

الجزء الثاني من تصحيح أمير المؤمنين في الحديث
الأمام محمد بن اسماعيل البخاري • وبها
شرح الدكتور الشاذلي • للاستاذ
الهام الشيخ حسن القدوي
الجزاوي • نفقتنا
الله بها
آمين

وأصل وأزقد وأزوق النساء فمن رغب عن سني فليس
 حتى • حد ثنا علي سمع حسان بن ابراهيم عن يونس بن
 يزيد عن الزهري قال أخبرني عمرو انه سأل
 عائشة عن قوله وإن خفتن أن لا تقسطوا في البناء
 فأنكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع
 فإن خفتن أن لا تعدلوا فواحدة ما أو ما ملكك
 أي ما نكحتم ذلك أدق أن لا تقولوا قالت يا ابنة أخي
 البتة تكون في حجر ولها فترغب في مالها وجمالها
 يريد أن يزوجها بأدق من سنة صدقها فتهوان
 يتكوهن إلا أن يقسطوا لمن في كل العقد أو يروا
 نكاح من سواهن من النساء • **باب**
 قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع الباءة فليزوج
 فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج وهل يزوج من
 آية في النكاح • حد ثنا عمرو بن حفص ثنا أبي ثنا
 الأعمش قال حد ثنا ابراهيم عن علقمة قال كنت
 مع عبد الله فلقبه عثمان بن ميني فقال يا أبا عبد الرحمن
 إن لي إليك حاجة فخطبنا فقال عثمان هل لك يا أبا
 عبد الرحمن في أن شروحك بكرًا مذكرًا ما كنت
 تفهد فلما دارا عبد الله أن ليس له حاجة إلا
 هذا أشار إلى فقال يا علقمة فانهت إليه
 وهو يقول أما لئن قلت ذلك لقد قال لسا

بال
 منكم الباءة بالموحدة والهمزة المفتوحة
 وتاء الثانية مبدوءة ولا يبدؤون
 بهن وتعد زفود فانما أي الزوج وقول من لا يبدؤون
 له أي من لا حاجته له في النكاح فاستدلوا به

كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ وَلَهُ رَسْمٌ
 نِسْوَةٌ * وَقَالَ لِي خَلِيفَةٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ نَسَا سَعِيدٌ
 عَنْ قَنَادَةَ أَنَّ نَسَا حَدَّثَتْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَأَلْنَا أَبُو عَوَانَةَ
 عَنْ رُقِيَّةَ عَنِ طَلْحَةَ الْيَامِي عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ لِي ابْنُ
 عَسَاءٍ بِنِ هَلْ تَزَوَّجْتَ قُلْتَ لَا قَالَ فَتَزَوَّجْ فَإِنْ خَيْرَ هَذِهِ
 الْأُمَّةَ أَكْثَرَهَا نِسَاءً * بِأَسْب * مِنْ هَاجِرٍ أَوْ عَمَلٍ
 خَيْرًا لِلزَّوْجِ أَوْ امْرَأَةٍ فَلَهُ مَا نَوَى * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 قَزَمَةَ قَالَ سَأَلْتُكَ عَنْ يَمِينِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَائِسٍ عَنْ عُمَرَ
 ابْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِامْرَأَةٍ مَا نَوَى مِنْ
 كَانَتْ مَجْرِيَّتَهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَمَجْرِيَّتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ
 وَمَنْ كَانَتْ مَجْرِيَّتُهُ إِلَى الدُّنْيَا يَصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٌ بِنِكَحِهَا
 فَمَجْرِيَّتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ * بِأَسْب * تَزْوِيجٍ لِقَبِيرٍ
 الَّذِي مَعَهُ الْقُرْآنُ وَالْإِسْلَامُ فَرِيضَةٌ سَهْلٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ سَأَلْتُ يَحْيَى قَالَ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي قَبِيصٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ
 كُنَّا نَعْبُدُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ
 فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْإِنْسَانُ خَصِي فِيهَا نَاعِنُ ذَلِكَ *
 بِأَسْب * قَوْلُ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ اسْتَغْفِرْ

وقوله خليفة هو ابن خيثم بن خليفة ابو عمرو
 او العصري القسري صاحب الطلحة والناسخ
 احد شيخ المؤلف رحمه وسلم وقيل من هذه الامة
 بنحو النسخ صلى الله عليه وسلم وقيل من هذه الامة
 نساء من نساء اهل البيت ورواه في الفضايل وقيل
 هذه الامة اهل البيت ورواه في الفضايل وقيل
 السلام فانها اكثر من غيرها ورواه في الفضايل
 وسلم فقد قيل كانا ابدا ورواه في الفضايل
 وشهد ان العاصم امرأته تلاها في حوزان والجمعة لما
 اومر بكونها في حوزان ورواه في الفضايل
 او عروة بن زبير او علي بن ابي طالب او غيره
 تزوج الحرس اعاد علي بن ابي طالب من الفضايل
 اعاد اليه الفضايل ورواه في الفضايل
 ورواه في الفضايل ورواه في الفضايل
 ورواه في الفضايل ورواه في الفضايل

ائمه زوجي شئت حتى نزل لك عنها رواه عبد الرحمن
 ابن عوف حد ثنا محمد بن كبير عن شفيان عن حميد الطويل
 قال سمعت انس بن مالك قال قديم عبد الرحمن بن عوف
 فاخي النبي صلى الله عليه وسلم بيته وبين سعد بن
 التميمي الانصاري وعنه الانصاري امرانان فعرض
 عليه ان يناسفه اهله وماله فقال بارك الله لك
 فافلك ومالك دلوني على الشوق فالتسوق فخرج
 شيئا من اقط وشيئا من سمن فراه النبي صلى الله عليه
 وسلم بعد ايام وعليه وضرب من شفرة فقال مهتم
 يا عبد الرحمن فقال تزوجت انهارية قال فاسقت
 اليها قال وزن نوايه من ذهب قال افلر ولو بشاة
 * باب ما يكره من القتل والخصاء
 * حد ثنا احمد بن يونس قال حد ثنا ابراهيم بن
 سعد قال ابنا ابن شهاب سمي سعيد بن المسيب يقول
 سمعت سعد بن ابي وقاص يقول رد النبي صلى الله
 عليه وسلم على عثمان بن مظعون المتبطل ولو اذن له
 لاخصينا * حد ثنا ابواليمان قال ابانا سمعت
 عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب انه
 سمي سعد بن ابي وقاص يقول لعذر ذلك يجوز
 النبي صلى الله عليه وسلم على عثمان ولو اجار له
 المتبطل لاخصينا * حد ثنا قتيبة بن سعيد

رفته زوجي بنشد يد الياء (قوله حتى نزل
 لك عنها قطع الهنوية وكثير الزاعي اعط القينا فاذا
 انقضت عدتها زوجها الرقوله رواه اعلم المذكور في
 النسخة الرقوله ومنه في العا والخصاء الحة والاراء
 لظمن غلوه راقوله منهم في ايام وسكون الياء وفي
 الياء بعد هاءيم ساكنة في النوايه من نوايه من
 زاد ابود وفي المسئلة اليها قال وزن نوايه من نوايه
 حسة وراه وهذا الحديث قد مر في البيهقي
 ما يكره من القتل وهو حد
 بن يونس قال حد ثنا ابراهيم بن
 سعد قال ابنا ابن شهاب سمي سعيد بن المسيب يقول
 سمعت سعد بن ابي وقاص يقول رد النبي صلى الله
 عليه وسلم على عثمان بن مظعون المتبطل ولو اذن له
 لاخصينا * حد ثنا ابواليمان قال ابانا سمعت
 عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب انه
 سمي سعد بن ابي وقاص يقول لعذر ذلك يجوز
 النبي صلى الله عليه وسلم على عثمان ولو اجار له
 المتبطل لاخصينا * حد ثنا قتيبة بن سعيد

قال

قَالَ فَنَجَرَ رُوعًا سَمًا عَيْلَ عَن قَيْسٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
 سَأَلْتُ رُوعًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسِرَّنا
 شَيْءٌ فَعَلْنَا الْأَسْتَحْصِي فِيهَا نَا عَن ذَلِكَ ثُمَّ رَخَصَ
 لَنَا أَنْ نَشْكِيَ الْمَرَأَةَ بِالشُّوبِ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا يَا أَيُّهَا
 الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَجْرُوا طِبْيَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ
 وَلَا تَعْتَدُوا وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْمُعْتَدِينَ وَقَالَ صَبِغْ
 أَخْبَرَ بِنَابِنَ وَقَبِيحًا مِنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قُلْتُ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ سَابْتُ وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِي
 الْعَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مَا أَسْرُوحُ بِهِ السَّلَاءَ فَسَكَتَ
 عَنِّي ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ فَسَكَتَ عَنِّي ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ
 فَسَكَتَ عَنِّي ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَاهُ رُبْرَةَ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ
 لَاقٍ فَأَخْتَصِرُ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرِّبْ بَابُ
 يَكْرَاهِي الْأَبْكَارَ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 لِعَائِشَةَ لَمْ يَنْكِحِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكْرًا غَيْرَكَ
 حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَقِيهِ عَجْرَةٌ
 فَذُكِرَ مِنْهَا وَوَجِدَتْ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا فَايْتَمَّ
 كُنْتُ تُرْتَمِ بِعَيْبِكَ قَالَ فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَمِ مِنْهَا تَعْنِي

رَقُولُهُ جَرُّ رُوعًا سَمًا عَيْلَ عَن قَيْسٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
 سَأَلْتُ رُوعًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسِرَّنا
 شَيْءٌ فَعَلْنَا الْأَسْتَحْصِي فِيهَا نَا عَن ذَلِكَ ثُمَّ رَخَصَ
 لَنَا أَنْ نَشْكِيَ الْمَرَأَةَ بِالشُّوبِ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا يَا أَيُّهَا
 الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَجْرُوا طِبْيَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ
 وَلَا تَعْتَدُوا وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْمُعْتَدِينَ وَقَالَ صَبِغْ
 أَخْبَرَ بِنَابِنَ وَقَبِيحًا مِنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قُلْتُ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ سَابْتُ وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِي
 الْعَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مَا أَسْرُوحُ بِهِ السَّلَاءَ فَسَكَتَ
 عَنِّي ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ فَسَكَتَ عَنِّي ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ
 فَسَكَتَ عَنِّي ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَاهُ رُبْرَةَ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ
 لَاقٍ فَأَخْتَصِرُ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرِّبْ بَابُ
 يَكْرَاهِي الْأَبْكَارَ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 لِعَائِشَةَ لَمْ يَنْكِحِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكْرًا غَيْرَكَ
 حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَقِيهِ عَجْرَةٌ
 فَذُكِرَ مِنْهَا وَوَجِدَتْ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا فَايْتَمَّ
 كُنْتُ تُرْتَمِ بِعَيْبِكَ قَالَ فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَمِ مِنْهَا تَعْنِي

مَا لَكَ وَلِلْعَذَارَى وَلَعَابَهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرُو بْنِ زَيْنَبٍ
فَقَالَ عَمْرُو وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ لِي رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلَا جَارِيَةٌ تَلَدُ عَيْهَا وَتَلَدُ عَيْهَا
بَابُ تَزْوِجِ الضُّفَّارِ مِنَ الْكِبَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ سَأَلْنَا اللَّيْثَ عَنْ زَيْنَدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ
عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ عَائِشَةَ
إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ إِنَّمَا أَنَا أَخْوَةٌ فَقَالَ أَنْتَ أَخٌ
فِي دِينِ اللَّهِ وَكَتَابِهِ وَهِيَ لِي حَلَالٌ **بَابُ** إِلَى مَنْ يَنْكِحُ
وَأَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ وَمَا يَجِبُ أَنْ يَخْتَارَ إِلَى نَظْفَتِهِ مِنْ غَيْرِ
إِيحَابٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَسْنَا شَعِيبَ قَالَ سَأَلْنَا
أَبُو الزَّيْنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكْنٌ الْأَبْلُ صَاحِبُ نِسَاءٍ
قَرِيشٍ نِسَاءً عَلَى وَلَدٍ فِي صِهْرٍ وَأَزْعَاءُ عَلَى زَوْجٍ
فِي ذَاتِ يَدٍ **بَابُ** أَخَذَ الشَّرَارِي وَمَنْ أَعْتَقَ
جَارِيَتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَمْعِيلَ قَالَ
سَأَلْنَا الْوَاحِدَ قَالَ سَأَلْنَا صَاحِبَ بَنِي صَاحِبِ الْمَسَدِ
قَالَ سَأَلْنَا الشَّعْبِيَّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَجُلٌ
كَأَنْتَ عِنْدَهُ وَلِيْدَةٌ فَعَلِمَهَا فَاحْسَنَ فَعَلِمَهَا
وَأَدَبَهَا فَاحْسَنَ بَادِرِيهَا ثُمَّ اعْتَمَهَا فَتَزَوَّجَهَا
قَوْلُهُ أَخْبَرَنِي وَأَيُّ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ

باب تزويج الصغار من الكبار
الشيخ قوله عن زيد بن جابر بن عبد الله يقول قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم هلا جارية تلد عيها وتلد عيها
باب تزويج الصغار من الكبار
الشيخ قوله عن زيد بن جابر بن عبد الله يقول قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم هلا جارية تلد عيها وتلد عيها
باب تزويج الصغار من الكبار
الشيخ قوله عن زيد بن جابر بن عبد الله يقول قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم هلا جارية تلد عيها وتلد عيها

فلا فكله اراد اخراج مريم من هذا القطع
فلا يكون فيه تفصيل نساء فريش من عليهما
مطابقة الحديث لتزويج ظاهرة في الحديث
الاول والثاني واما الثالث فظاهر في الحديث
لانه اذا ثبت ان نساء فريش خير النساء
منهن قد خير لطفه بابسبب اخذ الشراري
جميع مريم بضم السين وتبنيها الى الكسيرة و
اشترط انفقها في هدية وهذه النسخة جعلها
الوعلى ولو من وتظهر فائدة ذلك في
يد زوجه حتى السرقة التي تلدها عنها فانها
يعلمه من السرقة والسرقة التي تلدها عنها فانها
واما من السرقة والسرقة التي تلدها عنها فانها
تأكل من السرقة والسرقة التي تلدها عنها فانها
والذكر والكلح والاقطاب والرافع وال...

بنيته وامرني فله اجران وآتما مملوكة ادى حتى مواليه
 وحق ربه فله اجران قال الشعبي خذها بغير شيء قد
 كان الرجل يرحل فيمادونه الى المدينة وقال ابو بكر
 عن ابي حصين عن ابي بريدة عن ابيه عن النبي صلى
 الله عليه وسلم اعنتها ثم اصدقها حدثنا سعيد بن
 حميد اخبرني ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن
 ايوب عن محمد بن ابي هريرة قال قال النبي صلى
 الله عليه وسلم وحدثنا سليمان بن حماد بن زيد
 عن ايوب عن محمد بن ابي هريرة لم يكذب ابراهيم
 الا ثلاث كذبات بينما ابراهيم مر بمجبار ومعه ثياب
 فذكر الحديث فانظروا ما جرح قالت كفى الله يد
 الكافر واخذ مني اجر قال ابو هريرة قتيلك اتمك
 يا بني ماء السماء حدثنا قتيبة قال ثنا اسمعيل بن
 جعفر عن حميد بن انس قال اقام النبي صلى الله
 عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاثا بيني وبينه
 بنت حنيفة قد عوت المسلمين الى وليمة فما كان فيها
 من خبز ولا لحم امر بالانطاع قال في فيها من البر
 والاقط والتمن فكانت وليمة فقال المشركون
 اخذوا امهات المؤمنين او ثما ملكت بمينة فقالوا
 ان جبهها فمى من امهات المؤمنين وان لم يجبهها
 فمى مما ملكت بمينة فلما ارتحل وظلها خلفه

وجيب بذلك لانها تكلم امرها من الزوجة
 عالميا وانما سميت بسببها جريا على المعاد من تفسير
 النسب كما قالوا في النسبة الى الدهر دهرى ولو
 السهل سهل في قوله وسكون الراعي قوله
 وردة بضم اللوحدة وسكون الراعي قوله
 ولا في ذرد ونها اي المسئلة المذكورة في قوله
 وقال ابو بكر بن سكون الكاف شعبة بن عمار بن
 بالقبيلة اخبرني سكون الكاف شعبة بن عمار بن
 ابو داود الطيالسي في مسنده في قوله
 اصدقها اي سكون الكاف شعبة بن عمار بن
 بخلاف الرواية التي في مسنده في قوله
 يكون الحق نفس المهر قسطا في ظاهرها ان
 هي الفوقية وكسر اللام الخفيفة وسكون
 المكتوبة بقدر ما دل الهمزة المعر قوله

هو ابن سيرين ولا يذرع عن ما هدد به
 محمد قال اسما فلان بن جرير بن نجيبة السبي و
 خطا قوله والنساء في موقفا قال لم يكذب
 كذا الكعبة والاثلاث كذبات بفتح الذال
 ذكر في قوله الا ثلاث وليس هذا من كذا
 ولا في ذرد سكون باب المعاري بضم الياء
 المذموم بل هو من باب المعاري بضم الياء
 بالامس من القصد سكون راسه متاروق كما قال ابن
 باليم قوله سكون الكاف شعبة بن عمار بن
 قتيبة او غيره في قوله قد ذكر الحديث ولغظه كما في
 النبي في قوله قد ذكر الحديث ولغظه كما في
 الانبياء فقبله ابن مهنا وجملا معاذ من
 احسن الناس فارس اليه فاساله عنها فقال من
 هذه قال حتى فاني سارة قال يا سارة ليس علي

ومد

وَمَا الْحَجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ يَا سُبُّ مَنْ جَعَلَ
 عِنَقَ الْأُمَّةِ صِدَاقَهَا حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ
 ثنا حَسَنَادٌ عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ بْنِ الْحَجَابِ عَنْ أَنَسِ
 بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغْتَوَى
 صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِنَقَهَا صِدَاقَهَا يَا سُبُّ زَوْجِجِ
 الْمُعْسِرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّ يَكُونُوا فُقَرَاءَ بَعْضِهِمُ اللَّهُ
 مِنْ فَضْلِهِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ قَالَ ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي
 حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ
 جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ آهَبُ لَكَ نَفْسِي فَإِذَا
 فَتَطَرَّقَ لَيْسَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَعَّدَ
 النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَ رَيْثَمٌ طَائِلًا رَسُولُ اللَّهِ رَأْسَهُ فَلَمَّا
 رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهَا كَمْ يَقْبَضُ فِيهَا شَيْئًا حَلَسَتْ فَقَامَتْ وَجَلَّ
 مِنْهَا أَهْطَابٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ
 فَزَوِّجْنِيهَا فَقَالَ وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِذَا هَبَّ إِلَيَّ هَلِكُكَ فَانظُرْ هَلْ
 تَحْدُ شَيْئًا فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ
 شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انظُرْ
 وَلَوْ خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ وَلَكِنْ هَذَا زَارِعِي
 قَالَ سَهْلٌ قَالَ رَدَّاهُ فَلَمَّا انصرفتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

الارض مؤمن غيري وعشرك وان هذا اسالف فاخذت
 انك اغتوي فلما تكذبني فأرسل اليها فلما دخلت
 عليه ذهب ثوب ثيابا ولما بيده فآخذ فقال ادعي
 الثانية فآخذ مثلها او اشد فقال ادعي الله لي
 ولا اضرك فآخذ مثلها فاطلاق فلما اتيتني بشيطان
 فقال انكم لم تأتوا بانسان انما اتيتني بشيطان
 فس قوله ها جري امر اسمعيل قوله اجر بالهجرة
 المهدودة بدل الهاء يا سُبُّ من جعل
 صداقها اي هل يصح الا قوله الحجاب بجانين
 صلاتين مفتوحتين بينهما موصولة ساكنة

وبعد الالف موصولة ثانية الصري قوله
 يا سُبُّ تزوج العسر قوله ففقر او اي من
 المال فالاعتبار في الحال لا يمنع التزوج
 لاحتمال الحصول للمال في المآل وفي حديث
 حريرة عند احمد والترمذي والنسائي وابن
 حنبل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 حق على الله عونك التام يريد العفاف الخلة

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصْنَعُ بِأَزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ
 شَيْءٌ وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى
 إِذَا حَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مُوَلِّيًا فَأَمْرًا فَدَعَى فَلَمَّا جَاءَ قَالَ مَاذَا مَعَكَ مِنَ
 الْقُرْآنِ قَالَ مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا عَدَدَاهَا فَحَالَ
 تَقْرَأَهُنَّ عَلَى ظَهْرِي قَبْلِكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَذْهَبَ فَقَدْ مَلَكَكُمْ
 بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ **بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ وَقَوْلُهُ كَفَاهَا**
وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ
رَبُّكَ قَدِيرًا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ
 الرَّهْزِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ الزَّيْبِرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا
 حُدَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ وَكَانَ مِنْ
 شَهَدَةِ بَدْرٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَيَّنَتْ سَائِلَاتُهَا
 وَأَنَّهَا بِنْتُ أَخِيهِ هِنْدِ بِنْتُ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ
 رَبِيعَةَ وَهُوَ مَوْلَى لِمْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ كَمَا تَبَيَّنَتْ لِلنَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا وَكَانَ مِنْ تَبَيَّنَتْ رَحْلًا فِي
 الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ حَتَّى أَنْزَلَ
 اللَّهُ تَعَالَى أَدْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى وَمَوْلَانِكُمْ
 فَرَدُّوا إِلَى آبَائِهِمْ فَكُنْ لَمْ يَعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلَى وَأَخًا
 فِي الدِّينِ فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْقُرَيْشِيِّ
 سَمَّ الْعَامِرِيِّ وَهِيَ امْرَأَةٌ حُدَيْفَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَرَى سَائِلَاتُهَا

بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ نَفْعُ الْهِنْدِ الْأُولَى مَعَ
كَيْفِ بَعْضِ الْكُفَّاءِ فَسُكُونُ نَابِهَا السُّورَةُ هِنْدُ
وَأَنْظُرُ بِمَا كَفَاهُ أَيْ سَأَوَاهُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُونَ تَنَكَّاهُ دِينًا
الْحَدِيثُ وَالْكُفَّاءُ مَعْنَى فِي التَّكَاثُفِ فَذَلِكَ
بِالنَّهْرِ هُوَ يَسْتَلْ عَلَى اغْتِزَاؤِهِ مَقَاصِدَ كَالْأَكْفَاءِ
وَالْمَعْنَى وَالْأَلْفَةَ وَذَلِكَ عَادَةً لِإِبْرَاهِيمَ الْعَرَبِيَّاتِ
وَلَا يَنْظُمُ ذَلِكَ عَادَةً لِإِبْرَاهِيمَ الْعَرَبِيَّاتِ وَقَدْ
خَرَجَ مَا لَكَ رِجْحَهُ اللَّهُ بِأَنْ أَعْيَارَ الْكُفَّاءِ مَعَهُ
بِأَلِ بْنِ لَعْنَةٍ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةُ وَالسَّلَامُ وَالنَّاسُ
سَوَاءٌ لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَبِيٍّ إِنَّمَا الْفَضْلُ لِلنَّبِيِّ
وَقَالَ تَعَالَى إِنَّكُمْ عِنْدَ اللَّهِ تَكْفَرُونَ وَابْتِغَاءً
بِأَنَّ الْمَرْءَ يَبِيحُ فِي حُكْمِ الْأَلْفَةِ وَكَأَنَّهَا فِي الدُّنْيَا
وَالْمَعْنَى لِدِينِ وَالْمَالِ وَعِنْدَ خَلِيلِ الدِّينِ
وَالْحَالُ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الزَّوْجُ سَائِلًا مِنَ الْعَيْبِ
الْفَاضِلَةِ مَرَّةً

أو ثلاث أو رباع حدثنا محمد قال أنبأنا عبدة عن
 هشام عن ابنه عن عائشة وإن خفتم إلا تقسطوا
 في البتاي قال البيهقي تكون عند الرجل وهو وليها
 فيسروجها على مالها ونسبها على صحتها ولا يعدل
 في مالها فليترجخ ما طاب له من النساء سواها من
 أو ثلاث ورباع **باب** قوله تعالى وأما بكم
 اللاتي أرضعنكم ويخبرن من الرضاعة ما يخبرن من
 النسب حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن عبد
 الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وأنها سمعت
 صوت رجل يستأذن في بيت حفصة قالت
 فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم آراه فلأنا لعم
 حفصة من الرضاعة قالت عائشة ولو كان غلاما
 حيا لعمها من الرضاعة دخل علي قال نعم الرضاعة
 حرم ما حرم الولادة حدثنا مسدد قال ثنا يحيى
 عن شعبة عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال
 قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ألا تزوج ابنة حمزة
 قال أنها ابنة أخي من الرضاعة وكان بشر بن عمر حدثنا
 شعبة سمعت قتادة سمعت جابر بن زيد مثله

وهي الطريقة في الشرح فالمراد بها ما امر به النبي
 صلى الله عليه وسلم في قوله ولا تفضلوا ما لم ينطق به الكتاب
 فمن قوله عنق فحزرت أي عنقها فأنشأه وقوله
 فحزرت يضم الحاء الجيم من باب الفعول أي حيزها
 والنبي صلى الله عليه وسلم في فتح تكلمها من ذوقها
 والمقام معه وكان عبد أو اسمه ميعث وقوله
 عليه الفتلاء والسلام لها لما عنقت قد عنقت
 بضعك معك وهذه المذهب مالك والشافعي
 قوله من أدم البيت جمع أدم كازرار وزرور هو
 ما يوكلم مع الخبز أي شيء كان والاضافة للخصم
 قوله لو أرو للارضية الرو قوله البرية على النار
 فهاكم والحمة للتقدير والفضل مجزوم بخلاف
 الألف المتقلبة عن الياء قوله باب لا يترجخ
 أكثر من أربع تقدم **باب** قوله لا يترجخ

وأما بكم اللاتي أرضعنكم لفظ أمهاتكم
 وقوله تعالى أرضعنكم لفظ أمهاتكم
 الرضاعة وهو اللبن من الثدي وهو من
 الرضاعة قوله ما يوكلم مع الخبز أي شيء كان
 العصفارين وهو اللبن سار من الثدي
 المرصعة وهو اللبن سار من الثدي
 بدفلاشيه فيها وحضنها وارة حتى يكفها
 المرصع بشرط كعب الدين فيكفها الطفل
 الكحل من اللبن والجل وهو عدة الرضاعة
 وإن تغيرت كغيره ولا أثر له في الرضاعة
 إنجاء وما غيره ولا أثر له في الرضاعة
 الشافعية إلا أن حكمهم برحمتهم فلا يترجخ

حدثنا

حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَمَا شَعِبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ
 أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي شُعْبَانَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا
 قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَخْتِي بِنْتُ أَبِي شُعْبَانَ
 قَالَ أَوْ تَحِبِّينَ ذَلِكَ قُلْتُ نَعَمْ لَسْتُ لَكَ مَخْلُوبَةً
 وَاحِدَةً مِنْ شَارِكِي فِي خَيْرِ أَخْتِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ ذَلِكَ لَا يَجِلُّ لِي قُلْتُ فَأَنَا أَخَذْتُ
 إِنَّكَ تَرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ
 قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَيْسِي فِي حَجْرِي مَا
 حَلَّتْ لِي إِنَّهَا لَبِنْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعِ أَرْضَعْتَنِي
 وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةٌ فَلَا تُعْرَضَنَّ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا
 أَحْوَاتِكُنَّ قَالَ عَمْرُو بْنُ الزُّبَيْرِ مَوْلَاةٌ لِأَبِي لَهَبٍ كَانَتْ
 أَبُو لَهَبٍ اعْتَمَقَهَا فَأَرْضَعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أَرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِسُرْحَبِيَّةٍ
 قَالَ لَهُ مَاذَا لَقِيتَ قَالَ أَبُو لَهَبٍ لَمَّا لَقِيتُ بَعْدَكَ خَيْرًا
 غَيْرَ أَنِّي شَقِيتُ فِي هَذِهِ بَعَثْتُ فِي ثَوْبِيَّةٍ * بَابُ
 مَنْ قَالَ لَا رِضَاعَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى حَوْلَيْنِ
 كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتِمَّ الرِّضَاعُ وَمَا يَجْرِي مِنْ
 مَنْ قَلِيلِ الرِّضَاعِ وَكَثِيرِهِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
 قَالَ نَسَخْنَا عَنْ الْأَشْعَثِ عَنْ أَبِيهِ مِنْ مَسْرُوقٍ
 عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا

في قوله واجب من المذبح ههنا أحب أفعل
 تفضل بقوله ان ذلك بكسر الكاف خطاب
 لمؤنث بقوله لا يجلي لان فيه الجمع بين المؤنث
 وقوله مجري بقسم الحاء والمهمل وقد كسر زقوا
 سحر حبيبة بكسر الحاء والمهمل وسكون التثنية
 ورفع الموحدة ايمسوحال واصلا الجيرة

وهي السكنة والخاصة قلت واؤها لا تكمل
 ما قبلها وقال ابن الجوزي انه ضعيف وروى
 بالجمع بانفاق فتش بقوله سقيت في هذا ورواه
 الاسما على ولسان الى النقرة التي بين الابدان و
 التي تليها من الاضلاع بقوله معنا في قوله ان
 باب من قال لا رضاع ثم بقوله ان الرضاعة
 ان عبد الله وطيب السجاء فسطا في

وَعِنْدَهَا رَجُلٌ فَكَانَ تَغْيِيرَ وَجْهِهِ كَأَنَّهُ كَرَّةٌ ذَلِكَ
 فَقَالَتْ إِنَّهُ أَخِي فَقَالَ انظُرْنِ مَنْ أَحْوَانُكَ فَاثْنَا
 الرضاعة من الجماعة * باب لبن الفحل ثنا
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أُنَا مَا لَكَ عَنْ أَبِي
 سَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَفْلَحَ
 أَخَا أَبِي الْقَعْقِيسِ جَاءَ يَسْتَاذِنُ عَلَيْهَا وَهُوَ عَمَّتُهَا مِنْ
 الرضاعة فَعَدَّ أَنْ تَزِلَّ الْحِجَابَ فَأَبَيْتُ أَنْ أَذِنَ لَهُ
 فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ
 بِالَّذِي صَنَعْتُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَذِنَ لَهُ * باب
 شهادته المرضية * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ إِنِّي أَنَا أَبُو
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ أَبِي
 مَرْثَمَةَ عَنْ عَقِبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ
 مِنْ عَقِبَةَ وَلَكِنِّي لِحَدِيثِ عَبْدِ أَحْفَظُ قَالَ تَزَوَّجَتْ
 امْرَأَةً فَجَاءَتْهَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءٌ فَقَالَتْ
 ارْضَعْتِهَا فَأَبَيْتُ ابْنِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ
 تَزَوَّجْتُ فَلَا تَرَبِّتُ فَلَانَ فَجَاءَتْهَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءٌ
 فَقَالَتْ لِي أَتَيْتُ قَدْ ارْضَعْتِهَا وَهِيَ كَاذِبَةٌ فَأَعْرَضَ
 عَنْهُ فَأَبَيْتُهُ مِنْ قَبْلِ وَجْهِهِ فَلْتِهَا كَاذِبَةٌ
 قَالَ كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا ارْضَعْتِهَا
 دَعَمَا عَنْكَ وَإِشَارَةُ إِسْمَاعِيلَ بِاصْبَغِيهِ السَّبَابَةَ

وقوله من اخوانك من استغفرت من قولك
 ولا بد من المسمى والمشغول ما استغفرت
 انقاعا لما وقع منه والاول اوجه والمراد بالاخ
 هنا الصديق لغة لقوله من الجماعة تقبل كل
 على معان النظر والتفكر فان الرضاعة تجعل
 الرضاعة من الجماعة ولا يثبت ذلك الا بالامان
 بل لا بد ان تكون الرضاعة دافعة للجماعة
 كما في نسبه النسب لغيره الى بيان جملة
 كونه سببا فيه ام ذكره بالجماعة
 فاعلم ان الرضاعة من باب
 ولا بد ان يكون
 ولا بد ان يكون
 ولا بد ان يكون

والنحو

والوسطى يحكى ايوب * باب ما يحل من
 للنساء وما يحرم وقوله تعالى حرمت عليكم
 امهاتكم وبناتكم واخوانكم وعماتكم وخالاتكم
 وبنات الاخ وبنات الاخت الى آخر الايتين
 الى قوله ان الله كان عليما حكيما وقال انس و
 المحصنات من النساء ذوات الازواج الحرائر حر
 الا ما ملكت ايماكم لا يرى باسا ان ينزع الرجل
 جاريته من عبده وقال ولا تتكلموا المشركات حتى يؤمن
 وقال ابن عباس ما زاد على اربع فهو حرام كما فيه
 وابنيه واخيه وقال لنا احمد بن حنبل ثنا يحيى
 ابن سعيد عن سفيان بن عيينة عن سعيد بن ابي
 عيسى حرمت من النسب سبع ومن الصهر سبع ثم قرأ
 حرمت عليكم امهاتكم الاية وجمع عبد الله ب
 بن ابي علي وامر ابي علي وقال ابن سيرين لا بأس
 وكرهه الحسن مرة ثم قال لا بأس به وجمع
 الحسن بن الحسن بن علي بين ابنتي عم في ليلة
 وكرهه جابر بن زيد للقطيعة وليس فيه تحريم
 لقوله تعالى واجل لكم ما وراه ذلكم وقال
 عكرمة عن ابن عباس اذا زنا باخت امرأته لم
 تحرم عليه امرأته ويروى عن يحيى الكندي عن
 الشعبي رابى جعفر فبين يلعب بالصبي

باب ما يحل من
 مجاز المذوق دل العقل على حذفه لقوله
 اخذ الايتين الى قوله ان الله كان عليما حكيما
 وساق في روايتي قوله واخواتكم لقوله
 حرام اي تكلموا الا بعد طلاقها وارجح
 وانقصاء عدد من قوله ان ينزع الرجل وفي
 نسخة ان يزوج الرجل زوجته للقطيعة اي
 لوقوع التناكح منها في القطيعة اي عند
 الزوج فتعدي ذلك الى القطيعة لقوله اجل
 لكم ثم اى وانقصه للاجماع عليه

فَادْخَلَهُ فِيهِ فَلَا يَتَزَوَّجَنَّ امْرَأَةً وَقَالَ بَعْضُ هَذَا غَيْرُ
 مَعْرُوفٍ لَمْ يَتَأْتِعْ عَلَيْهِ وَقَالَ عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 إِذَا زِنَى بِهَا لَا تَحْرَمُ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي نَضْرٍ
 أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَرَّمَهُ وَأَبُو نَضْرٍ هَذَا لَمْ يُعْرِفْ سَمَاعَهُ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَرُوي عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرِ
 ابْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ وَبَعْضُ أَهْلِ الْعِرَاقِ يَحْرُمُ عَلَيْهِ
 وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَا تَحْرُمُ حَتَّى يَتَزَوَّجَ بِالْأَرْضِ بَعْضِي
 بِجَامِعٍ وَجَوْزَةُ ابْنُ الْمُسَيْبِ وَعُرْوَةُ وَالزُّهْرِيُّ
 وَقَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ لَمْ يَلْحَقْ بِهَذَا مَرْسَلٌ *
 بَابُ وَرَبَّائِكُمْ الَّتِي فِي جَمُورِكُمْ
 حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ كَالدُّخُولِ وَالْمَسِيئِ وَاللَّمَّاسِ
 هُوَ الْجَمَاعُ وَمَنْ قَالَ بَنَاتٌ وَلِدَهَا هُنَّ بَنَاتُهُ فِي
 التَّحْرِيمِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا مَرْجِيَةَ
 لِأَنْتُمْ ضَنْ عَلَى بَنَاتِكُنَّ وَكَذَلِكَ حَلَالٌ وَلِدُ الْإِبْنَاءِ
 هُنَّ حَلَالٌ لِأَبْنَاءِ وَهَذَا نَسَى الرَّبِيبَةَ وَأَنْتُمْ تَكُنَّ
 فِي حَجْرَةٍ وَدَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِبِيبَةً لَهُ
 إِلَى مَنْ يَكْفُلُهَا وَسَمَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ
 ابْنَتِهِ ابْنًا * حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ أَنَا سُفْيَانُ ابْنُ
 هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ عَنِ امْرَجِيَةَ قَالَتْ قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي ابْنَةِ ابْنِ سُفْيَانَ قَالَ فَا فَعَلْتُ
 مَاذَا قُلْتُ تَنْكَحُ قَالَ لَا تَحْبِينَ قُلْتُ لَسْتُ لَكَ بِمَحْلَبَةٍ

قوله فلا يتزوجن امه وهذا امره للثبوت
 بقوله غير معروف في امره المعروف والمد الذي وقوله ان
 حصين بضم الحاء المبهمة الصاد المثلثين *
 بانس ما لثنون قوله وريابكم انما قال
 ان الربيبه من المرأة الذي دخل بها
 حلال له ان لم يدخل بها والراد بالدخول
 على الاصح وهو قول الشافعي وقوله ما لان
 انما كقولهم حلال بل ولد الازواج الذي
 انما كقولهم حلال بل ولد الازواج الذي
 وكذا بانس ما لثنون قوله
 وقوله بناء وبنات البنات
 بنات بنات البنات
 بنات بنات البنات
 بنات بنات البنات

والعز

واحب من شركتي فيك اختي قال انها لا تقبل لي
 قلت قد بلغني انك تخطب قال ابنة امرسلة قلت
 نعم قال لولم تكن ربيتي ما احلست لي ارضعتني
 واباها سوييدة فلا تفرضن علي بنا تكن ولا اخواتكن
 وقال الليث حدنا هشام مدرة بنت امرسلة *
 يا **باس** وان جمعوا بين الاختين حدنا
 عبد الله بن يوسف قال حدنا الليث عن عقبل عن
 ابن شهاب ان عروة ابن الزبير اخبره ان زينب
 بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة قالت قلت
 يا رسول الله انك اختي ابنة ابي سفيان قال
 وتبين قالت نعم لست لك محلبة واحب من
 شركتي في خير اختي فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 ان ذلك لا يحل لي قلت يا رسول الله
 فوالله لست تحدث انك مشريدا ان تشكح
 ذرة بنت ابي سلمة قالت بنت امرسلة
 فعلت نعم قال فوالله لولم تكن في حجري ما احلست
 لها ابنة اخي من الرضا عة ارضعتني وابا سلمة
 ثوية فلا تفرضن علي بنا تكن ولا اخواتكن *
 يا **باس** لانكم المراءاة على عمدتها * حدنا محمد
 ثنا عبد ان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عاصم
 عن السفيي سمع جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم

رفته من شركتي نعم السن ونسب البراء و
 تقع من غير الفارق قوله لا تقبل لي ما فيه
 من الجمع بين الاختين رفته في قوله تعالى
 الناعلية يا **باس** بالنسبة في قوله تعالى
 وان تحموا بين الاختين لما فيه من الطبع
 والجم وان رضيت بذلك قال الطبع تغيب
 رفته لست لك وسقط لك لغوي في ذو
 رفته واحب من شركتي باللف بعد المحبة
 وسقطت واواس لغوي في ذرعي كالتسبيح
 ان ذلك كسر اللجان خطا لولم تكن من
 ام سلمة يا **باس** لانتم المراءاة على عمدتها
 عبد الله بن عثمان بن جله الروزي

أَنْ تَنْكحَ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ
 عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَجْمَعُ الْمَرْأَةَ
 وَعَمَّتِهَا وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا مَعَ عَمِّهَا قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا قَبِيصَةُ بْنُ ذَوْبَانَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَنْكحَ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ
 الْمَرْأَةَ عَلَى خَالَتِهَا فَتَرَى خَالَهَ إِيَّهَا بِسَلْكَ الْمَنْزِلَةَ لِأَنَّ عُرْوَةَ
 حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ حَرَّمَوا مِنْ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ
 النَّسَبِ * بَابُ الشُّغَارِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ثنا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ
 أَبِي عِمْرَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ
 وَالشُّغَارُ أَنْ يُزَوَّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوَّجَهُ
 الْآخَرَ ابْنَتَهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ * بَابُ
 هَلْ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِأَحَدٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ثنا
 مُحَمَّدٌ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ ثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ
 مِنَ اللَّاتِي وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَمَا لَسَجِي الْمَرْأَةِ أَنْ تَهَبَ
 نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ فَلَمَّا تَرَلْتُ شَرَحِي مِنْ تَسَاءُ مِنْهُنَّ
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا فَرَى رَبِّكَ إِلَّا يُسْكَرِعُ

لقوله عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان لقوله
 عن الأصمعي عبد الله بن هريز لقوله وخالاتها
 نكاحا ومعاكرا وحيت جرمها لم تلوا نكحها معا
 على نكاحها إذ ليس يخصص أحدهما بالطلاق
 أو في من الأخرى في لقوله فيصير نكح العاق
 ونكح العرقة ويضم العجمه وقع البسطة في العاق
 مصنفه إبانة الشغار يجتمع في الأول
 كسوزة امرأة أو مصدر شارة في الأول
 أي من بعض الشرائط أي غنوة عن العهر
 أي من بعض الشرائط أو لقوله
 للمرأة الإرفود أن تهب
 سنن لأحمد بن
 صدق
 جنة

فِي هَوَاكِ رَوَاةُ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْرُورٍ
 وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ
 بَعْضِهِمْ بَعْضًا * بَابُ نِكَاحِ الْحَرَمِ *
 حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ
 أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ زَيْدٌ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ *
 بَابُ نَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ
 نِكَاحِ الْمُتَعَةِ آخِرًا * حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَمَاعِيلَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ
 أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ وَعَنِ الْحَوْمِ
 الْحَرَمِ الْأَهْلِيَّةِ زَمَانَ خَيْرٌ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
 عِنْدَ دَانَا شُعْبَةَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُسْأَلُ
 عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ فَرَخَّصَ فِيهَا فَقَالَ مَوْلَى لَهُ إِنَّمَا
 ذَلِكَ فِي الْحَالِ السُّدِيدِ وَفِي النِّسَاءِ قَلَةٌ أَوْ نَحْوُهَا
 فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا
 عَمْرُو بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 وَسَلَّمَ بِنَا الْأَكْوَعُ قَالَ كُنَّا فِي جَيْشٍ فَأَتَانَا رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ أَدْنَى لَكُمْ أَنْ
 تَسْتَمْتَعُوا فَاسْتَمْتَعُوا وَقَالَ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنِي

رفته في هوك ائنه وضاك قال الفطحي
 هذا قول ابن زيده الدلال او الغيرة والافاد
 يجوز اضافة الهوى الى النبي صلى الله عليه وسلم
 فمن الغيرة ينتفخ فيها الطلاق مثل ذلك ان
 سبوا او بما معاهل يجوز ان لا وهو مذك
 العشرة او بما معاهل يجوز ان لا وهو مذك
 السافعية سواء كان الاجراء صحيحا ام لا خلافا
 للحنفية بالجواز كما هو منيع الحارثي ومنه
 مالك ان كان لنفسه كما هي باطل وان كان للغير
 مع قوله وهو محرم قال زكريا هو من خصا نهم
 صلى الله عليه وسلم على ان الرواية متعلية ان تزوجها
 وهو حلال باطل
 هي التي هي مختم
 في رسول الله او في رواية
 في قوله اجراء لا في تزوجها

حَفْصَةَ فَلَمَّ ارْجَعَ إِلَيْكَ شَيْئًا قَالَ عَمَّرَ قَلْتُ نَعَمْ قَالَ
 أَبُو بَكْرٍ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْهُ أَنْ ارْجَعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضَتْ عَلَيْكَ
 إِلَّا أَنِي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَدْ ذَكَرَهَا فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشَى سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَسَلَّمَ وَلَوْ تَرَكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَهَا
 حَدَّثَنَا قَبِيصَةَ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرْتَنِي أَنَّ أُمَّ
 عَرَائِمَ بِنْتُ مَالِكٍ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْ أَنَّ أُمَّ
 حَبِيبَةَ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا قَدْ حَدَّثْتُ
 أَنَّكَ نَاكِحٌ ذُرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَى أُمَّ سَلَمَةَ لَوْلَمْ أَنْكَحْ أُمَّ سَلَمَةَ مَا حَلَّتْ
 لِي أَنْ أَبَاهَا أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ بَابُ وَأَكُنْتُمْ
 عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِرِمْ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكُنْتُمْ
 فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ حَلِيمٌ أَكُنْتُمْ اضْتَرْتُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ
 ضَنْنَةٌ فَهُوَ مَكُونٌ وَقَالَ لِي طَلِقْ حَدِيثًا زَائِدَةً
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ جَاهِدٍ عَنْ بَرِّ بْنِ رَبِيعٍ فِي مَا عَرَضْتُمْ
 بِرِمْ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ يَقُولُ أَرِيدُ التَّرْوِجَ وَلَوْ دَدْتُ
 أَنَّهُ تَبَسَّرَ لِي امْرَأَةٌ صَالِحَةٌ وَقَالَ الْقَاسِمُ يَقُولُ إِنَّكَ
 عَلَى كَرَمَةٍ وَإِنِّي فِيكَ كَرَامَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَاتِقُ إِلَيْكَ
 خَيْرًا أَوْ خَوْفًا وَقَالَ عَطَاءٌ يُعْرَضُ وَلَا يَبُوحُ يَقُولُ
 إِنَّكَ حَاجَةٌ وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللَّهِ نَافِعَةٌ وَتَقُولُ
 هِيَ قَدْ اسْمَعُ مَا تَقُولُ وَلَا تَعْدُ شَيْئًا وَلَا يُوَاعِدُ وَلِيهَا

بغير

قوله فلم ارجع اليك شيئا قال عمر قلت نعم قال
 ابو بكر فانه لم يمنعها ان ارجع اليك فيما عرضت على
 الا اني كنت علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قد ذكرها فلم اكن لا فشي سري رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ولو ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها
 حدثنا قبيصة قال سالت النبي عن زينب بنت ابي سلمة
 اخبرتنا ان امها انا قد حدثت انك ناكح ذرة بنت ابي سلمة
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلى ام سلمة لولم
 انكح ام سلمة ما حلت لي ان ابوها اخي من الرضاة باب
 وكنتم عليكم فيما عرضتم برم من خطبة النساء او كنتم
 في انفسكم الى قوله حليم كنتم اضترتم وكل شيء
 ضنننه فهو مكنون وقال لي طلق حديثا زائدا عن منصور
 عن جاهد عن بري بن ربيع في ما عرضتم برم من خطبة
 النساء يقول اريد التروج ولو ددت انه تبسرت لي امرأة
 صالحة وقال القاسم يقول انك على كرامة واني فيك
 كرامة وان الله لساتق اليك خيرا او خوفا وقال عطاء
 يعرض ولا يبوح يقول انك حاجة وانت بحمد الله نافعة
 وتقول هي قد اسمع ما تقول ولا تعد شيئا ولا يواعد
 وليها

نَعْرِطُهَا وَإِنْ وَاعَدَتْ رَجُلًا فِي عِدَّتِهَا ثُمَّ نَهَى عَنْهَا بَعْدَ
 لَمْ يَفْرَقْ بَيْنَهُمَا وَقَالَ الْحَسَنُ لَا يُوَاعِدُوهنَّ سِرَّ الزَّوْجَانِ
 وَيُذَكِّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَبْلُغُ الْكِتَابُ أَجَلَهُ تَنْقِضُ الْعِدَّةَ
 بِأَسْبَابِ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ قَبْلَ التَّرْوِجِ حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ
 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ رَأَيْتُكَ فِي الْمَنَاءِ مَزِيحِي بِكَ الْمَلِكُ فِي سُورَةٍ مِنْ حُرَيْرِ
 فَقَالَ لِي هَذِهِ أَمْرَانِكَ فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكَ التُّوبَ فَإِذَا
 هِيَ أَنْتِ فَقُلْتُ إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ نَعِضُهُ نَسَاءً
 قَتِيلَةً أَبْنَاءَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
 أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لَأَهَبَ لَكَ نَفْسِي
 فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَعَّدَ
 النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَ بِرُؤُوسِ طَائِفَاتِهَا دَأَسَهُ فَلَمَّا رَأَتْ
 الْمَرْأَةَ أَنَّهُ لَمْ يَعْصِفْ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ فَعَامَرُ رَجُلٍ مِنْ رِ
 اصْحَابِهِ فَقَالَ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ أَنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا جَلِجَةٌ
 فَرَوَّجْتِهَا فَقَالَ هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا هَبْتُ إِلَى هَلِكٍ فَانظُرْ هَلْ تَجِدُ
 شَيْئًا فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 مَا وَجَدْتُ شَيْئًا قَالَ انظُرْ وَكُوْخًا تَمَّا مِنْ حَدِيدٍ
 فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكُوْخًا تَمَّا

رَوَاهُ عَبْدُ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْأَةَ
 قَالَتْ الْكِتَابُ أَنْ يَكُنْ فِيهَا شَيْءٌ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَنْظُرَ إِلَى الْمَلِكِ
 لَمْ يَفْرَقْ بَيْنَهُمَا وَقَالَ الْحَسَنُ لَا يُوَاعِدُوهنَّ سِرَّ الزَّوْجَانِ وَيُذَكِّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 يَبْلُغُ الْكِتَابُ أَجَلَهُ تَنْقِضُ الْعِدَّةَ بِأَسْبَابِ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ قَبْلَ التَّرْوِجِ
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُكَ فِي الْمَنَاءِ
 مَزِيحِي بِكَ الْمَلِكُ فِي سُورَةٍ مِنْ حُرَيْرِ فَقَالَ لِي هَذِهِ أَمْرَانِكَ
 فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكَ التُّوبَ فَإِذَا هِيَ أَنْتِ فَقُلْتُ إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ
 عِنْدِ اللَّهِ نَعِضُهُ نَسَاءً قَتِيلَةً أَبْنَاءَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ
 مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لَأَهَبَ لَكَ نَفْسِي فَنَظَرَ إِلَيْهَا
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَ
 بِرُؤُوسِ طَائِفَاتِهَا دَأَسَهُ فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةَ أَنَّهُ لَمْ يَعْصِفْ فِيهَا
 شَيْئًا جَلَسَتْ فَعَامَرُ رَجُلٍ مِنْ رِاصِحَابِهِ فَقَالَ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ أَنْ
 لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا جَلِجَةٌ فَرَوَّجْتِهَا فَقَالَ هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَا
 وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا هَبْتُ إِلَى هَلِكٍ فَانظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا
 فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا
 قَالَ انظُرْ وَكُوْخًا تَمَّا مِنْ حَدِيدٍ فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكُوْخًا تَمَّا

من حديد ولكن هذا اذ اري قال سهل ماله رداه
 فلما نضفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان
 لبسته لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى طال
 مجلسه ثم قام فراه النبي صلى الله عليه وسلم موليا
 فامر به فدعى فلما جاءه قال ما ذامعك من القرآن قال
 معي سورة كذا وسورة كذا عدد هن قال اقرأهن عن
 ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتها بما
 معك من القرآن باب من قال لا ينكح
 الابوي لقول الله تعالى واذا اطلقتم النساء فليكن
 اجلسن فلا تقضواهن فدخل فيه الثب وكذا
 البكر وقال ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا وقال
 وانكحوا الايامي منكم حد ثنا يحيى بن سليمان ان
 ابن وهب عن يونس حد ثنا احمد بن صالح حد ثنا
 عبيد بن عمير قال ثنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني
 عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
 اخبرته ان النكاح في الجاهلية كان على اربعة اشياء
 فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل الى
 الرجل وليته او ابنته فيصدها ثم ينكحها ونكاح
 آخر كان الرجل يقول لامراته اذا ظهرت من طمئنها
 ارسلني فلان فاستبضعي منه وبعثزلها

زوج

(قوله مع سورة كذا الخ) اي نكاح من نكح
 سورة في الثلاث في اليونانية وفيها فقط
 وبالرفع اي عن غير ما رتوله عدد من ولاي
 ذر عاد اي عن غير ما رتوله عدد من ولاي
 وبني رتوله من القرآن وفي رواية الاكثر
 زوجه كما يدل على ذلك وقال في الصباح
 الباء للسببية فيكون هذا نكاح ابوي
 او نسب بانه من قال لا ينكح الابوي
 لقوله تعالى فلا تطلقهن حتى يزوجن
 الله تعالى واذا اطلقتم النساء الخ قال
 الشافعي هذه الآية اصح دليل في القرآن على
 اعتبار الولي والا لا كان لقضيه معنى قوله
 وكذا البكر اي لعوم لفظ النساء الخ قال
 عكم ولم يخاطب النساء فلا تقضواهن
 انكحها لنفسها ولا تغيرها ولا ولاية ولا وكالة
 اذا لا يزوجها من غيرها ولا ولاية ولا وكالة
 فصد منها من النكاح وعدم ذكره اصلا وقد
 قال البخاري ايض في باب النكاح حديث
 في علي شرط الولي في جوازها وان لم يكن
 محولا على الامة والنصيحة او قوله من
 ينكح العبد المملوك في حاله فيكون النكاح
 والشوق له (قوله الخ) اي يزوج
 رتوله او ابنته او اللصيق لا للشك في اللفظ
 وليته لان ذكره في اللصيق لا للشك في اللفظ
 يضم الباء ويكون الصاد اي يعني صداها
 ونسب معقاره (قوله من طمئنها) اي طمئنها
 الية ويكون اللصيق اي طمئنها اي طمئنها
 يسع علوقها قوله فاستبضعي منه اي طمئنها
 عنده اي طمئنها فاستبضعي منه اي طمئنها
 والرواية وطلبها ليجارية الولد او ذرية

زَوْجِهَا وَلَا يَمْسُهَا أَبَدًا حَتَّى يَبَيِّنَ حَمْلَهَا مِنْ ذَلِكَ
 الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصْلَابَهَا
 زَوْجِهَا إِذَا أَحَبَّ وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ
 الْوَلَدِ فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الْأَسْتَبْضَاعِ وَنِكَاحُ
 آخِرِ جَمِيعِ الرَّهْطِ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ فَيَدْخُلُونَ عَلَى
 الْمَرْأَةِ كُلِّهِمْ بِصِيْبِهَا فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ وَفَرَطَهَا
 لَيْلًا يَبْعُدُ أَنْ تَضْمَعَ حَمْلَهَا أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَسْتَطِعْ
 رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا تَقُولُ لَهُمْ
 قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَكَلْتُمْ فِئْوَابِيكُمْ
 يَا فَلَانُ تَسْمَى مِنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ فَيُلْحَقُ بِهِ وَكَذَلِكَ هِيَ
 لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ الرَّجُلُ وَنِكَاحُ الرَّابِعِ يَجْتَمِعُ النَّاسُ
 الْكَثِيرُ فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ يَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا
 وَهِيَ الْبَغَايَا كَنْ يَنْصَبِينَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَأْيَا يَت
 تَكُونُ عِلْمًا فَمَنْ رَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ فَإِذَا حَمَلَتْ
 أَحَدًا مِنْهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جَمَعُوا لَهَا وَدَعَوْا لَهَا
 الْعَاقَةَ ثُمَّ الْحَقُوا وَكَذَلِكَ بِالَّذِي يَرُونَ فَإِذَا حَمَلَتْ
 فَالْنَّاطِقَةُ وَدَعَى ابْنَهُ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ فَلَمَّا بَعَثَ
 مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ هَذَا نِكَاحُ الْجَاهِلِيَّةِ
 كَلِمَةُ الْأَنْكَاحِ النَّاسِ لِيَوْمٍ حَرَّدْنَا بِحَيِّ حَدَّثْنَا وَكَيْفَ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَمَا
 يَتَلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي بَيْتِائِي النِّسَاءِ اللَّذَاتِ

قوله * ونكاح الرابع اعلم بالانكاح
 اي ونكاح النوع الرابع وهو من
 اضافة الشيء لنفسه على رأي الكوفيين
 وقوله العاقفة بالعاقف وتخفيف العاقف
 الذين يهتدون الولد بالوالد بالاناب
 الخفيفة وقوله اليوم اي وهو ان يجلب
 الى الولي ونزوجه كما سبق وهذا
 الحديث اخرجوه ابو
 داود في النكاح



لَا تُؤْتَوْنَنَ مَا كُتِبَ لهنَّ وَتَرْغَبُونَ ان تَكُوْهُنَّ
 قَالَتْ هَذَا فِي الْبَيْتَةِ الَّتِي تَكُوْنُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَعَلَّهَا
 اَنْ تَكُوْنَ شَرِيكَةً فِي مَالِهِ وَهُوَ اَوْلَى بِهَا فَرُغْتُ
 اَنْ يَنْكحَهَا فَيُفَضِّلُهَا لِمَالِهَا وَلَا يَنْكحُهَا غَيْرَهُ كَرَاهِيَةً
 اَنْ يَشْرَكَ اَحَدًا فِي مَالِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَحْمُودٍ
 هِشَامُ ابْنُ اَبِي نَافِعٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ اَخْبَرَنَا سَالِمُ اَنَّ
 اِبْنَ عُمَرَ اَخْبَرَهُ اَنْ عُمَرَ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ
 مِنْ حَذَافَةِ السَّهْمِيِّ وَكَانَ مِنْ اصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اَهْلِ بَدْرٍ تَوَفَّى بِالْمَدِيْنَةِ
 فَقَالَ عُمَرُ لَقَيْتُ عُمَانَ بْنَ عُمَانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ
 اِنْ شِئْتَ اَتَحْكُمُكَ حَفْصَةَ فَقَالَ سَأَنْظُرُ فِي امْرِي
 فَلَبِثْتُ لَيْلًا ثُمَّ لَقَيْتِي فَقَالَ بَدَأَ لِي اَنْ لَا اَتْرُوجَ
 تَوَفَّى هَذَا قَالَ عُمَرُ فَلَقَيْتُ اَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ اِنْ شِئْتَ
 اَتَحْكُمُكَ حَفْصَةَ حَدَّثَنَا اَحْمَدُ بْنُ اَبِي عُمَرَ وَحَدَّثَنِي
 اَبِي حَدَّثَنِي اِبْرَاهِيْمُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ فَلَا تَقْضَاؤُنَّ
 قَالَ ثِي مَعْضَلُ بْنُ يَسَّارٍ اَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ قَالَ رُوِيَ
 اُخْتَالِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَعَهَا حَتَّى اِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا
 جَاءَ بِخَطْبِهَا فَقُلْتُ لَهُ زَوِّجْكَ وَفَرِّشْكَ وَاكْرَمْكَ
 فَطَلَعْتُهَا ثُمَّ جِئْتُ بِخَطْبِهَا لَا وَاللَّهِ لَا تَعُوْدُ اِلَيْكَ
 اَبَدًا وَكَانَتْ رَجُلًا لَا يَأْسُ بِرُوكَاةِ الْمَرْأَةِ
 تَرِيْدُ اَنْ تَرْجِعَ اِلَيْهِ فَانزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ فَلَا

حَفْصَةُ

لَوْ لَمْ يَنْقُضْهَا بَعْضُ الصَّادِقِمْ اَيُّ عَمَلٍ
 اَنْ يَنْزِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ مَرَّ بِهَا
 جَوَاحِرُ النَّبِيِّ اِنْ شِئْتَ اَتَحْكُمُكَ
 حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ اَخْبَرَنَا سَالِمُ اَنَّ
 اِبْنَ عُمَرَ اَخْبَرَهُ اَنْ عُمَرَ حِينَ تَأَيَّمَتْ
 حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ حَذَافَةِ السَّهْمِيِّ
 وَكَانَ مِنْ اصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اَهْلِ بَدْرٍ تَوَفَّى بِالْمَدِيْنَةِ
 فَقَالَ عُمَرُ لَقَيْتُ عُمَانَ بْنَ عُمَانَ
 فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ اِنْ شِئْتَ اَتَحْكُمُكَ
 حَفْصَةَ فَقَالَ سَأَنْظُرُ فِي امْرِي
 فَلَبِثْتُ لَيْلًا ثُمَّ لَقَيْتِي فَقَالَ بَدَأَ
 لِي اَنْ لَا اَتْرُوجَ تَوَفَّى هَذَا قَالَ
 عُمَرُ فَلَقَيْتُ اَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ اِنْ شِئْتَ
 اَتَحْكُمُكَ حَفْصَةَ حَدَّثَنَا اَحْمَدُ بْنُ
 اَبِي عُمَرَ وَحَدَّثَنِي اَبِي حَدَّثَنِي
 اِبْرَاهِيْمُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ
 فَلَا تَقْضَاؤُنَّ قَالَ ثِي مَعْضَلُ بْنُ
 يَسَّارٍ اَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ قَالَ
 رُوِيَ اُخْتَالِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَعَهَا
 حَتَّى اِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ
 بِخَطْبِهَا فَقُلْتُ لَهُ زَوِّجْكَ
 وَفَرِّشْكَ وَاكْرَمْكَ فَطَلَعْتُهَا
 ثُمَّ جِئْتُ بِخَطْبِهَا لَا وَاللَّهِ
 لَا تَعُوْدُ اِلَيْكَ اَبَدًا وَكَانَتْ
 رَجُلًا لَا يَأْسُ بِرُوكَاةِ الْمَرْأَةِ
 تَرِيْدُ اَنْ تَرْجِعَ اِلَيْهِ فَانزَلَ
 اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ فَلَا

قَالَ أَعِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ قَالَ مَا عِنْدِي قَالَ وَلَا خَاتَمًا
 مِنْ حَدِيدٍ قَالَ وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ وَلَكِنْ أَشَقُّ بَرْدِي
 هَذِهِ فَأَعْطِيهَا النِّصْفَ وَأَخِذِ النِّصْفَ قَالَ لِأَهْلِ مَعَكَ
 مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ إِذَا ذَهَبَ فَقَدْ زَوَّجْتِكَا
 بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ بَابُ نِكَاحِ الرَّجُلِ وَكَذَلِكَ
 الصَّغَارُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ فَعَجَلُ
 عِدَّتِهَا ثَلَاثَةٌ أَشْهُرٌ قَبْلَ الْبَأْوُغِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ
 مِنْ مَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَهَا
 وَهِيَ بِنْتُ بَيْتِ سَيْنَانَ وَأَدْخَلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ
 وَمَكَّتْ عِنْدَهُ تِسْعًا بَابُ تَزْوِجِ الْأَبِائِ
 مِنْ الْأُمَمِ وَقَالَ عُمَرُ خَطَبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِلَى خُصَّةٍ فَأَنكَحَتْهُ حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ نَاسِدٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ تَرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 مَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ
 بِنْتُ بَيْتِ سَيْنَانَ وَبَنِيهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سَيْنَانَ
 قَالَ هِشَامٌ وَأَبْنْتُهَا كَانَتْ عِنْدَكَ تِسْعِ سَيْنَانَ
 بَابُ السُّلْطَانِ وَلِيُّ لِقَوْلِ الْكُتُبِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجْنَا هَا بِمَا مَعَكَ
 مِنَ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

قَالَ

لقوله قال اعنذك ولاي دز عن المنوي والستيا
 هل عندك لقوله من نبي جها اياه وعل جوف
 استنهام موضع لطلب التعلد في
 لاوقا الرواية السابعة ما تصدق بازارك ان
 تمشه ام بين عليها منه شي وان السنة لم يكن
 عليك شي لقوله فاعطها النصف قال لاهل معك
 ووجد من هذا الحديث مع المناسة قال في الصحاح
 الاطلاق ايضا لكن انظر من من ذلك بانه
 معدود من خطابه لا استنذ ان ولفظ قوله
 ولي ولا يشهد ولا استنذ ان ولفظ قوله
 قس يا اسب جواز نكاح الرجل اوز لقوله
 ولده بنحو الوار والتمام
 الذكر والاني في قوله السور على اسم نبي
 لقوله ولاي دز لقوله الله في قوله السور على اسم نبي
 في الآية قوله نكحها قبل البلوغ ما زوطها
 قاله في الكشاف قوله نكحها قبل البلوغ ما زوطها
 صلى الله عليه وسلم وعمرها ثمانية عشر سنة
 بواب تزويج الابنة من الامام اي الاضطرار
 لقوله وهيب بن عضم الوار للفتوحه التي اظهر
 اي زوها والعامه تقول يا اياه وهو خطا
 لقوله هشام اي ابن عمه بالاهله وهو خطا
 بواب السلطان ولي هو حديث من وقع
 قتمه من لاوله له اخرج ابو داود والترمذي
 وابوعوانه ومن حديث عائشه والطبراني
 في حديث بن عباسي يروي قوله يقول النبي
 اي بسبب قول النبي ولاي دز لقوله يقول النبي
 بالام بدل الوار لانه لايجز قول النبي
 صلى الله عليه وسلم

قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
 اني وهبت منك نفسي فقامت طويلا فقال رجل
 زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة قال هل عندك
 من شئ تصدقها قال ما عندي الا ازارى فقال
 ان اعطينها اياه جلست لا ازارك قال فالتمس
 شئ فقال ما اجد شئ فقال التمس ولو خاتما
 من حديد فلم يجد فقال امعك من القرآن شئ
 قال نعم سورة كذا او سورة كذا السور سماها
 فقال زوجنا كما بما معك من القرآن يا
 لا ينك الاب وغيره البكر والبيت الابرضاها
 حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن
 يحيى عن ابي سبله ان ابا هريرة حدثهم ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا تنك الايم حتى
 تستامرو ولا تنك البكر حتى تستاذن قالوا يا رسول
 الله وكيف اذنها قال ان تسبكت حدثنا عمرو
 ابن الربيع بن طارق قال اخبرنا الليث عن ابن ابي
 ملكة عن ابي عمرو ومولى عائشة عن عائشة انها
 قالت يا رسول الله ان البكر تسبكتي قال رضاها
 صمتها يا ليت اذا زوج ابنته وهي كارهة
 فبكاها فمردودنا اسمعيل قال ثبي مالك عن
 عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن

قوله جلست الخ جواب الشرط ولا نافية
 واذ ازارك اسم تكرر مبيغا مع لا ولك يتلو
 بالتمهيد ولا ازارك من لك قوله قال ثم
 سورة كذا بالتمهيد من بين وفيما سبق
 تكرر لك ثلاثة قولة من القرآن
 والطائفة عايشة عند ابي داود
 وفي حديثي وحسنه وصحة ابو عوانة
 والزمدي وابن حبان والحاكم
 وابن خزيمة وابن حبان وابن عساق
 فوعا ابنا امرأة تكلمت بغير اذن
 وبها فتكها باطل الحديث باب
 بالتونين

ابن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع بن يزيد
ابن جارية عن خنساء بنت حذام الانصارية ان
اباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فانت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحه ثنا اسحاق
قال اخبرنا يزيد اخبرنا يحيى ان القاسم بن محمد حدث
ان عبد الرحمن بن يزيد ومجمع بن يزيد حدثاه ان
رجلا يدعى حذاما انكح ابنة له نحو باب
تزوج البيتمة لقول الله تعالى وان خضتم الا
تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم واذا
قال للولي زوجي فلانة فكث ساعة او قال ما
معك فقال معي كذا وكذا اولبشام قال زوجتكم
فهو جاز فيه عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم ثنا
ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث
حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير
انه سأل عائشة قال لها يا امه وان خضتم الا تقسطوا
في اليتامى الى ما ملكت ايمانكم قالت عائشة يا ابن
اختي هذه البيتمة تكون في حجر ولها في رغبت في
بما لها وما لها ويريد ان ينقص في صدقها فنهوا عن
نكاحهن الا ان تقسطوا هن في اكمال الصداق وامروا
بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة استفتي
الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فانزل

قوله ومجمع بن عبد الرحمن بن يزيد
ابن جارية عن خنساء بنت حذام الانصارية
اباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فانت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحه ثنا اسحاق
قال اخبرنا يزيد اخبرنا يحيى ان القاسم بن محمد حدث
ان عبد الرحمن بن يزيد ومجمع بن يزيد حدثاه ان
رجلا يدعى حذاما انكح ابنة له نحو باب
تزوج البيتمة لقول الله تعالى وان خضتم الا
تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم واذا
قال للولي زوجي فلانة فكث ساعة او قال ما
معك فقال معي كذا وكذا اولبشام قال زوجتكم
فهو جاز فيه عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم ثنا
ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث
حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير
انه سأل عائشة قال لها يا امه وان خضتم الا تقسطوا
في اليتامى الى ما ملكت ايمانكم قالت عائشة يا ابن
اختي هذه البيتمة تكون في حجر ولها في رغبت في
بما لها وما لها ويريد ان ينقص في صدقها فنهوا عن
نكاحهن الا ان تقسطوا هن في اكمال الصداق وامروا
بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة استفتي
الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فانزل

اللَّهُ تَعَالَى وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ إِلَى وَتَرْغَبُونَ فَانزِلْ
 اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ إِنْ الْيَتِيمَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ
 جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبُوا فِي نِكَاحِهَا وَنَسَبَهَا وَنَقَضُوا الصِّدْقَ
 وَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبًا عَنْهَا فِي قَلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكُوهَا
 وَأَخَذُوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ قَالَتْ فَكَمَا يَتْرَكُونَهَا حَيْزُ
 تَرْغَبُونَ عَنْهَا فَلَيْسَ لَمْ أَنْ يَنْكُحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا
 إِلَّا أَنْ يُقْسَطُوا لَهَا وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى مِنَ
 الصِّدْقِ بَابُ إِذَا قَالَ الْخَاطِبُ لِلْوَلِيِّ زَوْجُ
 فُلَانَةٍ فَقَالَ قَدْ زَوَّجْتُكَ بِكَذَا وَكَذَا أَجَازَ النِّكَاحَ
 وَإِنْ لَمْ يَقْبَلِ الزَّوْجَ رَضِيَتْ أَوْ قَبِلَتْ حَدَّثَنَا
 أَبُو النُّعْمَانِ شَاخِدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
 سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ امْرَأَةً أَسْتَبْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا فَقَالَ مَا لِي الْيَوْمَ فِي
 النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوَّجْنَا
 قَالَ مَا عِنْدَكَ قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ قَالَ اعْطِهَا وَلَوْ
 خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ قَالَ فَمَا عِنْدَكَ
 مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ قَدْ مَلَكَتْهَا بِمَا مَعَكَ
 الْقُرْآنُ بَابُ لَا يَخْطُبُ عَلَى خَطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى
 يَبْرَحَ أَوْ يَدْعَ خَلْتًا مَكِّيًّا مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَرْبٍ
 قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يَحْدِثُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ نَبِيُّ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ

باب بالنسوة اذا قال الخاطب للولي
 زوجتني موليك وثبت قوله للولي لا ي
 زر عن الكشيتهى قوله او قلت اى ونبيل
 هو ذلك قوله فنظر اليها فصعد النظر
 اليها وصوب واستشكل بان نظره اليها
 يقضى انه كانت له حاجة واجيب
 ما ختم ان جواز النظر من خصها نفسه
 وان لم يرد الزوج باب بالنسوة
 لا يخطب الا قوله حتى يبرح
 عبد الملك بن عبد العزيز ولا يذرع
 الكشيتهى عن ابن جريح

وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرَكَ الْخَطَابَ
 قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَطَابُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَكْر
 ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ
 قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَا ثَرْعَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ يَا كَرُّ وَالظَّنُّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَ لَا
 تَحْسَسُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَ كُونُوا عِبَادَ اللَّهِ أُخْوَانًا
 وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكُرَ أَوْ يَتْرَكَ
 بَابُ تَفْسِيرِ تَرْكِ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
 ابْنَانَا شَعِيبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَحْدُثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ
 حِينَ تَأَمَّتْ حَفْصَةَ قَالَ عُمَرُ لَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ
 فَقُلْتُ أَنْ شِئْتَ أَنْ تَكُنَّ حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ فَلَبِثْتُ
 لِيَالِي ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ
 إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَهَا فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشَى
 سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتُهَا
 تَابِعَهُ يُونُسُ وَمُوسَى بْنُ عَقِبَةَ وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 بَابُ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ
 تَرْوَيْدِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ
 الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله على خطبة اخيه اي المسموع وكذا الذي
 اذا اصبح له بالاجابة قوله الخطيب اي
 الاول نسقوا الحديث ولا تخسوا بالخطيب الا
 الاول وقيل بالجمع ان تطلبه لغيرك
 وبالحاء ان تطلبه لنفسك وقيل ما عطف
 وهو طلب الاخبار والاحوال قوله حتى
 ينكروا او يتركوا اي يدع ومهمل القافية
 ففسر زرك الخطبة اي تفسير زركها
 صرحتا وهو ما قدمه من قوله حتى ينكروا
 او يتركوا قوله عن الزهري عجلين مسلم بن
 شهاب اي عند المقدم قوله من المشرك وما الزهري
 ابن بدر العيني وعمر بن الاخير

ثنا سفيان قال سمعت ابا حازم يقول سمعت سهل
ابن سعد الساعدي يقول اني لفي القوم عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذ قامت امرأة فقالت
يا رسول الله انما قد وهبت نفسي لك فريها
رايك فلم يجبه شيئا ثم قامت فقالت يا رسول الله انما
قد وهبت نفسي لك فريها رايك فلم يجبه شيئا
الثالثة فقالت انما قد وهبت نفسي لك فريها
رايك فقام رجل فقال يا رسول الله انكجها قال
هل عندك من شئ قال لا قال اذهب فاطلب ولو
خاتما من حديد فذهب فطلب ثم جاء فقال ما و
شئ ولا خاتما من حديد فقال هل معك من القرآن
شئ قال معي سورة كذا وسورة كذا قال اذهب
فقد اکتھا بما معك من القرآن **باب**
المهربا العروض وخاتم من حديد ثنا يحيى ثنا وكيع
عن سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان
النبى صلى الله عليه وسلم قال لرجل تزوج ولو بجناح
من حديد **باب** الشروط في النكاح وقال
عمر متاع الحقوق عند الشروط وقال المشور
سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يذكر مهرا له فاشي
عليه في معناه هريفا خيس قال حدثني وصديقي
تو وعدي فوالى ثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا

قوله وهبت نفسي اي ابر نفسي او نحو ذلك
والا فاحقيقة غير مرادة لان رغبة الخمر
لا تملك قوله وفيها رايك اراه مضمونا
غير من فعل امر صله اراه وسقط الجوز
من قوله وفيها رايك الى هنا وسكون على
الفتاة والسلام اما ما جاء في سورة كذا
للعوى قوله معي سورة كذا الخ وفي حديث
ابي هريرة انه قال سورة البقرة قوله بما
معك من القرآن زاد الدارقطني على ان تطلب
وتقرنها باسم الله عز وجل من يفتي
والله المدينين جمع هو بالعمروين مع
وهو ما تطلب النقص قوله وخاتم الخ

الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أحق ما أوفيتم
 من الشروط أن توفوا به ما استحلتم به الفروج
باب الشروط التي لا تحل في النكاح وقال ابن
 مسعود لا تشترط المرأة طلاق اخنها حدثنا عبد الله
 ابن موسى عن زكريا هو ابن أبي زائدة عن سعد بن
 ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تسأل طلاق اخنها
 تستفرغ صحفتها فانما لها ما قدرها **باب**
 الصغرة المتزوج رواه عبد الرحمن بن عوف
 عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن
 يوسف قال اخبرنا مالك عن حميد الطويل
 عن السنن بن مالك ان عبد الرحمن بن عوف جاء
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيد ارض صغرة
 فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخبره انه
 تزوج امرأة من الانصار قال كرسقت اليها قال
 زمة نواية من ذهب قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اولو لوبشاة **باب** حدثنا مسدد
 ثنا يحيى عن حميد عن انس قال اولم النبي صلى الله عليه
 وسلم زينب فافسح المسلمين خبز او كفا فخرج كما يصنع
 اذا تزوج فاني حجر اهل المؤمنين يدعو ويدعون

قوله الشروط اي التي امر الله بها من المهر
 الشروط في متابفة البعض **باب**
 الشروط التي لا يحل قوله تستفرغ
 صفتها اي تحللها فارغتها لتفوز
 بطلبها من النفقة والمعروف والمعاشر
 قوله فانما لها اي للمرأة التي تسأل طلاق
 اخنها قوله ما قدر لها اي في الاصل
 الصغرة المتزوج اي بيان
باب بيان تخلف شي من الزعفران
 او نحو

ثم انصرف فرأى رجلين فرجع لا أدري اخبرته او
 اخبر بخروجهما باب كيف يدعونه لمتزوج
 حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن
 ثابت عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى
 علي بن عبد الرحمن بن عوف اشترى صبرة قال يا هذا
 قال اني تزوجت امرأة علي وزن نواة من ذهب
 قال بارك الله لك اوله ولو بشاة باب
 الدعاء للنساء اللاتي يهدين العروس وللعرس
 حدثنا فروة بن ابي المغراء ثنا علي بن مشهر عن
 هشام عن ابيه عن عائشة تزوجني النبي صلى
 الله عليه وسلم فأتيتني في فادخلتني الدار فاذا
 سنة من الانصار في البيت فقلن على الخير والبركة
 وعلى خير طائر باب من احب البناء قبل الغزو
 حدثنا محمد بن القلاء ثنا ابن المبارك عن معمر
 عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال غزا بني من الانبياء فقال لا يتبعني
 رجل ملك بضع امرأة وهو يريد ان ينجسها ولم
 ينجسها باب من بني امرأة وهي بنت تسع
 سنين حدثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن
 هشام بن عروة عن عروة تزوج النبي صلى الله عليه
 وسلم عائشة بنت سبت وبني بها وهي بنت تسع

باب
 قال ما هذا استفهام انكاري لما سبق من
 الذي عن الزعفر فوله نواة من ذهب
 فبارك الله لك اي فيها وبارك عليك وجمع
 بينك في خير كما في الترمذي باب
 الدعاء للنساء ولا يذعن الجاهل
 للنسوة فوله سهر بضم السين
 الهدية وكسر الحاء اخره راء مهله فوله و
 على خير طائر اي حظ ونصيب وعند احمد
 انه اهلها اجنتها في حجر النبي صلى الله عليه
 قالت هؤلاء اهلك يا رسول الله بارك الله
 لك فيهم باب من احب البناء اي المتزوج
 على ان تزوجته فوله قبل الغزو اي اذا اراد
 ان يغزو باب من بني امرأة اي دخل
 بها فوله وهي بنت وفي رواية وهي بنت

وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا بِأَبِ الْبَيْتِ فِي الشَّفْرِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد
 عن أنس قال أقام النبي صلى الله عليه وسلم بين
 خيبر ودمدينة ثلاثا يابني عليه بصفينة بنت
 حتى فد عوت المسلمين الى وليمة فما كان فيها
 من خبز ولا لحم أمر بالانطاع فالقي فيها من التمر
 والاقط والشمين فكانت وليمة فقال المسلمون
 اخدي امهات المؤمنين او مما ملكت يمينه فقالوا
 ان جبهنا في من امهات المؤمنين وان لم يجبهنا
 فهي مما ملكت يمينه فلما ازمحل وطأ لها خلفه
 ومد الحجاب بينها وبين الناس **باب البناء**
 بالنيار بغير مركب ولا نيران حدثنا فروة بن
 ابى المغراء ثنا علي بن مشهور عن هشام عن ابيه
 عن عائشة قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم
 فاستنيتني فادخلتني الدار فلم يرعني الا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم حتى **باب المناط**
 ونحوها للنساء حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا
 سفيان ثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل اتخذتم
 انما قلت يا رسول الله واني لنا انما طاقا قال انها
 ستكون **باب النسوة اللاتي يهدين**

قوله ومكثت عنده صلى الله عليه وسلم تسعًا
 اي فتوى في صلى الله عليه وسلم وعمرها
 ثمانية عشر سنة الحديث مر قريب في
باب انكاح البناء اي الصغار
 ما زال ووجه فيه قوله ابن سلام والاقط اعلام
 ولا في زهوان سلام قوله والاقط اعلام
 بانها كان فيها من طعام ما اهل الكسوف قوله
 ما زال ووجه فيه قوله ابن سلام والاقط اعلام
 المسرفين بل من طعام ما اهل الكسوف قوله
 والاقط الخ اي فكانت في الاقامة عنده
 بينها الحديث ان النسوة في الاقامة عنده
 وفي الحديث ان النسوة في الاقامة عنده
 الشيب لا يختص بالحضرة ولا يتصل به
 امارة غيرها ولو كان تحتها واحدة ووجد
 عليها اخرى اقام وجوباً عند البكر
 التي جدها سبعة فان كانت ثيابا
 ثلاثا متواليات لان حياها الاكثر واعتبر
 وزيد للبكر الحنة لانها بالضرع
 نوالها لان الحنة لا تزول بالضرع
 فلو فرغها لم تحسب قضاها ما لها سوا ذلك
 فلو فرغها لم تحسب سبق في نزوة خبير
 وهذا الحديث سبق في نزوة بالنيار
باب البناء اي الدخول بالزوجة بالنيار
 اي فلا ينجى بالليل بغير مركب بفتح الميم
 والكاف للزوج او الزوجة او للنسوة
 للاعلام او للزينة

المرأة الى زوجها حدثنا الفضل بن يعقوب ثنا محمد
 ابن سابق ثنا اسرائيل عن هشام بن عروة عن ابيه
 عن عائشة أنها زفت امرأة الى رجل من الانصار
 فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ما كاذ
 معكم لهوفان الانصار يعجبهم المو باس
 الهدية للعروس وقال ابراهيم عن ابي عثمان
 واسمه الجعد عن انس بن مالك قال مرنا في مسجد
 بني رفاعه فسمعته يقول كان النبي صلى الله عليه
 وسلم اذا امر بجنبات امر سليم دخل عليها فسلم ثم
 قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عروسا برزيب
 فقالت الى امر سليم لو اهدينا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم هدية فقلت لها فعلى فعدت الى تمر
 وسمن واقيط واتخذت حيسة في برمة فارسلت
 بها معي اليه فانطلقت بها اليه فقال لي صنعها
 ثم امرني فقال ادع لي رجالا اسامهم وادع على من
 لغيت قال ففعلت امرني فرجعت فاذا البيت
 غاص باهله فرائت النبي صلى الله عليه وسلم وضع
 يديه على تلك الحيسة وتكلم بما شاء الله ثم جعل يدعو
 عشرة عشرة يا كلون منه ويقول لهم اذكروا اسم الله
 ولياكل كل رجل مما يلته قال حتى تصدعوا كلهم عنها
 فخرج منهم من خرج ولبقي نفر محدثون قال

قوله زفت بالزاي المقترحة والفا الشذو
 المقترحة ايضا قوله امرأة كانت بيته في
 حجرها كما في الاوسط للطبراني وعند ابن
 ماجه فزابت لها وعند ابن الشيخ بنت الحنبل
 اوزانت فزابت منها وفي اهدد الغابري ما لا
 على ان اسم الفارعة بنت اسعد بن زرارة
 قوله الى رجل اسد الغابري ما لا
 بن جابر الانصاري فس قوله ما كان ينط
 ليو ملة مستهامية بدليل قوله في رواية
 قول نونم بجارية تضرب بالدف وتغني
 ذكرها باسم الهدية الملائى صبيحة البناه
 قوله حيسة نفع الحاء مفرد الحيس وهو
 طما ويتخذ من اللثة وقد يعوض عن
 الاوسط عن الدقيق او القيت عاص بن شد
 الصاد اي ممتلى قوله تصدعوا اي تفرقوا

وجعلت

وَجَعَلَتْ اَعْتَمَ ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 نَحْوَ الْحِمَارَاتِ وَخَرَجَتْ فِي اَثَرِهِ فَقُلْتُ اَنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا
 فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ وَارْتَحَيْتُ لَمَسْتُ رِوَانِي كُنِيَ الْحِمَارَةَ
 وَهُوَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْتَ
 النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ
 أِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا
 وَلَا مَسْتَأْذِنِينَ مَحْدِثٌ إِنْ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ
 فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ قَالَ أَبُو عُمَرَ
 قَالَ أَلَسْتُ أَنْتُمْ خَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَشْرَ سِنِينَ بَابُ اسْتِعَارَاتِ الثِّيَابِ
 لِلْعُرُوسِ وَغَيْرِهَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ السَّمْعِيلِ ثَنَا
 أَسَامَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ
 مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ فَارْسَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ظَلْمِهَا فَأَذْرَكَهُمُ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا بَعْدَ
 وَضُوئِهِ فَلَمَّا اتَّوَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَكَوْا ذَلِكَ
 إِلَيْهِ فَتَرَلَّتْ آيَةُ النَّبِيِّ فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حَضِرٍ جَرَّ إِلَيْهِ
 اللَّهُ خَيْرًا فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ
 لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا وَجَعَلَ لِلسَّلَامِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ بِأَنَّ
 مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا اتَّوَا أَهْلَهُ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ
 حَفْصٍ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ
 أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ

باب استعارات الثياب للعروس وغيرها
 او غير العروس قوله حدثنا وفي رواية
 الخ ولا يذري جعل بضم الجيم مبنيا
 للمفعول بركة رفع نايب عن القاعيل
 قيل ولا مطابقة بين الحديث ولو تكن
 اذ ليست حنيفة عروسا وانجاب في المنح
 عائشة من جهة المصفاي الجامع بين
 بان ذلك وغيرها من انواع الملابس
 القلادة وغيرها من الزوج اعم من ان يكون
 الذي يزين به للزوج وانجاب العتيق
 عند العروس وبعده وانجاب العتيق
 باننا اذا عدنا الضمير في قوله في الترجمة
 وغيرها الى العروس فنحصل المطابقة
 امر قس بلس ما يقول الرجل الخ

النبي صلى الله عليه وسلم أما إن أحدكم يقول حين
 يأتي أهله باسم الله اللهم جنبني الشيطان وجنبني
 الشيطان ما رزقتني ثم قد ربيتهما في ذلك أوقص
 ولده لم يضره الشيطان أبدا **باب** الوليمة
 حق وقال عبد الرحمن بن عوف قال لي النبي صلى
 الله عليه وسلم أولم ولو بشاة حدثنا يحيى بن بكير
 قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني
 أنس بن مالك أنه كان ابن عشر سنين مقدم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم المدينة فكان أمهاتي يواظبن
 على خدمة النبي صلى الله عليه وسلم فقدمته عشر سنين
 ولقيت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا ابن عشر سنين
 فكنت أعلم الناس بشان الحجاب حين أنزل وكان
 أول ما أنزل في مني رسول الله صلى الله عليه وسلم
 زينب ابنة جحش أصبح النبي صلى الله عليه وسلم
 بها عروسا فداها القوم فأصابوا الطعام ثم خرجوا
 ولقي رهط منهم عند النبي صلى الله عليه وسلم فاطلوا
 الحديث فقام النبي صلى الله عليه وسلم فخرج
 فخرجت معه لكي يخرجوا فمشى النبي صلى الله عليه
 وسلم ومشيت حتى جاء عتبة جرة عائشة ثم ظن
 أنهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى إذا دخل على
 زينب فإذا هم جلوس لم يقوموا فرجع النبي صلى الله عليه وسلم

قوله حين يأتي أهله أي يجامع امرأته أو سريره
 وعند ابن داود كالمصنف في الدعوات من رواية
 يحيى بن منصور ورواه أبو أسد كما إذا أراد أن
 يأتي أهله يقول باسم الله المنة ما رزقتني
 بالجمع وأطلق ما على من يعقل لا ينال معنى
 كقولاه والله أعلم بما وضع قوله لم يضر
 الشيطان أبدا ولا أحد لا يضر ذلك الوقت لا
 بل يكون من جملة العباد الذين قيل فيهم
 إن عبادة على نفسك عليهم سلطان **باب**
 الوليمة في الطعام المخذ العروس قوله
 حتى أي ثابت في الشريعة وهل واجبة أو
 مبينة فقد بينا فبغيرها واجبة على النضر
 واليه ذهبوا في الخبرين لقوله عليه الصلاة
 والسلام فبغيرها

ورجوعه

وَرَجَعَتْ مَعَهُ حَتَّى إِذَا بَلَغَ حَجْرَةَ عَاشِشَةَ وَظَنَّ أَنَّهُمْ
 خَرَجُوا فَرَجَعَ فَرَجَعَتْ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا فَضَرَّ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنْتِي وَبَيْتَهُ بِالسُّتْرِ وَأَنْزَلَ
 الْحِجَابَ بَابُ لَوْلِيمَةَ وَلَوْلِيَّشَاءَ ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ
 حَدَّثَنِي حَمِيدٌ أَنَّهُ سَمِعَ النَّسَّاءَ قَالَتْ سَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ تَزْوِجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ
 كَمَا أَصَدَّقْتَهَا قَالَ وَزَنَ نَوَآةً مِنْ ذَهَبٍ وَعَنْ حَمِيدٍ
 سَمِعْتُ النَّسَّاءَ قَالَتْ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ نَزَلَ الْمُهَاجِرُونَ
 عَلَى الْأَنْصَارِ فَنَزَلَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَلَى سَعْدِ بْنِ
 الرَّبِيعِ فَقَالَ أَقَابِئُكَ مَالِي وَأَنْزَلَ لَكَ عَنْ أَخِي
 امْرَأَتِي قَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ فَخَرَجَ
 إِلَى السُّوقِ فَبَاعَ وَاشْتَرَى فَاصْبَابُ شَيْءٍ مِنْ أَقْطِ
 وَسَمِيْنٍ فَتَزَوَّجَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلُوْ
 لَوْلِيَّشَاءَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثَنَا أَحْمَدُ عَنْ ثَابِتِ بْنِ
 أَنَسٍ قَالَ مَا أَوْلَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَيْءٍ
 مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَى عَلَى زَيْنَبِ أَوْلَى بِشَاءَةَ ثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ
 عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا وَجَعَلَ عِنَقَهَا
 صَدَاقَهَا وَأَوْلَى عَلَيْهَا بِحَيْسٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ
 ثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ بِيَانٍ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ بَنَى النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِامْرَأَةٍ فَارْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رَجُلًا إِلَى

باب الوليمة ولو بشاة قوله وزن نواة
 ويجوز رفعه أي الذي اصدقتها وزن نواة
 قوله وانزل لك الاقابها شئت طلقتها
 لك فاذا اخلت تزوجتها قال في الفتح وال
 اقف على اسم امرأتى سعد بن الربيع وال
 ان ابن سعد ذكر انه كان له من الزنا
 ام سعد واسمها جميلة وامها عمرة بنت
 من قال فيؤخذ من هذا تسمية امرأتى
 سعد ونقل عن السنن ان اسم الزانية
 حبيبة بنت زيد بن ابي زهير قوله اوله
 ولو بشاة وقال بعض من الشافعية
 قد روي وقال لؤلؤ صا حبه التنبيه واد
 اقل الكلام شاة لؤلؤ صا حبه التنبيه واد
 شئ من الطعام اوله جاز قال القاضي
 عياض اجمعوا على ان لا حد لأكثرها
 واما اولها فكذلك ومما تيسر من اجزا

الطعام **باب** من اولم على بعض نساء الكرمين
 بعض حد ثنا مسدد ثنا جاذ بن زيد عن ثابت قال
 ذكر تزويج زبيب ابنة جحش عند انيس فقال ما رايت النبي
 صلى الله عليه وسلم اولم على احد من نساء ما اولم عليها
 اولم بشاة **باب** من اولم باقل من شاة ثنا
 محمد بن يوسف ثنا سفيان عن منصور بن صفية
 عن امه صفية بنت شيبة عن عائشة قالت اولم
 النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نساء يمدن من
 شعير **باب** حق اجابة الوليمة والدعوة
 ومن اولم سبعة ايام ومخوه ولم يوقت النبي صلى
 الله عليه وسلم يوما ولا يومين حد ثنا عبد الرزق
 ابن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن
 عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعيت
 احدكم الى وليمة فليتها حد ثنا مسدد ثنا يحيى عن
 سفيان حد ثنا منصور عن ابي واثل عن ابي موسى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم فكلوا العاني واجيبوا
 الداعي وعودوا المريض حد ثنا الحسن بن الربيع ثنا
 ابو الاخوص عن الاسعث عن معاوية بن سويد قال
 البراء بن عازب مرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع وثلاثين
 عن سبع امرنا بعبادة المريض واتباع الجنائز وتسميت
 العاطيس وابرار القسم ومنصر المظلوم واقضاء

*باب من اولم على بعض نساء الكرمين
 قوله اولم عليها بشاة اي اولم عليها بالكثرة
 اولم على نساء شكر النعمة الله تعالى الذر ذرة
 اياها يا لوسى كما قاله الكرماني اوقع
 آتفاقا لا قصد الجواز كما قاله ابن بطال او
 ليين الجواز كما قاله غيره وهذا الحديث
 اخرج مسلم والله اعلم **باب** حق اجابة الوليمة
 اي وجوب الاجابة الى طعام العرس قوله
 والله اعلم بفتح اللام هي المشهورة في اصح
 من الوليمة*

السلام

السلام واجابة الداعي ونهانا عن خواتيم الذهب
 وعن آنية الفضة وعن الميازير والقستية والاستبر
 والديبايح تابعه ابو عوانة والشيباني عن اشعث
 في افشاء السلام حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا
 عبد العزيز بن ابي حازم عن سهل بن سعد قال دعا
 ابو اسيد الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في عرسه وكانت امراته يومئذ خادמתهم وهي
 العروش قال سهل تذكرون ما سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم انعمت له تمرات من الليل فلما اكل
 سقطت اياه **باب** من ترك الدعوة فقد
 عصى الله ورسوله حدثنا عبد الله بن يوسف
 قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن
 ابي هريرة انه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة
 يدعى لها الاغنياء وترك الفقراء ومن ترك الدعوة
 فقد عصى الله ورسوله **باب** من اجاب
 الى كراع حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعرج
 عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لو دعيت الى كراع لا يجت ولو اهدى الى
 ذراع لقبلت **باب** اجابة الداعي في العرس
 وغيره حدثنا علي بن عبد الله بن ابراهيم ثنا الحجاج
 ابن محمد قال قال ابن جريح اخبرني موسى بن عقيب

باب من ترك الدعوة اى اجاب بها قوله
 شر الطعام الخ قال البيضاوى يريد من شر
 الطعام فمن مقدره فان من الطعام
 ما يكون شرامة يدعى لها الاى فان الغالب
 عقبه حيث قال يدعى لها الاى فان الغالب
 فيها ذلك وكانه قال شر الطعام طعام
 الوليمة التى من شأنها هذا قال للفظ وان
 اطلق فالمراد بالتقيد بما ذكر عقبه قال
 ابن بطال اذا منير الداعي بين الاغنياء
 والفقراء واطعم كل حدة فلا باس وقد
 فعل ابن جرير

عَنْ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ فَإِنَّكُمْ
 لَهَا قَالٌ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ وَعِنْدَ
 الْعُرْسِ وَهُوَ صَاحِبُ بَابٍ ذَهَابَ لِنِسَاءِ
 وَالصَّبِيَّانِ إِلَى الْعُرْسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ
 ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ
 ابْنِ مَالِكٍ قَالَ أَبْصَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءً
 وَصَبِيَّاتًا مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ فَقَالَ مِمَّنَّاتُ فَقَالَ اللَّهُمَّ
 أَنْتُمْ مَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَى بَابٍ هَلْ يَرْجِعُ
 إِذَا رَأَى سُكْرًا فِي الدَّعْوَةِ وَرَأَى ابْنَ مَسْعُودٍ صُورًا
 فِي الْبَيْتِ فَرَجَعَ وَدَعَا ابْنَ عُمَرَ أَبَا أَيُّوبَ فَرَأَى فِي
 الْبَيْتِ سِتْرًا عَلَى الْجِدَارِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ غَلَبْنَا عَلَيْهِ
 النِّسَاءُ فَقَالَ مَنْ كُنْتُ أَخْشَى عَلَيْهِ فَلَمْ أَكُنْ أَخْشَى
 عَلَيْكَ وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُ لَكَ طَعَامًا فَرَجَعَ ثَنَا اشْمَعِيلُ
 بْنُ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَجْدٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْ أَنَّهَا اشْتَرَتْ عَمْرُقَةَ
 فِيهَا نَضًا وَبِرْقًا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَمَرَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَّةَ
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَوَيْتُ إِلَى اللَّهِ وَالْيَاسِرَةَ مَاذَا
 أَرَيْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَانَ
 هَذَا وَالْعَمْرُقَةُ قَالَتْ فَقُلْتُ اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لَتَقْعُدَ عَلَيْهَا

باب زعماء النساء والصبيان الى العرس
 اي وليمة نواه فقار مننا يضم الميم الاولى
 ويوسكون اليه الثانية وفتح المشاة والنون
 المسندة اي قايما قويا ما حوز من الفتنة
 بالضم وهي الدعوة اي قايما ايهم مسرعا
 فهاهم وقيل من الفتنة بالكسراى متفضلا
 عليهم يد لك باى بختته وروي ميتنا بوزن
 عظيم اي قايما مستورا مستصا طويلا
 ولا من السكون يدل يمشى قال عيا عز و
 يمشى وتقدم في الغضائل بلفظ مثلا
 مثلا بوزن مثلا اذا انصب قائما هو سوي
 بالسكون يرجع الياى في مجلسه او يورد
 بالسكون مجد وفداى نعم زكريا

وفودها

وَتَوَسَّدَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحْسَنَ
 هَذِهِ الصُّورِ يَعْدُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا
 مَا خَلَقْتُمْ وَقَالَ أَنْ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لِأَقْدَمِ
 الْمَلَائِكَةِ بَابٌ قِيَامِ الْمَرْأَةِ عَلَى الرَّجَالِ فِي
 الْعُرْسِ وَخَدَمْتَهُمْ بِالنَّفْسِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي
 مَرْثَمٍ ثنا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ
 قَالَ لَمَّا عُرِسَ أَبُو سَيْدٍ السَّاعِدِيُّ دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا وَلَا قَرِيبَةً
 لَهُمْ إِلَّا أَفْرَأَتْهُ أَمَّا سَيْدٌ بَدَتْ تَمْرَاتٍ فِي نَوْرِ مِنْ
 حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مِنَ الطَّعَامِ أَمَاتَهُ لَهُ فَسَقَتْهُ تَحْفَهُ بِذَلِكَ تَلْبَلُّ
 النِّعِيقِ وَالشَّرَابِ الَّذِي لَا يَسْكُرُ فِي الْعُرْسِ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي
 عَنْ أَبِي حَازِمٍ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا سَيْدٍ
 السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعُرْسَةَ فَكَأَنَّ
 أَمْرَاتَهُ خَادَمَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعُرُوسُ فَقَالَتْ أَوْ قَالَ
 أَنْدَرُونَ مَا أَنْفَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنْفَعَتْ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي نَوْرِ بَابِ
 الْمَدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ
 الْمَرْأَةَ كَالضَّبْعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَخِ
 مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قوله لا تدخله الملائكة اي غير الحفظة
 اذ هم لا يبقون المكلف ومطابقة هذا
 الحديث للترجمة في قوله قام على ابواب
 فلم يدخل ومحل رجوع المدعو ان لم يزل
 ذلك المنكر لاجله والاوجب اجابته
 للدعوة وانزاله المنكر زكيا فخذتهم
 قيام المرأة على الرجال في العرس وقد
 بالنفس قوله لما عرس بشد يد العرس
 انكره الجوهرى وقال انما يقال عرس
 قوله امر سيد بلت عن حدة ولا م شدة
 بنت وهيب قوله بلت عن حدة ولا م شدة
 انفتحت وصحفة بعضهم فقال ثلاث بال
 قوله اماتته بثلثة ثم ثلث بال
 ربا عبا وامته مرسه بلسه وقال الهروي
 بمونة وعنته واماته معا قوله كذا الاستيلاء
 يقال مانه ورواية تحفته كذا الاستيلاء
 تحفته وفي رواية مضايع بالانشيد
 بوزن لغة وللاصيلي مضايع بالانشيد
 ولا ابن المسكن تحفته من التخصيص
 وكشبهته من تحفته من التخصيص
 وهو ما يقع من تحفته من التخصيص
 قوله لا سكر على الضيق من تحفته من التخصيص
 الشراب على التبر وغيره وسهال وهو شك من
 لا يبيع او قال ساقط من تحفته من التخصيص
 اي العروس او قال ساقط من تحفته من التخصيص
 الروى ولفظ الحاي في ما وانفتحت
 شك قوله يسكون الناعلي لفظ الناعلي
 في الموضوعين لفظ المذابح والجماعة
 ونصها على لفظ المذابح والجماعة
 المداراة بلا هي الملائكة كسر
 يومئذ قوله كذا نزلت من سكونها
 وضع اللام اوضح من سكونها

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ إِنْ
 انْفَتَحَتْ كَسَرَتْهَا وَإِنْ اسْتَمْتَعَتْ بِهَا اسْتَمْتَعَتْ بِهَا وَفِيهَا
 عِوَجٌ **بَابُ** الْوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ حَدَّثَنَا اشْحَاقُ
 ابْنُ بَصْرَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسِرَةَ
 عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُوَدُّ
 جَارَةً وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ
 وَإِنْ انْعَجَ شَيْءٌ فِي الضِّلَعِ اعْلَأَتْ فَإِنْ ذَهَبَتْ بَقِيَّتُهُ
 كَسَرَتْهُ وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ **عِوَجٌ** فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ
 خَيْرًا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ثنا سَفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا نَسْمَعُ الْكَلَامَ وَالْإِنْسَاءَ إِلَى نِسَاءٍ
 عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَيْبَةٌ أَنْ يَنْزِلَ فَيُنَادِيَ
 شَيْءٌ فَلَمَّا تَوَفَّى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلَّمْنَا وَنَبِطْنَا
بَابُ قَوْلِ النَّفْسِ وَأَهْلِيكَ نَارًا حَدَّثَنَا أَبُو
 النُّعْمَانِ ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَتَانِ رَاعٍ
 وَكَلِمَتَانِ مَسْئُولٌ وَالْأَمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ وَالرَّجُلُ
 رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ
 زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ
 وَهُوَ مَسْئُولٌ إِلَّا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ **بَابُ**
 حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ مَعَ الْأَهْلِ ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

بِأَنَّ الْوَصَاةَ بِالنِّسَاءِ بِنِعْمِ الْوَارِثِ
 أَيْ الْوَصِيَّةَ بِهِنَّ وَفِي نَسْخَةِ **بَابِ** الْوَصَاةِ
 زَكَرِيَّا قَوْلُهُ خَيْرًا أَيْ فَاقْبَلُوا وَاصِيَّتِي بِهِنَّ
 كَمَا ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ لِأَنَّ الْأَسْتِصَابَ اسْتِغْفَارًا
 وَظَاهِرُهُ طَلِبُ الْوَصِيَّةِ وَلَيْسَ هُوَ الْمُرَادُ مِنْ
بَابِ قَوْلِ النَّفْسِ وَأَهْلِيكَ نَارًا بِالنَّبِيِّ
 أَيْ يَذْكُرُ قَوْلَهُ تَعَالَى قَوْلِ النَّفْسِ وَأَهْلِيكَ
 نَارًا أَيْ أَحْفَظُواهَا بِرَدِّ الْعَاثِمِ فِي قَوْلِ
 الْبَطَّاعَاتِ قَوْلَهُ وَأَهْلِيكَ أَيْ بِالْمَعَاشِرَةِ
 وَمَا نَأَخَذَ وَأَبْرَأَ النَّفْسَ قَوْلَهُ كَلِمَتَانِ رَاعٍ
 مِنْ بَدْعِي بِرَعِيَّتِي رَاعِيَةٌ أَيْ اسْتَمْتَعْتُ بِهَا عَلَى الْبَيْتِ
 فَخَذْتُ الْبَيْتَ فَضَارِعَةٌ عَلَى وَرْدِ نَافِعٍ وَالْحَدِيثُ
 لَامُ الْفِعْلِ بِأَنَّ حُسْنَ الْمَعَاشِرَةِ مَعَ
 الْأَهْلِ

عَضِدِي وَفَحْتِي فَحَتَّ ابْنُ نَفْسِي وَجَدَنِي فِي أَهْلِ
 غَنِيمَةٍ بِشِقِّ جَعَلَنِي فِي أَهْلِ صُهَيْلٍ وَأَطْبِطُ وَدَائِرِ
 وَمَنْقُ فَعَيْدَةٍ أَقُولُ وَلَا أَفْعُ وَأَزْ قَدْ فَانصَبَ وَأَشْرَبَ
 فَانْفَعُ أَمْ زَرْعٌ فَمَا أَرَأَيْ زَرْعٌ عَكُومَهَا رِدَاحٌ فَسَاحُ
 ابْنُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ مَضْجَعُهُ كَسَلٌ شَطْبُهُ
 وَلَشَبْعُهُ رَاعُ الْجُضْرَةِ بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا بِنْتُ ابْنِ
 زَرْعٍ طَوْحُ أَبِيهَا وَطَوْحُ أُمِّهَا وَمِلُّ كَسَائِبِهَا وَعَيْظُ
 جَارَتِهَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ لَا بِنْتُ
 حَدِيثُنَا بِنْتِشَانَا وَلَا تَقْتُ مِيرَسَاتُنَا تَقْتِنَانَا وَلَا تَمَلَأُ
 بَيْنَنَا تَعَشِينَانَا قَالَتْ خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ
 يَخْضُ فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ
 مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بَرْمَانَيْنِ فَطَلَعَتْهُنَّ وَنَكِحَهَا
 فَكَتَبَتْ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا رَكِبَ شَرِيًّا وَأَخَذَ خَطِيئًا
 وَأَرَادَ عَلَى نَعْمًا ثَرِيًّا وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَاحَةٍ زَوْجًا
 وَقَالَ كُلِّي مِنْ زَرْعٍ وَمَرِي أَهْلَكَ قَالَتْ فَلَوْ جَعَلْتَ
 كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَانِيَةَ أَبِي زَرْعٍ قَالَتْ
 تَأَلَّشَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ لَكَ
 كَأَبِي زَرْعٍ لَا أَزْوَاجَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ شَا
 هُشَامُ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْرُوفٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ
 تَأَلَّشَةَ قَالَتْ كَانَ الْبَيْتُ يَلْعَبُونَ بِجَرَابِهِمْ فَسُئِرَ لِي
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَنْظُرُ فَأَزَلْتُ

قوله ونعني بتشديد اليم وغنيمة اي فوزها
 وقيل عطفي قوله الي بتشديد اليم وقوله شق
 بكسر الهمزة وفتحها اسم موضع وقيل شق
 اي غنم قلبه قوله عكومها اي غزاهم التي
 جمع منعتها رداح اي ثقل قوله ولا تملأ
 تعاف مغلدة فلكة اي لا تعاف ميرسنا
 اي زاده ابل تصلحه يا ما نساها قوله تعشينا
 بجيات اي لا يتولد الكاسية والقاسية بغير
 في البيت كمن الدنيا ير قوله شرا اي فسقا
 شرا بجمع اي ليعتسري في سيرة اي بمصروف
 وازواج

انظر

أَنْظُرْ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ فَأَقْدَرُوا قَدْرًا جَارِيَةً
 الْبَحْدِيثَةَ السَّنَّ تَسْمَعُ اللَّهُو بَابُ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ
 ابْنَتَهُ بِحَالِ زَوْجِهَا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ سَعِيدُ
 عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَثُورٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا أُنزِلَ حَرْبِصًا عَلَى أَنْ أُسْأَلَ
 عَمْرٍو مِنَ الْخَطَابِ عَنْ الْمَرَاتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ
 فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا حَتَّى حَجَّ وَحَجَّتْ مَعَهُ وَعَدَّلَ وَعَدَلَتْ
 مَعَهُ بِأَدَاوَةٍ فَبَرَزَتْ ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبَتْ عَلَى يَدَيْهِمَا قَوْضًا
 فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَاتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
 إِنَّ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا قَالَ وَأَعْجَبَا
 لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ هُمَا عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ
 عَمْرٍو الْحَدِيثَ يُسُوقُهُ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَجَارِيَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
 فِي بَيْتِ امْتِيَّةِ بْنِ يَزِيدٍ وَهُمْ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا
 نَسْأَلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْزِلُ
 وَأَنْزَلَ يَوْمًا فَأَذَا نَزَلَتْ جَنَّتُهُ بِمَا حَدَّثَ مِنْ خَيْرِ
 ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ وَأَذَا نَزَلَ فَعَلَّ مِثْلَ
 ذَلِكَ وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَخْلِبُ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ مَنَّا
 عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا قَوْمٌ يُعَلِّمُهُمْ نِسَاءَهُمْ قَطِيعًا نِسَاءَهُ
 يَأْخُذُونَ مِنْ آدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ فَصَحَّتْ عَلَى عَمْرٍو

قوله فاقدروا يضم الدال وكسرهما اي قدروا
 رشتها في ذلك الى ان تنهى قوله تسمع اللهو
 اي انها تطيل المقام لانها مشتبهة بالنسبة
 موعظة فلو كان اي وحده حقا
 بقوله فقد صبغت قوله وعدل اي عن الطرية
 ما بوجب النوبة قوله والاراك لما جئت وفي
 المسلوكة الجادة ان قوله واعجبا لك يا ابن
 مسلم انه مر لظهور ان تعجب منه تعجب حق
 عباس قال ابن جبر التفسير ومرويه
 عليه هذا مع شهرته بمعلم لغاتها وانها
 عليه ومدخلته كبار الصحابة والتون ونزك
 المؤمنين ويجوز في مجاز العجب وغيره
 فالمؤمن اسم فعل بمعنى اعجب قلت الفاز كذا
 مصدر اصيغت الي الباسم قلت الفاز كذا
 قوله من ادب الانصار في المطالار
 من سبهم وطردتهم وفي قوله فضحت لك
 بالراء اي من عقلت قوله فضحت لك
 ولغيره بالنسبة

فَلَجَعْتَنِي فَاَنْكَرْتَ اَنْ تَرَا جَعَنِي قَالَتْ وَلَمْ تَنْكُرِي اَنْ
 اَرَا جَعَكَ فَوَاللّٰهِ اِنْ اَزْوَا جِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِيَرَا جَعَنَهُ وَاِنْ اَحَدًا هُنَّ لَتَهْجُرُ الْيَوْمَ حَتَّى الْبَيْتِ
 فَاَفْرَعَنِي ذَلِكَ وَقُلْتُ لَهَا قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ
 مِنْهُنَّ ثُمَّ جَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَنَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيَّ
 حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا اِي حَفْصَةَ اتَقَابِضُ اِحْدَاكُنِ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ حَقَّ الْبَيْتِ قَالَتْ
 نَعَمْ فَقُلْتُ قَدْ خَبَيْتُ وَخَسِرْتُ اَقَامِيْنِ اَنْ يَغْضَبَ
 اللهُ لِعُضْبِ رَسُوْلِهِ فَتَهْلِكَ لِي لَسْتُ كَتَبْتُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَرَا جَعِي فِي شَيْءٍ وَلَا يَهْجُرِي
 وَسَلِّفِي مَا بَدَأَ لِي وَلَا يَغْرَبُنِي اِنْ كَانَتْ جَارَتِي
 اَوْ ضَامِيْنِي وَاَحْبَبْتُ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يُرِيْدُ عَائِشَةَ قَالَ عَمْرُو كَمَا قَدْ تَخَدُّنَا اَنْ عَسَانَ
 تَنْقُلُ الْخَيْلَ لَتَغْرُوْنَا فَنَزَلَ صَاحِبِي الْاَنْصَارِيْ يَوْمَ
 نَوْبَتِهِ فَرَجَعَ الْبِنَاءَ عِشَاءً فَضَرَبَ بِاِي ضَرْبًا شَدِيْدًا
 وَقَالَ اَيْمٌ هُوَ فَمَرَعْتُ فَمَرَحْتُ اَيْهَ فَقَالَ قَدْ حَدَّثَ
 الْيَوْمَ اَمْرًا عَظِيْمًا قُلْتُ مَا هُوَ اَجَاءَ عَسَانَ قَالَ لَا بَلَّ اَعْظَمُ
 مِنْ ذَلِكَ وَاَهْوَلُ طَلَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ
 فَقُلْتُ خَابَتْ حَفْصَةَ وَخَسِرْتُ فَكَيْفَ اَطْنُ هَذَا رُوْسَكَ
 اَنْ يَكُوْنَ فَجَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ
 مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله لا تستكبري اي لا تطلبي منه الكثير
 الخيل في المطالمة المعالي اي تستعملها وتحمليها
 كونه موحدة ومبجعة بقرينة ذكر الخيل
 قوله ضربا شديدا اي طرفه طرفا شديدا
 يخبرني بما حدث عند النبي صلى الله عليه
 وسلم من الوحى وغيره على العادة فقوله ايم
 وقال اي لما ابطأت عن اجابته فخرج منه
 بفتح ففتحت منه وكان ظن انه خرج منه
 قوله فمرعت منه بكسر الراء اي خفت منه
 شدة من باب اذ هو خلاف عساته

مشرقة

مشرية له فاعتزل فيها ودخلت على حفصة فاذا
هي تنكي فقلت ما ينكيك الا اكن حدرك هذا
اطلقكن النبي صلى الله عليه وسلم قالت لا ادري
ما هوذا معتزل في المشرية فخرجت فجلت فاذا حوله
رهط بيكي بعضهم فجلست معهم قليلا ثم غلبني ما اجد
فجت المشرية التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لفلان
له اسود استاذن لعمر فدخل الغلام فكلم النبي صلى الله
عليه وسلم ثم رجع فقال كنت النبي صلى الله عليه وسلم
وذكرت له فصمت فانصرفت حتى جلست مع رهط
الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجت فقلت للغلام
استاذن لعمر فدخل ثم رجع الي فقال قد ذكرت
له فصمت فخرجت فجلست مع رهط الذين عند
المنبر ثم غلبني ما اجد فجت الغلام فقلت استاذن
لعمر فدخل ثم رجع فقال قد ذكرت له فصمت
فما وليت منصرفا قال اذا الغلام يدعوني فقال قد
اذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو مضطجع على رسال
حصير ليس بينه وبينه فراش فاذا الرمال يجنبه
متجا على وسادة من ادم حشوها ليف فسلمت عليه
ثم قلت وانا قائم يا رسول الله اطلقت نساءك
فرغ الي بصرف فقال لا فقلت الله اكبر ثم قلت وانا قائم

قوله مشرية بفتح الميم وسكون الشين المعجمة
وضم الراء وفتحها اي غزوة له قوله الماكن
حدرك هذا زان في رواية سالك لقد علمت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يملك
ولولا انا لطلقك فقلت اشهد انك لا يملك
ابن مردويه رهط لم يقف ما اجداى من اعزاز
ابدا قوله رهط غلبني ما اجد فجت
على انما هم قوله غلبني ما اجد فجت
صلى الله عليه وسلم رباح قال حصير كبير
قوله اسود اشبه قوله رباح قال حصير كبير
والموعدة المنخفضة قوله رباح قال حصير كبير
الراء ونضم اي يسه ورمال في الثوب قوله متكا
به الحصير اي يسه ورمال في الثوب قوله متكا
الداخله فيه كما نحو اي وهو تنكي
ولا يدر متكي بالرفع اي وهو تنكي
قوله الله اكبر تعبا ما اجد فجت
من التلويح جازما به او حامدا لله تعالى
على ما انعم به عليه من عدم وقوع الطلاق

استأنس برسول الله لورايتني وكما معشر قريش فقبلت
 النساء فلما قدمنا المدينة اذا قوم تغلبهم نساؤهم
 فتسبم النبي صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله
 لورايتني ودخلت علي حفصة فقلت لها لا يعزرك
 ان كانت جارتك او صامتك واخبت الي النبي صلى
 الله عليه وسلم يريد عائشة فتسبم النبي صلى الله عليه
 وسلم بتسمة اخرى فجلست حين رايتني تسبم فرفعت
 بصري في بيته فوالله ما رايت فيه شيئا يرذ البصر غير
 اهبة ثلاثة فقلت يا رسول الله ادع الله فليوسع
 علي امتك فان فارسا والروم قد وسع عليهم واغظو
 الدنيا وهم لا يعبدون الله فجلس النبي صلى الله عليه وسلم
 وكان متكئا فقال اوفي هذا انت يا ابن الخطاب ان
 اولئك قوم قد عجّلوا طيباتهم في الحياة الدنيا
 فقلت يا رسول الله استعفري فاعترت النبي صلى
 الله عليه وسلم نساءه من اجل ذلك الحد حين افشته
 حفصة الي عائشة تسعا وعشرين ليلة وكان قال
 اانا بدأ حل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن
 حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل
 علي عائشة فبدا بها فقالت له عائشة يا رسول الله
 انك قد اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانما اصبحت
 من تسع وعشرين ليلة اعدتها ففقال اشهد

قوله استأنس وجزم القرطبي بانه لا يستعف
 قال في الفتح فيكون اصله بخرين شهر
 احلاها وقد حذف تخفيفا الي استسقط
 في الحديث واستاذن في ذلك قوله بتسمة
 بتسمة يد السنين والكتيبة بتسمة
 قوله غير اهبة ثلاثة للكتيبة بتسمة
 الالهية بتسمة ثلاث
 غير قياس وهو الجلاء قبل اذ باع او اللذيق
 ايضا قولان وهو الجلاء قبل اذ باع او اللذيق
 الاستغناء مرورا ولقطف على مقدار جدها
 قال الكرمانى انت في مقام الاستعظام
 الجلاء والديونة واستعمالها قوله بان
 الخطاب وعند مسلم من رواية معمر اوف
 شك استبنا ابن الخطاب كراوية عقل
 المتابعة في الظالم اي استد في الدنيا قوله
 في الاخرة خير من التوسع في الدنيا قوله
 الاستعفري اي من اعتقادى ان الجلاء
 الديرية و... فيها

تسع

تسع وعشرون فكان ذلك الشهر تسعا وعشرين
كثيرة قالت عائشة ثم انزل الله تعالى الخرفند في اول
امرأة من نسائه فاخترته ثم خير نساءه كلهن فقلن
مثل ما قالت عائشة **باب** صوم المرأة باذن
زوجها نطوعا حدثنا محمد بن مقاتل اننا عبد
الله ابنا ماعمر عن هارم بن منبه عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة ^{بغير}
شاهد الا باذنه **باب** اذا بانت المرأة ^{بغير}
فراش زوجها حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي
عدي عن شعبة عن سليمان عن ابي حازم عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تحي لعنهما الملكة
حتى تضح حدثنا محمد بن عزمرة ثنا شعبة عن قتادة
عن زرارة عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا بانت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنهما الملكة
حتى ترجع **باب** لا تاذن المرأة في بيت زوجها
لاحد الا باذنه حدثنا ابواليمان اننا شعث
ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة ان تصوم
وزوجها شاهدا الا باذنه ولا تاذن في بيته الا باذنه
وما نفعت من نفعة عن غير امره فانه يؤذي الله

شَطْرَهُ وَرَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ ابْنًا عَنْ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّوْمِ **بَاب** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
 ثنا سمعنا أننا نا النبي عن أبي عثمان عن أسامة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت على باب الجنة فكما
 عامة من دخلها المساكين وأصحاب الجحيم محبسون
 غير أن أصحاب النار قد أمر بهم إلى النار وقت
 على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء **بَاب**
 كفران العشير وهو الزوج وهو الخليل من المعاشرة
 فيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا عبد الله بن يوسف أننا نا مالك عن زيد
 ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس
 أنه قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم والناس معه فقام قيامًا طويلًا نحوًا من سورة
 البقرة ثم ركع ركوعًا طويلًا ثم رفع فقام قيامًا طويلًا
 وهودون الأول ثم ركع ركوعًا طويلًا وهودون الركوع
 الأول ثم سجدة ثم قام فقام قيامًا وهودون القيام الأول
 ثم ركع ركوعًا طويلًا وهودون الأول ثم رفع فقام
 قيامًا طويلًا وهودون القيام الأول ثم ركع ركوعًا
 طويلًا وهودون الركوع الأول ثم رفع ثم سجدة ثم
 الصرقت وقد تجلت الشمس فقال إن الشمس والقمر
 آيات من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته

فَأَذَارَيْتُمْ ذَلِكَ فَذَكَرُوا اللَّهَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَنَا
 تَنَاوَلْتُمْ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ثُمَّ رَأَيْتَنَا تَكْفُرُكُمْ
 فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَأَرَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا
 عِنْفُودًا أَوْ لَوْ أَخَذْتَهُ لَا كَلِمَةَ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا وَرَأَيْتُ
 النَّارَ قَامَ أَرْكَالُ يَوْمٍ مِنْظَرًا قَطْرًا وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا
 النِّسَاءَ قَالُوا لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بِكُفْرِهِنَّ قِيلَ يَكْفُرْنَ
 بِاللَّهِ قَالَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ وَيَكْفُرْنَ الْأَخْسَنَ لَوْ أَحْسَنَ
 إِلَيَّ إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطْرًا
 حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ ثَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
 عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَطْلَعْتُ فِي
 الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ
 فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ تَابَعَهُ أَيُّوبُ بْنُ سَلَمٍ وَبَنُ زُرَيْرٍ
 بَابُ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ قَالَهُ أَبُو جَحْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ثَنَا
 الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَبِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ
 بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِرِ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَلَمْ
 اخْتَرْنَاكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ
 اللَّهِ قَالَ فَلَا تَفْعَلْ صَوْمًا وَأَفْطَرُ قَوْمًا فَإِنْ لَجَسَدٌ لَكَ
 عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنْ لَعَيْتُكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنْ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ
 حَقًّا بَابُ الْمَرْءِ دَاعِيَةٍ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

ثنا أبو يعقوب قال تذاكرنا عند أبي الصمعي فقال
 ثنا ابن عباس قال أصبحنا يوماً ونساء النبي صلى الله
 عليه وسلم يكن عند كل امرأة منهن أهلها فخرجت إلى
 المسجد فإذا هو ملآن من الناس فجاء عمر بن الخطاب
 فصعد إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في فود له
 فسلم فلم يجبه أحد ثم سلم فلم يجبه أحد ثم سلم فلم يجبه
 أحد فناداه فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 أطلقت نساءك فقال لا ولكن ألت منهن شهر الفكة
 تسعاً وعشرين ثم دخل على نساءه باب ما يكره
 من ضرب النساء وقوله واضربوهن ضرباً غير مبرح
 حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن هشام عن أبيه
 عن عبد الله بن زمعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 لا يجلد أحدكم امرأة جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم
باب لا تطيع المرأة زوجها في مقصبة ثنا
 خلاد بن يحيى ثنا إبراهيم بن نافع عن الحسن هو ابن
 مسلم عن صفيية عن عائشة أن امرأة من الأنصار
 زوجت بنتها فمقط شعرها سها فجاءت
 إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك
 وقالت إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها
 فقال لا إنك قد لعن الموصلات **باب**
 وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو أعرضاً

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْضِهَا شَوْرًا أَوْ
 غَرَضًا قَالَتْ هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَا يَسْتَكْرِ مِنْهَا
 فَيُرِيهَا طَلَاقَهَا وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا يَقُولُ لَهُ أَمْسِكْنِي وَلَا
 تَطْلُقْنِي ثُمَّ تَزَوَّجُ غَيْرِي فَأَنْتِ فِي حِلٍّ مِنَ النَّقِيعَةِ عَلَيَّ
 وَالْقِسْمَةُ لِي فِذَلِكَ قَوْلُهُ تَخَافُ لاجْتِنَاحِ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصْطَلِحَا
 بَيْنَهُمَا صِلِحًا أَوْ الصَّلْحُ خَيْرٌ بَابُ الْعَزْلِ حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ شَيْخِي بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا نَعَزُّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثنا سَفْيَانُ قَالَ عَمْرُو أَخْبَرَنِي
 عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرًا قَالَ كُنَّا نَعَزُّ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ وَعَنْ
 عَمْرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا نَعَزُّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ثنا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الرَّهْمِيِّ
 عَنْ ابْنِ مَجْرِنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي قَالَ أَصَبْنَا
 سَبًّا فَكُنَّا نَعَزُّ فَمَا لَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَقَالَ أَوْ أَنْكُمْ لَتَفْعَلُونَ قَالُوا ثَلَاثًا مَا مِنْ نِسْمَةٍ
 كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَانَتْ بَابُ
 الْفِرْعَوْنِيِّينَ وَالنِّسَاءُ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا حَدَّثَنَا أَبُو
 نَعْمَانَ عِنْدَ الْوَاحِدِيِّ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ
 عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله لا يستكر منها اي لا يستكر من
 صحتها وعود ذلك لكبر سن او من يوم
 بطلانها وعود قوله تقول له اي حال كونها
 مسترضيه بتزويجها اي حال كونها
 العزل اي عن الزوجة او الامة بعد
 الاجلاج لينزل من خارج الفرج نحوذا
 من الولد وهو جائز لكنه مكروه
 وان اذنت فيه العزول عنها لانه مكروه
 ان انقطع الفسل باسبب القربة
 فان النساء اذا اراد قوله ابغضيم هو
 ابن دكين يحدث اي معها لما حصل من

كان

كَانِ إِذَا أَخْرَجَ أَوْ فَرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتْ الْقُرْعَةُ
 لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ فَقَالَ حَفْصَةُ
 أَلَا تَرَكِينِ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَذُكُ بَعِيرِكُ تَنْظُرِينَ
 وَأَنْظُرِي فَقَالَتْ بَلَى فَرَكَيْتُ فَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةَ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ثُمَّ سَأَلَ
 حَقَّ نَزْلُوا وَأَفْتَقَدْتُهُ عَائِشَةَ فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رَجُلَهَا
 بَيْنَ الْأَذْخَرِ وَتَصُولُ بَارِتِ سَلْطَ عَلَى عَصْرًا أَوْ حَيْثُ
 تَلَدَ غَنَى وَلَا اسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا بَابُ
 الْمَرْأَةِ تَهْتُ يَوْمَهَا مِنْ زَوْجِهَا الضَّرْبُ وَكَيْفَ يَقْسِمُ
 ذَلِكَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ شَيْمِيلَ بْنِ زُهَيْرٍ عَنْ هِشَامِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ
 يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْسِمُ
 لِعَائِشَةَ يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ بَابُ الْعَدْلِ
 بَيْنَ النِّسَاءِ وَقَوْلُهُ نَعَالِي وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدُلُوا
 بَيْنَ النِّسَاءِ إِلَى قَوْلِهِ وَأَسْعَا حَكِيمًا بَابُ
 زَوْجِ الْبِكْرِ عَلَى الثَّبْتِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ
 ثنا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ وَلَكِنْ فَالَسْتَهُ
 إِذَا زَوَّجَ الْبِكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا سَعَاءً وَإِذَا زَوَّجَ الثَّبِيثَ
 أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا بَابُ إِذَا زَوَّجَ الثَّبِيثَ

قوله فقالت حفصة اي لعائشة لما احتل
 لها من العيرة قوله بين الاذخر بالمعروف
 المحبة في العوام غالباً في البرية قوله فركبت
 تكون في العوام منها بعير الاخرى قوله
 اي كل واحدة منها قطع من نسيخة قوله فوجدت
 يا رب لفظاً يا رباً واما قالت عائشة ذلك لانها
 بمهله حفصة واما قالت عائشة ذلك لانها
 عرفت انها استطيع ان يقول له شياً اعلا
 قوله ولا استطيع ان يقول له شياً اعلا
 لا يعذر في باب وكيف يقسم ذلك
 من زوجها الهاء وقوله وكيف يقسم ذلك
 تهب بفتح الهاء وقوله نبت زعمته
 هبتلى والكشيتي العامسة بآس
 ابن قيس القرظية العا في القسم من
 العدل بين النساء اي في القسم من
 قوله وان تعدلوا بين النساء الى قوله
 واسعا حكيم اي ان تطيقوا ان تستروا
 بين نساءكم في جهل متى تعدلوا بينهم في
 ذلك ما لا يمكنه ولو حرصتم في استروا
 بينهم في ذلك

على البكر حد ثنا يوسف بن راشد ثنا ابواسامة
 عن سفیان ثنا أيوب وخالد عن أبي فلابة عن
 أنس قال من السنة اذا تزوج الرجل البكر على البيت
 اقام عندها سبعة وقسم واذا تزوج البكر على الشكر
 اقام عندها ثلاثا ثم قسم قال ابو فلابة ولو شئت
 لقلت ان انس رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال
 عند الرزاق اخبرنا سفیان عن أيوب وخالد قال
 خالد ولو شئت قلت رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم
 باب من طاف على نساء في غسل واحد
 حد ثنا عبد الأعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع ثنا
 سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدتهم ان
 نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نساء
 في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع شوة باب
 دخول الرجل على نساء في اليوم حد ثنا فروة ثنا
 علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من العشاء
 دخل على نساءه فيدنو من احداهن فدخل على حفصة
 فاغتبس اكثر مما كان يغتبس باب
 اذا استنذرت الرجل نساءه في ان يمرض في بيت
 بعضهم فاذن له حد ثنا اسمعيل بن سليمان بن
 بلال قال هشام بن عروة اخبرني ابي عن عائشة

قوله ابواسامة هو حماد بن اسامة قوله
 ابواسامة النخعيان قوله قام عندها ثلاثا
 اي من الليالي بايام من ابيات وخصت البكر
 بسبع منها فيما من اليها فتحتاج الى فضل اهل
 وصبر وزان ورفق والبيت قد جرت الرجال
 الا انها من حيث استجدت لصحة الترمذ
 في زيادة الوصلة هي ثلاث بار
 والخطاب على نساءه في غسل واحد اعجابهم
 نسي نسوة اي ذلك بفسل واحد قوله وله يومئذ
 لانه كان اعطى قوة ثلاثين كما في اخر حد
 على نساءه في عمل واحد بن كتاب الفضل
 بل عند الاسماعيلية قوة اربعين باب
 دخول الرجل على نساءه في اليوم اي باب
 بيان دخول الرجل على نساءه في اليوم
 والثمة الثابتة في قوله فروة بالفا المقتضى
 انفس الكوفة فيدنو من احداهن فاق
 ابن اب الزناد عن هشام بن عروة بن نساءه
 اذا استنذرت الرجل نساءه
 قس باب
 في ان يمرض في بيت بعضهم فاذن له اي وكان
 انا محمد بن اي حاز ذلك اي وكان
 وعين اباحس تلك قوله اسمعيل اعاب
 اذ في آخر

ان

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل في
 مرضه ابن عذرا بن عذرا يريد يوم عائشة فأذن له
 أزواجه يكون حيث شاء في بيت عائشة حتى مات
 عندها قالت عائشة فمات في اليوم الذي كان يدور
 على فيه في بيتي فقصه الله وإن رأسه كرس حجر
 وسحرى وخالط ريقه ربي * باسم سحر الرجل
 بعض نسائه أفضل من بعض * حد ثنا عبد العزيز بن عبد
 الله بن سليمان عن عبيد بن حنبل سمع ابن عباس
 عن عمر دخل على حفصة فقال يا بنته لا يفرقك هذه
 التي أعجبها حسنها وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أياها تريد عائشة فقصت إلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فبسم * باسم المشتم بما لو قيل
 وما ينهى من فحار الضره * حد ثنا سليمان بن حرب
 شاحا دين زبيد عن هشام عن فاطمة عن أسماء عن
 النبي صلى الله عليه وسلم حدثنى محمد بن المثنى ثنا
 يحيى عن هشام حدثنى فاطمة عن أسماء أن امرأة
 قالت يا رسول الله إن لي ضرة فهل علي جناح أن
 تسبعت من زوجي غير الذي يعطيني فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم المشتم بما لو يعط كلايس
 ثوبى زور بها بسب العيرة وقال ورد عن العيرة
 قال سعد بن جادة لو رأيت رجلا مع امرأتي لضرته

باسم سحر الرجل بعض نسائه أفضل من
 بعض أزواجه فلا يؤخذ بميل قلبه
 إلى بعضهن ولا بعدم النسوة في الجاهل
 ذلك يتعلق المشتم بما لو يعط كلايس
 ذلك باسم الضرة لقوله بما لم ينهى عنهم النبا
 اقتجار الباطل لقوله وما ينهى عن فاطمة
 وتزين بها مبنيا للفعول لقوله إن لي
 وفتح الياء مبنيا للفعول لقوله إن لي
 أي بنت لسيدنا الزبير لقوله من زوجي
 هو الذي من العوام
 هو الذي من العوام
 قوله المشتم بما
 المشتم بما
 المشتم بما

بالسيف غير مصفح فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 اتخبون من غير سيف سقدي لانا غير منه والله اغير مني
 حدثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثناء الاعمش عن شقيق عن
 عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد اغير
 من الله من اجل ذلك حرم الله الفواحش وما احد احب
 اليه المدح من الله حدثنا عبد الله بن سلمة عن مالك
 عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال امرت محمدا ما احدا غير من الله ان يرى
 عبدة وامته زينبا يا امه محمد لو تعلمون ما اعلم
 لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا * حدثنا موسى بن
 اسماعيل ثنا همام عن يحيى عن ابي سلمة ان عمر بن
 الزبير حدثه عن امه اسماء انها سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول لا شئ اغير من الله وعن
 يحيى ان ابا سلمة حدثه ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبي
 صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن يحيى
 عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال ان الله يغار وغيرة الله ان يافى المؤمن ما حرم
 الله حدثنا محمود ثنا ابو اسامة ثنا هشام اخبرني
 ابي عن اسماء بنت ابي بكر قالت تزوجني الزبير وماله
 في الارض من مال ولا مملوك ولا شئ غيرنا ضح وغير
 فرسه فكنت اعلف فرسه واستقي الماء واخرز عربة

رقبته
 غير مصفح
 بضم الميم وفتح الفاء
 وتشرها اي غير ضارب
 بعرضه بل بجده والاهلاك
 من فتح جعل مصفح مالا من السيف
 ومن كسر جعله حلالا من الضارب
 رقبته ما من احد اغير من الله من الاول
 زائدة واغير بالنصب والرفع ومن
 الكلام عليه في سورة الانعام
 رقبته يا امه محمد ثنا بربرجه
 في باب مثلا الكسور قوله
 واخرز عربة اي
 اخذ دلو
 رقبته

وأبحن ولم يكن أحسن أخيراً وكان يجيز جارات لي
 من الأنصار ويكننهن في صدق وكنت انقل النوى
 من أرض الزبير التي أقطع رسول الله صلى الله عليه و
 سلم على رأسي وهي مقي على نالتي فرسخ فحشيت يوماً والنوى
 على رأسي فلبيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ومعه نفر من الأنصار يردد عافيم قالوا أخ ليحيا
 خلفه فاستحييت أن أسير مع الرجال وذكوت الزبير
 وعذرتي وكان غير الناس يعرف رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اني قد استحييت فمضى فحشيت الزبير فقلت لبيتي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى رأسي النوى ومعه
 نفر من أصحابي فاناخ لاركت فاستحييت منه وعرفت
 غيرتك فقال والله لملك النوى كان أشد علي من زكوتك
 معاً قالت حتى أرسل الي أبو بكر بعد ذلك بخادم
 يكتفي ساسة الفرس فكأ استغني به حدثنا علي
 ثنا ابن خليفة عن حميد بن أسيد قال كان النبي صلى الله
 عليه وسلم عند بعض شائبه فارسلت إحدى أمهات
 المؤمنين بصحفة فيها طعام ففهرت النبي في بيته
 يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلتت فسمع
 النبي صلى الله عليه وسلم فلحق الصحفة ثم جعل
 يجمع بها الطعام الذي كان في الصحفة ويمرل فارت
 أمكم ثم حبس الخادم حتى أذ بصحفة من عندي التي

رفته ثم قال اي كسر واخ
 وسكون الفاء كما تقع
 رفته وكان اغرب الناس
 حسه رفته والناس اعيا
 مختلف حمل النوى لان
 نسي ونداهه فمضى رفته
 الله المديني رفته على
 وقع اللام ويسد به التخي
 ربه ابراهيم رفته بعضنا

أن يرفع العلم ويكلم الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب
 الخمر ويقبل الرجال ويكثر النساء حتى يكون
 الخمسين امرأة القيم الواحد * بَابُ لَا يَخْلُونَ
 رَجُلٌ بِأَمْرَأَةٍ إِلَّا ذُو حَرِّ مِيرٍ وَالذُّخُولُ عَلَى الْمَغِيبَةِ *
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثنا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ
 عَنْ أَبِي الْحَيْرَةِ عَنْ ثَعْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا أَيُّكُمْ وَالذُّخُولُ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ
 رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الْحَمَاقُ قَالَ
 الْحَمَاقُ الْمَوْتُ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثنا شُعْبَةُ بْنُ
 سَامَةَ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِأَمْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي
 ذِي حَرِّ مِيرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْرَأَتِي
 خَرَجَتْ حَاجَةً وَأَكْتَبْتُ فِيهَا مِثْرَةَ خُرُوفٍ كَذَا وَكَذَا قَالَ
 أَرْجِعْ فَجِئْتُ مَعَ امْرَأَتِكَ * بَابُ مَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ
 الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
 ثنا قُتَيْبَةُ ثنا سَعِيدٌ عَنْ هِشَامٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ
 ابْنَ مَالِكٍ قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَلَّاهَا فَقَالَ وَاللَّهِ إِنْ لَمْ
 لَا حِشَابِي * بَابُ مَا يَنْهَى مِنْ دُخُولِ الْمُتَشَابِهِ
 بِالنِّسَاءِ عَلَى الْمَرْأَةِ * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثنا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ عَنْ خُرُوفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَتِ

زقوله ان يعرفه المراد ان كثرة قبل العلقاء
 لسبب الحشاشين في كتاب العبد ان يقول العلم
 زقوله ويكثر النساء اي يسبب قتل الرجال
 دون النساء لانهم من ذوات الخوف
 بَابُ لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِأَمْرَأَةٍ إِلَّا ذُو حَرِّ مِيرٍ
 زوجهما لا يخلو بهما الا ذو حري مير
 اي ذو حري مير
 زقوله اي ان يخلو الرجل بالمرأة الا مع
 ذو حري مير
 بَابُ مَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ
 اي ان يخلو الرجل بالمرأة
 بَابُ مَا يَنْهَى مِنْ دُخُولِ الْمُتَشَابِهِ
 اي ان يخلو الرجل بالمرأة

ان

ارسلة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها
 وفي البيت مخنث فقال المخنث لاجي ارسلة عبد الله
 ابن ابي امية ان فقم الله لكم الطائف عدا ذلك على
 ابنه فيلان تقبل يا زبيح وتذبر بثمان فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هذا عليكم * باب
 نظر المرأة الى الحبس ونحوهم من غير ريب * حدثنا
 اسحاق بن ابراهيم المنظلي عن عيسى الاوزاعي
 عن الزهري عن عمرو بن عاصم قال رأيت
 النبي صلى الله عليه وسلم يسترفف برؤيته وأنا
 انظر الى الحبسة يلعبون في المسجد حتى اكون انا
 الذي اسام فاقدرا واقدرا الجارية الحديثة
 السن الحريصة على اللهب * باب خروج النساء
 لحواشيهم * حدثنا فروة بن المعمر ثنا علي بن مسهر
 عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجت سودة
 بنت زمعة لئلا فراها عمر ففرها فقال والله
 انك يا سودة ما تخفين علينا فرجعت الى النبي
 صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له وهو في حجره
 يتعشى فلان في يده العرقا فانزل الله عليه فرجع
 عنه وهو يقول قد اذن الله لكن ان تخدنين
 لحواشيكن * باب استئذان المرأة زوجها
 الى المسجد وغيرها * حدثنا علي بن مبداه ثنا

رثوله مخنث او يفتح النون المشددة وكثيرها
 ثديها شلثة هو من نساء النساء في نظرهن
 وهو علف من خلق كذا في لسان من علف
 ومن يتكلم ذلك وهو الذي هو من قول ابن
 ابي امية اسعد يا اسعد نظر المرأة الى الحبس
 ومانت شهيدا يا اسعد ونحوهم من خروج النساء
 ونحوهم من غير ريب في قول المنظلي اعاب
 وقوله ريبه اي يهز قول المنظلي اعاب
 وهو ريبه الرقبة اي بان جوارحه
 اي اعاب ريبه اي بان جوارحه
 نفاقه في العيون والحوش
 لمرقا في العيون والحوش
 الواء كلفها فاقا
 اعاب ريبه
 والادوية
 والادوية

حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِذَا سَأَلَتْ الْمَرْأَةُ أَحَدَكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَنْعَمُ بِهَا
 * بَابُ مَا يَجْعَلُ مِنَ الدَّخُولِ وَالنَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ
 فِي الرِّضَاعِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا عَائِلَةُ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ
 جَاءَ عَنِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ فَاسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ فَأَبَيْتُ أَنْ أَذِنَ
 لَهُ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ
 فَقَالَ إِنَّهُ عَمَلُكَ فَأَذِنَ لَكَ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنَّمَا رَضَعْتَنِي الْمَرْأَةُ وَلَمْ يَرْضَعْنِي الرَّجُلُ قَالَتْ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ عَلَيْكَ فَلْيَلْجُ
 عَلَيْكَ قَالَتْ عَائِشَةُ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ حُرِبَ عَلَيْنَا
 الْحِجَابَ قَالَتْ عَائِشَةُ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا حُرِمَ مِنَ
 الْوِلَادَةِ * بَابُ لَا تَبْأَيُرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَمُ بِهَا
 لِزَوْجِهَا * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ثنا شُعْبَانُ
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ ابْنِ وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبْأَيُرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ
 فَتَنْعَمُ بِالزَّوْجِهَا كَمَا تَنْعَمُ بِالنَّظَرِ إِلَيْهَا * حَدَّثَنَا
 عُثْمَانُ بْنُ حَفْصٍ زَيْدِيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ شَالَةَ الْأَعْمَشُ
 حَدَّثَنَا شُعْبَانُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ قَالَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبْأَيُرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ

رَفِئَةٌ إِذَا اسْتَأْذَنَتْ الْمَرْأَةُ أَحَدَكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ
 فَلَا يَنْعَمُ بِهَا بِالزَّوْجِ عَلَى النَّبِيِّ وَالْقَاءِ جَوَابُ إِذَا
 وَالرَّفِئَةُ عَلَى تَهْنِئَةٍ فِي بَابِ مَا يَجْعَلُ مِنَ
 الدَّخُولِ وَالنَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الرِّضَاعِ أَيْ
 وَجُودِهِ مِنْ الْأَخِي وَاللِّدْخُولِ بِهَا أَنْ وَجُودِهِ
 يَسْمَعُ ذَلِكَ وَفِي تَابِعِ الرِّضَاعِ فِي الرِّضَاعِ
 رَفِئَةٌ لِأَنَّهَا حُرِّمَتْ عَلَى الْمَرْأَةِ فَتَنْعَمُ بِالزَّوْجِ
 مِنَ الشَّاكِلِينَ وَجُودِ النَّبِيِّ كَسَرَتْ وَأَمْ تَخَصُّ
 بِالضَّبِّ جَوَابُ النَّبِيِّ فِي الرِّضَاعِ وَالزَّوْجِ أَيْ
 لِزَوْجِ النَّبِيِّ رَفِئَةٌ سُبْحَانَ أَيِ النَّبِيِّ أَوْ هُوَ
 أَنْ يَنْعَمَ رَفِئَةٌ سُبْحَانَ هُوَ أَبُو وَائِلٍ رَفِئَةٌ
 الْمَرْأَةُ إِذَا سَأَلَتْ تَوْبًا وَجِدَّ *

فَتَنْعَمُ بِهَا

ففتنهما الزوجها كما نه ينظر اليها **باب** قول
 الرجل لا طوفن الليلة على نساءه حدثني محمود ثنا
 عبد الرزاق انا معمر عن ابن طاووس عن ابيه عن
 ابي هريرة قال قال قال سليمان بن داود عليهم السلام
 لا طوفن الليلة بمائة امرأة تله كل امرأة خلا ما
 يعاقل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم
 يقل ونسي فاطاف بهن فلم تله منهن الا امرأة فقصد
 انسان قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء
 الله لم يحدث وكان ارحم لحاجته **باب** لا يطرق
 اهله ليلا اذا طال الغيبة مخافة ان يخونهم او
 يلمس عثراتهم حدثنا آدم مرثنا شعبة ثنا محارب
 ابن دثار سمعت جابر بن عبد الله قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يكره ان ياتي اهله طروقا
 حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله قال
 اخبرنا عاصم بن سليمان عن الشعبي انه سمع جابرا
 ابن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا
باب طلب الولد حدثنا مسدد عن هشام
 عن نيسار عن الشعبي عن جابر قال كنت مع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قتلنا
 تعجلت على بعير فطوف فلحقني ركب من خلفي

قوله فتنبا اي فتنها كما تقدم وزاد
 الفتى والرجل الرجل وهذه الزيادة
 عند مسلم واحكام السنن فتسج
 قول الرجل لا طوفن الليلة

باب
 على نساءه وفي نسخة على نساءه اي
 فاجامعهن من قوله فلاما يقابل في مسيل الله
 فزوج من قوله فلاما يقابل في مسيل الله
 او غير قوله فلاما يقابل في مسيل الله
 ان يقولوا لئلا والافلا يقابل في مسيل الله
 الى الله تعالى بقوله كما تقتضيه مقام النبوة
 قوله لم يحدث قال السقا ضحا اي لم يظفر
 مراده **باب** لا يطرق اهله ليلا

فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما يبغلك قلت اني حديث عهد بعرس قال
فبكرت تزوجت مرتيتا قلت لا بل ثيتا قال فهلا
جارية تلاعنها وتلاعبك قال فلما قدمنا ذهنا
لندخل فقال امهلوا حتى تدخلوا التلاي عشا
لكي تمتشط الشعنة وتسجد المغيبة قال وحديث
الثقة انه قال في هذا الحديث الكيس الكيس يا جابر
يعني الولد حدثنا محمد بن الوليد ثنا محمد بن جعفر
ثنا شعبة عن سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت ليلا فلا
تدخل على اهلك حتى تسجد المغيبة وتمشط الشعنة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعليك بالكيس ^{الكيس}
تابعه عبدة الله عن وهب عن جابر عن النبي صلى الله عليه
وسلم في الكيس **باب** تسجد المغيبة وتمشط
الشعنة حدثني يعقوب بن ابراهيم ثنا هشام
انا سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال
كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قفلنا
كنا قريبا من المدينة تعجلت على بعيري الا قطوف فلحقني
راكب من خلفي فحس بعيري بعزة كانت معه فسار
بعيري كما حسن ما انت راو من الابل فالتفت فاذا
انا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت

قوله حديث عهد اليراي قريب بانه امر
قوله قلت بل ثيتا وفي بعض النسخ قلت
لا بل ثيتا بزيادة لا بل
تسجد المغيبة وتمشط الشعنة

يا ك

يا رسول الله اتي حديث عنده بعريس قال اتزوجت
 قلت نعم قال اكرام شيئا قال قلت بل شيئا قال
 قهلا بكراتلا عنها وتلا عبك قال فلما قدمنا
 ذهبنا لندخل فقالا مهلوا حتى تدخلوا ليلا
 اعشاء لكي تمتشط الشعثة وتستخذ المغيبة
باب ولا يبدن زينةهن الا لبعولتهن الا
 قوله على عورات النساء حدثنا قتيبة بن سعيد
 ثنا سفیان عن أبي حازم قال اخلف التامر
 باي شئ ذوى جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يوم احد فسألوا سهل بن سعد الساعدي وكان
 من آخر من بقى من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 بالمدينة فقال ما بقى من الناس احدا علم به منى
 كانت فاطمة تغسل الدم عن وجهه وعلى يات
 بالماء على ترسبه فاخذ حصيرا فحرقه فحشى به جرحه
باب والذين لم يبلغوا الحلم منكم حدثنا
 احمد بن محمد نا عبد الله ناسفیان عن عبد الرحمن
 عن عابس سمعت ابن عباس سأل رجل شهيد
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد اخصي
 او فطر ا قال نعم ولولا مكاني منه ما شهدت
 يعني من صغره قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فصلى ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا قاما ثم اتي النساء

قوله اكرام ولا بد من المهور والمستمل
 كجاء باسقاط اداة الاستفهام قوله
 اعشاء جمع بينه وبين النسخة قوله
 في الروايات السابقة لا يطرق اهله

ليلا بان الامر في اول الليل والنساء
 اشارة او الامرين على اهله بقدمه ووجه
 في الامان قس قوله برتشد المغيبة
 في الطاموس امرأة تعيب ومغيبة زوجة
 عاب زوجها يا رسول الله ولا يبدن
 زينةهن الا لبعولتهن الا قوله على عورات
 النساء اعلم بطلانها عليها لعدم الشهادة

فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فرايتن هتوتن
 الى اذانهن وحلوقهن يدفنن الى بلال ثم ارتفع هو
 وبلال الى بيته باب قول الرجل لصاحبه هل
 اعرضتم الليلة وطعن الرجل ابنته في الحاصرة
 عند العتاب حد ثنا عبد الله بن يوسف نا مالك
 عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت
 عاتبنى ابو بكر وجعل يطعنني بيده في حاصرتي
 فلا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ورأسه على فخذي
 بسم الله الرحمن الرحيم
 كتاب الطلاق
 وقول الله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء
 فطلقوهن لعدتهن واخصوا العدة اخصيناة
 وحفظناه وعددناه وطلاق الستة ان يطلقها
 ظاهر من غير جماع ويشهد شاهدان حد ثنا
 اسمعيل بن عبد الله حدثنى مالك عن نافع عن عبد
 ابن عمر انه طلق امراته وهي حائض على عهد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة
 فلما جمعها لم يمسكها حتى تطهرت ثم يحيض

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الطلاق
 وقول الله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء
 فطلقوهن لعدتهن وشرا حل عقدة النكاح
 بافظ الطلاق وحقوقه ذكرها قال
 انما الحرم من مولف جاهلي ورد الشرح
 شغره قوله وقول الله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم
 على الطلاق قوله يا ايها النبي اذا طلقتم
 خص النبي صلى الله عليه وسلم بالنكاح
 الخطاب اصالة وعم بما يختص بالطلاق
 يعم وامته وقوله اذا طلقتم

ثم تطهر ثم ان شاء أمسك بعد وان شاء طلق قبل
 ان يمسه فتلک العدة التي امر الله ان تطلق لها
 النساء **باب** اذا طلقت الحائض يعتد
 بذلك الطلاق حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
 شعبه عن انس عن ابن سيرين قال سمعت ابن عمر
 قال طلق ابن عمر امراته وهي حائض فذكر
 عمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي ارجعها
 قلت تحتسب قال فمه وعن قيادة عن يونس
 ابن جبير عن ابن عمر قال مره فلي ارجعها
 قلت تحتسب قال ارايت ان عجزوا استحتمق
 وقال ابو معمر حدثنا عبد الوارث ثنا ايوب
 عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال حسبت
 على بتطليقة **باب** من طلق وهلك
 يواجه الرجل امرته بالطلاق حدثنا الحفيد
 حدثنا الوليد ثنا الاوزاعي قال سألت
 الزهري ماى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
 استعادت منه قال اخبرني عروة عن عائشة
 ان ابنة الخوني لما ادخلت على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ودنا منها قالت اعوذ بالله منك فقال
 لها لقد عدلت بعظيم الحق يا هلك قال ابو عبد
 الله روى حجاج بن منيع عن جده عن الزهري

قوله فلي ارجعها الا مرفية للندب عند الشبهة
 وبعض الأئمة ومرا الحديث لشرحه في
 سورة الطلاق **باب** اذا طلقت
 الحائض يعتد بذلك الطلاق اي
 وان كانت يدعيها قوله فزاي اصل
 ما استغناها منه ادخل عليها هاء التثنية
 في الوقف مع انها غير مجرورة وهو قول
 قوله فزاي يكون ان الزهري تحتسب اي
 كلمة كف وزجراى الزهري عنه فانه لا يملك
 في وقوع الطلاق

ان عمروة اخبره ان عائشة قالت حدثنا ابو نعيم
قال ثنا عبد الرحمن بن عسيلة عن حمزة بن ابي اسيد
عن ابي اسيد قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
حتى انطلقنا الى حائط يقال له الشوط حتى
انتهينا الى حائطين فجلسنا بينهما فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اخلصوا هاهنا ودخل وقد
اتي بالجونية فانزلت في بيت في غل في بيت ائمة
بنت النعمان بن شراحيل ومعها دابها حاضنة
لها فلما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم قال
هي نفسك لي قالت وهل تب الملكة نفسها
لشوة قال فاهوى بيده يضع يده عليها لتسكن
فقالت اعود بالله منك فقال له لقد عدت بمعاذ
ثم خرج علينا فقال يا ابا اسيد اكسها
رازقتين واحتمها باهلها وقال الحسين بن الوليد
النيسابوري عن عبد الرحمن بن عتبة بن سهيل عن
ابيه وابي اسيد قال لا تزوج النبي صلى الله عليه
عليه وسلم اميمة بنت شراحيل فلما ادخلت
عليه بسط يده اليها فكانها كرهت ذلك فامر
ابا اسيد ان يجهزها ويكسوها ثوبين رازقتين
حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابراهيم بن ابي الوزير ثنا
عبد الرحمن بن حمزة عن ابيه وعن عباس بن سهيل

قوله ابو نعيم هو الفضل بن دكين قوله
يقال له الشوط بفتح الشيماء وسكون
الواو ويطا ومهمله قوله بالجونية
بفتح الجيم نسبة الى جوقيلة بن الازد
قوله شراحيل بفتح الشيماء وسكون
الواو ومعها دابها الدابة هي التي تولد
النساء وقيل هي الرضعة

ابن سعد عن ابيه بهذا حدثنا حجاج بن منهال ثنا
 هام بن يحيى عن قتادة عن ابي غلاب يونس بن
 جابر قال قلت لابن عمر رجل طلق امراته وهي حائض
 فقال تعرف ابن عمر ان ابن عمر طلق امراته وهي
 حائض فاتي عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
 ذلك له فامرء ان يراجعها فاذا طهرت فاراد ان يطهرها
 فليطهرها فقلت فهل عندك طلاقا قال ارايت
 ان عجز واستحسق **باب** من اجاز طلاق
 الثلاث لقول الله تعالى الطلاق مرتان فامسك
 بمعروف او تسريح باحسان وقال ابن الزبير
 في مريض طلق لا اري ان يرث مبنوتة وقاتك
 الشعبي ترثه وقال ابن شبرمة تروج اذا انقضت
 العدة قال نعم قال ارايت ان مات الزوج الاخر
 فجمع عن ذلك حدثنا عبد الله بن يوسف
 انا مالك عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساهدي
 اخبره ان عويمرا العجلاني جاء الى عاصم بن عدي
 الانصاري فقال له يا عاصم ارايت رجلا وجد
 مع امراته رجلا يقتله فقتلونه اتركيف يفعل
 سئل يا عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فسأل عاصم عن ذلك رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فكرة رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله **باب**
 من اجاز و قوله طلاق الثلاث وفي نسخة
 الطلاق الثلاث اي دفعة واحدة او
 مفرقا قوله الطلاق مرتان اي تطليقة
 بعد تطليقة على التفریق دون الجمع

قوله فامسك بمعروف اي برحمة
 وقوله او تسريح باحسان هذا يشاؤ
 ايقاع الثلاث دفعة واحدة وقد
 تدولت الآية على ذلك من غير تكرار
 بل يجوز ذلك لحديث ابي بصير الخلاء الى
 الله الطلاق

المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم إلى أهله جاء عويمر
 فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال عاصم لرتا تبي بخير قد ذكره رسول الله صلى الله عليه
 وسلم المسألة التي سألته عنها قال عويمر والله لا
 انتهى حتى أسأله عنها فأقبل عويمر حتى أتى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس
 فقال يا رسول الله أرايت رجلا وجد مع
 امرأة رجلا يقتله فقتلونه أوكيف يفعل فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل الله فيك وفي
 صاحبك فإذا هب فأت بها قال سهل فتلاعنا وأنا
 مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
 فرغنا قال عويمر كذبت عليهما يا رسول الله إن
 أمسكتها فطلقتها ثلاثا قبل أن يامر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب فكانت تلك
 سنة المتلاعنين حدثنا سعيد بن عفير حدثني
 الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب أخبره عروة
 ابن الزبير أن عائشة أخبرته أن امرأة رفاة
 القرظي جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقالت يا رسول الله إن رفاة طلقتني فبنت طلاؤي
 واتي نكحت بعدة عبد الرحمن بن الزبير القرظي

قوله ابن الزبير في الزنا وكسر الوعدة

وانما معه مثل الهدية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك تريدن ان ترجعي الى رفاعة لا حتى يذوق عسلتك وتذوق عسلته حدثني محمد بن بشر ثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا طلق امراته ثلاثا فترجعت فطلق فسل النبي صلى الله عليه وسلم اتحل للاول قال لا حتى يذوق عسلتها كما ذاق الاول **باب** من خير نساءه وقول الله تعالى قل لا زواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحن سراحا جميلا حدثنا عمر بن حفص ثنا ابى ثناء الاشمس ثنا مسلم عن مشروق عن عائشة رضي الله عنها قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترنا الله ورسوله وبعده ذلك علينا شيئا حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل حدثنا عامر عن مشروق قال سألت عائشة عن الحيرة فقالت خيرنا النبي صلى الله عليه وسلم فكان طلاقا قال مشروق لا ابالي اخيرتها واحدة او مائة بعد ان تخارفي **باب** اما قال فارقتك او سرحتك او الخلية او البرية او ما عني به الطلاق فهو على نيته وقول الله عز وجل وجل وسرحوهن سراحا جميلا وقال وسرحك

باب من خير نساءه
 انما جاءه اي بين ان يطلقها او يفسدها
 او يستبرئ في العصمة قوله وسرحك
 اي اطلقك من قولها اي
 اقلن بارادتهن وانما
 الطلاق اي اعطى من
 وخرج العين والذال المهملة لا
 اي الرسل لا امرته قوله او البرية اي
 من الزوج

تسريحا جميلا وقال فامسالك بمعروف او تسريح
 يا حسان واتل او فارقوهن بمعروف وقالت
 عائشة قد علم النبي صلى الله عليه وسلم ان ابوي
 لم يكونا مراما في بقر اقر بانس من قال لا فرانه
 انت على حرام وقال الحسن نيته وقال اهل العلم
 اذا طلق ثلاثا فقد حرمت عليه فسموه حراما
 بالطلاق والفرق وليس هذا كالذي يحرم الطلاق
 لان لا يقال لعامة المحل حرام ويقال المطلقة
 حرام وقال في الطلاق ثلاثا لا يحل له حتى تنكح
 زوجا غيره وقال الميث عن نافع كان ابن عمر اذا
 سئل عن من طلق ثلاثا قال لو طلقت مرة لم يفرق
 فان النبي صلى الله عليه وسلم امر بها فان طلقها
 ثلاثا حرمت حتى تنكح زوجا غيره حدثنا محمد
 ثنا ابو يعقوب ثنا هشام بن عمرو عن ابيه عن
 عائشة رضي الله عنها قالت طلق رجل امراته
 فتزوجت زوجا غيره فطلقها وكان معه مثل
 الهدية فلم تصل منها في شيء تزويده فلم ياتها
 طلقها قالت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
 ان زوجي طلقني واني تزوجت زوجا غيره ولم
 يكن معه الا مثل الهدية فلم يعزني الا هنة واحدة
 لم يصل مني الى شيء الا حبل تزويج الاول فقال رسول

من قال لا امره ان ينكح على حرام
 قوله عند ان قال نكحى طلاقا وانكح
 او طلقا او وقع النكح لان كلاهما
 يعطى معنى واحد ان لم يكن عنده
 بل الحرام او نكحها ما او نكحها
 وثبت ما اختلف فيها
 نكحها في الطلاق
 التامح والظهار
 فقرة الاغنة
 الحظيفة
 الحرام يملك الا مع واحدة

الله صلى الله عليه وسلم لا تحلين لزوجهك الا اذ
 حتى يدور في الاخر حسنتك وتذوق في حسنته
 باب ما تحرم ما احل الله لك حدثني الحسن بن
 الصباح سمع الربيع بن نافع ثنا معاوية بن يحيى
 ابن ابي كثير عن ابي بن حكيم عن سعيد بن جبيرة انه
 اخبره انه سمع ابن عباس يقول اذا حرمت امرأته
 ليس بشئ وقال لكم في رسول الله اسوة حسنة
 حدثني الحسن بن محمد بن عبيد بن جراح حدثنا حجاج
 عن ابن جريج قال وهم عطا انه سمع عبيد بن
 عمير يقول سمعت عائشة رضيت الله عنها ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب ابنة جحش
 ويشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة
 ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم
 فليقل الى احدنا ربح نغافر اكلت مغاير
 فدخل على احدهما فقالت له ذلك فقال لا بأس
 شربت عسلا عند زينب ابنة جحش ولن اعود
 له فزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك
 الى ان توبوا لعائشة وحفصة واذا سر النبي الى
 بعض الزوجه لقوله بل شربت عسلا حدثنا فروة
 ابن المفضل حدثنا علي بن مشهور عن هشام بن عروة
 عن ابيه عن عائشة رضيت الله عنها قالت كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلواء
 وكان اذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنوا
 من احدهن فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس اكثر
 ما كان يحتبس فغرت فسالت عن ذلك فقيل لها هديت
 لها امرأة من قومها عكة من عسل فسقت النبي صلى الله
 عليه وسلم منه شربة فقالت اما والله لم تحت الر
 له فقالت لسودة بنت زمعة انه سيد نوا منك
 فاذا دنا منك فقولي اكلت معافير فانه سيقول
 لك لا فقولي له ما هذه الريح التي اجد منك فانه
 سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل فقولي جرس
 نخله العرفط وساقول ذلك وقولي انت يا صفية
 ذلك قالت تقول سودة فوالله ما هو الا ان قام
 على الباب فاردت ان اباد يربما امرتني به فرقامك
 فلما دنا منها قالت له سودة يا رسول الله اكلت
 معافير قال لا قالت فما هذه الريح التي اجد منك
 قال سقتني حفصة عسل فقالت جرسيت نخله
 العرفط فلما دارا الى قلت له نحو ذلك فلما دار
 الى صفية قالت له مثل ذلك فلما دارا الى حفصة
 قالت يا رسول الله الا اسئلك عسلا قال لا حاجة
 لي فيه قالت تقول سودة والله لقد حرمناه فلما
 اسكني باب لا اطلاق قبل تنكاح وقول الله تعالى

قوله سيد نوا يعرب قوله جرس
 نعيم انعيم والراء والسين الجملة
 اي رغبة نخلة اي على هذا العسل
 الذي شربته العرفط وهو راء ما كونه
 الجملة والفاء بينها اي الشجر الذي
 يكثر طاردها اي قوله ذلك كبير
 صفه المعافير ولا يرد ذلك
 الكاف بلا لام ولا يرد ذلك
 باب سبب التنون لا اطلاق قبل النكاح

يا ايها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن
 من قبل ان تمسوهن فالاكم عليهن من عدة تعتدونها
 فنعوهن وسرحوهن سراحا جميلا وقال ابن عباس
 جعل الله الطلاق بعد النكاح ويروى في ذلك عن
 علي وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وابي بكر بن
 عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وابان
 ابن عثمان وعلي بن حسين وشريح وسعيد بن جبير
 والقاسم وسالم وطاروس والحسن وعكرمة وعطاء
 وعامر بن سعد وجابر بن زيد ونافع بن جبير ومحمد
 ابن كعب وسليمان بن يسار ومجاهد والقاسم بن
 عبد الرحمن وعمرو بن مرمرة والشعبي انها لا تطلق
 بانك اذا قال لاقراتة وهو مكر هذا حتى
 فلاشي عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم
 لسارة هذه اختي وذلك في ذات الله عز وجل بانك
 الطلاق في الاغلاق والمكره والتكرار والمجنون
 وامرها والغلط والنسيان في الطلاق والشرك
 وغيره لقول النبي صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية
 ولكل امرئ ما نوى وتلا الشعبي لا تؤاخذنا ان نسينا
 او اخطانا وما لا يجوز من اقرار الميسوس وقال النبي
 صلى الله عليه وسلم لذي اقر على نفسه ابك جنون
 وقال علي بقر خنزرة خواصر شارفي فطلق النبي صلى الله عليه وسلم

قوله اذا نكحتم المؤمنات اي تزويجهن
 والنكاح هو الوطأ في الاصل والتمس
 العقد كما في قوله ووطأها
 وروى في قوله ووطأها
 قوله اذا نكحتم المؤمنات اي تزويجهن
 والنكاح هو الوطأ في الاصل والتمس
 العقد كما في قوله ووطأها
 وروى في قوله ووطأها
 قوله اذا نكحتم المؤمنات اي تزويجهن
 والنكاح هو الوطأ في الاصل والتمس
 العقد كما في قوله ووطأها
 وروى في قوله ووطأها

بلوم حمزة فاذا حمزة قد مثل حمزة عشاء ثم قال حمزة
 هل انتم الاعبيد لابي فعرف النبي صلى الله عليه وسلم انه
 قد مثل فخرج وخرجت معه وقال عثمان ليس المجنون ولا
 السكران طلاق وقال ابن عباس طلاق السكران
 والمستكره ليس بجائز وقال عتبة بن عامر لا يجوز
 طلاق الموسوس وقال عطاء اذا بدأ بالطلاق فقله
 شرطه وقال نافع طلق رجل امرأة البتة ان خرجت
 فقال ابن عمر ان خرجت فقد بنت منه وان لم تخرج
 فليس بشئ وقال الزهري فيمن قال ان لم افعل كذا الا
 فامراتي طالق ثلاثا يسئل عما قال وعقد عليه حذر
 حلف بملك اليمين فان سمي اجلا اراده وعقد عليه
 قلبه حين حلف جعل ذلك في يده وامانه وقال ابراهيم
 ان قال لاحاجتي فيك نيتي وطلاق كل قوم بلسانهم
 وقال قادة اذا قال اذا حلفت فانت طالق ثلاثا
 يغشاها عند كل طهر مرة فان استبان حملها فقد
 بانت وقال الحسن المحي باهلك نيتي وقال
 ابن عباس الطلاق عن وطء العناق ما اريد
 به وجه الله وقال الزهري ان قال ما انت بامراتي نية
 وان نوى طلاقا فهو ما نوى وقال علي لم تعلم انت
 القلم رفع عن ثلاثه عن المجنون حتى يفتق وعن
 الصبي حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ وقال

قوله انه قد عمل اي سار قوله لا
 يجوز وطلاق الموسوس اي الذي
 في حديث النفس وانما استعمل
 بالطلاق اعادته الطاهر ان طلق
 وعبدا بالطلاق قوله فقلت
 بضم المعجزة ونسخت الموقوف
 الاول اي انما سقطت من طلاق
 له فيها قوله لي ديني في طلاق
 يدين منها بينه وبين الله تعالى

على وكل الملاقى جائز الاطلاق المعتوه حكاه مسلم
 ابن ابراهيم ثنا هشام ثنا قاندة عن زرارة بن ابي
 عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به
 انفسها ما لم يقل او يتكلم قال قاندة اذا اطلق وانفس
 فليس بشئ حدثنا اصيبغ اخبرنا ابن وهب عن يونس
 عن ابن شهاب با خبرنا بوسيلة عن جابر رضى الله عنه ان
 رجلا من اسلم اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في
 المسجد فقال انى قد زنى فاعرض عنه فمضى المشقة
 الذى اعرض فشهد على نفسه اربع شهادات فدعا فقال
 هل بك جنون هل اخصيت قال نعم فامر به ان يرجع
 بالمصل فلما ارتفعه الجارة جرح حتى ادرك بالخنزرة
 فقتل حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
 قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب
 ان ابا هريرة قال اتى رجل من اسلم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم واتى في المسجد فتاداه
 فقال يا رسول الله ان الاخر قد زنى ببنى نفسه
 فاعرض عنه فمضى لشق وجلبه الذى اعرض قبله
 فقال يا رسول الله ان الاخر قد زنى فاعرض عنه
 فمضى لشق وجهه الذى اعرض قبله فقال
 له ذلك فاعرض عنه فمضى له الرابعة فقتلنا

قوله المعتوه يخرج الميم ويكون العن
 المولدة وضم الهمزة وسد اللام
 جاء وضم الهمزة وسد اللام
 قوله ما لم يقل او يتكلم
 في العتبات او
 يتكلم في العتبات قوله
 يا تمام المولدة المستددة اع
 فشهد لشفة كسب الشين ابجته
 قوله هل اخصيت اى تزوجت
 قوله فلما ارتفعه الجارة
 اللام الهمزة وقع الظلام والظلام
 وسكون الفوقية اى اصابت قوله
 جرح بالميم والهم والزاي الفوقية
 اى اتمى فان اتمى الفوقية

شهد على نفسه اربع شهادات دعاه فقال هل يدرك
 جنون قال لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذ هبوا
 به فارجموه وكان قد اخصن وعن الزهري اخبرني
 من سمع جابر بن عبد الله الانصاري قال كنت فيمن
 رجمه فرجمناه بالمصلى بالمدينة فلما اذ لقتة
 الحجارة بمنزحتي اذ ركناه بالحرة فرجمناه
 حتى مات باسب الخلع وكيف اطلاق
 فيه وقول الله تعالى ولا يجعل لكم ان تأخذوا مما
 آتيتموهن شيئا الى قوله الظالمون واجبار
 عمر الخلع دون السلطان واجاب عثمان الخلع
 دون عفاص راسها وقال طاووس الا ان يخافنا
 الا ان يقيمنا حدود الله فيما افترض فكل واحد
 منها على صاحبه في العشرة والصحة ولم يقل
 قول السفهاء لا يجعل حتى يقول الزوجة لا اذتل
 لك من جنابة حدثنا ازهر بن جميل حدثنا
 عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد عن عكرمة
 عن ابن عباس ان امرأة ثابت بن قيس اتمت
 النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
 ثابت بن قيس ما اعتب عليه في خلق ولا دين
 ولكني اكره الكفر فوالاشلام فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اتريدن عليه حد بعد قال نعم

فقد اعمل بك جنون قال النووي انما
 قالوا بك جنون لتحقيق حاله فان الظالم
 ان الانسان لا يصير على اقرار ما يتفق
 عليه ولا يملك قوله وقد اخصن نفع
 من يملكه وكسر الصاد قوله فرجمناه
 بالبرية وكره ابو داود والحاكم من حديث
 نعيم بن عبد الله عليه وسلم قال هل
 من يملكه لعله يتوب فينوب الله عليه
 قوله اتردين عليه حد بعد قال نعم
 الاصل في قوله حد بعد في الحديث
 البستان الصغير

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ الْحَدِيثَ وَطَلَّقَهَا
 تَطْلِيقَةً شَاءَ الشَّقَاقُ وَالْوَاسِطِيُّ سَنَا خَالِدَ الْحَدَاءِ عَنْ عِكْرَمَةَ
 أَنَّ أُخْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَهْدٍ وَقَالَ تَرْدِينَ حَدِيثَهُ قَالَتْ
 نَمَّ فَرَدَتْهَا وَأَمْرَهُ بِطَلْقِهَا وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ مَانَ
 عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَلَّقَهَا
 وَعَنْ ابْنِ أَبِي بَيْعَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ كَلِمَاتُ
 جَاءَتْ امْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَعْتَبُ عَلَى ثَابِتِ بْنِ
 قَيْسٍ فِي دِينٍ وَلَا خَلْقٍ وَلَكِنِّي لَا أُحِبُّهُ فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَرْدِينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ قَالَتْ
 نَمَّ سَنَا مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْخُرَوِيِّ سَنَا قَرَادَ
 أَبُو نُوحٍ سَنَا جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أُنَمُّ
 عَلَى ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ وَلَا خَلْقٍ إِلَّا أَنِّي أَخَافُ الْكُفْرَ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَرْدِينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ
 قَالَتْ نَمَّ فَرَدَّتْ عَلَيْهِ وَأَمْرَهُ فَفَارَقَهَا سَنَا سَلِيمَانَ
 ابْنَ حَرْبٍ سَنَا حَمَادَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّ جَمِيلَةَ
 فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِأَسْبَابِ الشَّقَاقِ وَهَلْ يُشِيرُ
 بِمَا يُخْلَعُ عَنْهُ الضَّرُّ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَنَخَصَمَ الشَّقَاقِ
 بَيْنَهُمَا فَابْتَعُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا

قوله اقبل الحديث وطلقها تطلقها
 الامر فيها للارشاد والاصلاح لا
 فلا يجب قوله قراه يضم المقاف
 وتخصيف الراء لقت هذا التخصيف
 وتخصيف قوله عن ايوب اي تشديدهم
 منه ين تمام ضم المجهول وتشديدهم
 قوله تمام الشقاق وهل يشير
 بالاضطراب وقوله سنا
 بالاضطراب سنا اي باب بيان
 وان خصم بالاضطراب عند الضرر
 حكم قوله يخذل قوله وقوله
 الاستنباط على الشقاق وفي نسخة
 تعالى خطف قوله وان خضم
 وقوله اي خلاقا واصلا
 شقاق بينها اي خنوبه واضيف الي
 منها يخذل قوله واضيف الي
 انظر اساقا

الى قوله خيرا ثنا ابو الوليد ثنا الليث عن ابن ابي
 مليكة عن المسور بن مخرمة قال سمعت النبي صلى
 الله عليه وسلم يقول ان بنى المعنيرة استاذنوا في ان يبيع
 على ابنتهم فلا اذن بآب لا يكون بيع الامة طلاقا
 حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا مالك عن ربيعة
 ابن ابي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال كان في بريرة ثلاث
 سنين اخذت السنين اثما اعتقت فخرت في زوجها
 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق
 ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة تفور
 بلم فغرب له خبر وادم من ادم البيت فقال له اذ البرمة
 فيها لحم قالوا بلى ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة وانت
 لا تاكل الصدقة قال عليها صدقة ولنا هدية باب
 خبار الامة تحت العبد حدثنا ابو الوليد ثنا
 شعبة وهام عن قنادة عن عكرمة عن ابن عباس
 قال رايتنه عبدا يعني زوج بريرة حدثنا عند
 الاعلى بن حماد ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس
 قال ذلك مغيث عبد بني فلان يعني زوج بريرة كما
 انظر اليه يتبعها في سبك المدينة ينكي عليها ثنا
 قتيبة بن سعيد ثنا عبد الوهاب عن ايوب عن
 عكرمة عن ابن عباس قال كان زوج بريرة عبدا اسود

باب لا يكون بيع الامة طلاقا الى قوله
 الاكروني نسخة بيدن طلاقا طلاقا
 ورواه عن ابي عبد الرحمن عن عائشة
 وغيرها باب لا يكون بيع الامة طلاقا
 العبد اي باب بيان جوازها اذا
 صفت لانها تنعده قوله ابو الوليد
 هو مشا من عبد الملك قوله شعبة
 اي ابن ابي عمير قوله وهام اي ابن عباس
 الامة قوله رايتنه عبدا فائدة البريرة
 من زعم انه كان حرا حين اعتقت البريرة
 قوله عبد الوهاب اي انتهى باب

يقال له

كان اذا سئل عن نكاح النصرانية واليهودية قال ان
 الله حرم المشركات على المؤمنين ولا اعلم من الاشرار
 شيئا اكبر من ان تقول المرأة وبها عيسى وهو عند من
 عبد الله **باب** نكاح من اسلم من المشركات
 وعبدتهن حدثنا ابراهيم بن موسى ابنا هشام
 عن ابن جريج وقال عطاء عن ابن عباس كان
 المشركون على منزلتين من النبي صلى الله عليه وسلم
 والمؤمنين كانوا مشركي اهل حرب يقاتلهم ويقاتلون
 ومشركي اهل عهد لا يقاتلهم ولا يقاتلون وكانت
 اذا هاجرت امرأة من اهل الحرب لم يخطب حتى يحضر
 وتظهر فاذا ظهرت حل لها النكاح فانها جرة
 زوجها قبل ان تنكح ردت اليه وانها جرة عبد
 منهم او امة فها حران ولها ما للمهاجرين ثم
 ذكر من اهل العهد مثل حديث مجاهد وانها جرة
 عند اقامة المشركين اهل العهد لم يرد واوردت
 ايمانهم وقالت عطاء عن ابن عباس كانت قرية
 بنت ابي امية عند عمر بن الخطاب وطلقها فزوجها
 معاوية بن ابي سفيان وكانت امرا الحكم بنت ابي
 سفيان تحت عياض بن غنم الفهري فطلقها له
 فزوجها عند الله بن العتقى **باب**
 اذا اسلمت المشركة او النصرانية تحت الذمي او

قوله ان الله حرم المشركات على المؤمنين
 هو محمول على عبدة الاوثان والوثان
 وخصا بن عرس وهو ربة العترة
 وجعل اية الحائض وهو العترة
 من الذين اتوا الكتاب من بني نضير
 وبنو خزيم وغيرهم وجمهوروا على ان
 في الشفة تخطف من اية المائدة
 اكبر تغزل بعدة خطا من المشركات
باب نكاح من اسلم من المشركات
 وعبدتهن اي بيان حكمها فقوله ابن
 ابن يوسف الفسفا في قوله ابن
 جريج هو عبد الملك بن عبد الفتاح

الذي

الخزي وقول عهد الوارث عن خالد عن حكرمة عن
 ابن عباس اذا اسلمت النصرانية قتل زوجها بسا
 حرمت عليه وقال داود عن ابراهيم الصانع سئل
 عطاء عن امرأة من اهل العهد اسلمت ثم اسلم زوجها
 في العدة اهي امراته قال لا الا ان تشاء هي بشكاح خط
 وصداق وقال مجاهد اذا اسلم في العدة يزوجها
 وقال تعالى لا هن حمل ولم يولموا لم يولموا لم يولموا
 المحسن وقادة في مجوسيتين اسماهما على نكاحها
 واذا سبق احد هما صاحبه وابي الاخرى انت لا يسير
 له عليها وقال ابن جرير قلت لعطاء وامرأة من المشركين
 جاءت الى المسلمين ايعارض زوجها منها لقوله تعالى
 واتوهم ما انفقوا قال لا انما كال ذلك بين النبي صلى
 الله عليه وسلم وبين اهل العهد وقال مجاهد هذا كله
 في صلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قريش حدثنا
 ابن بكير ثنا الليث عن عقييل عن ابن شهاب اخبرني
 عمرو بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
 قالت كانت المؤمنات اذاهاجرن الى النبي صلى الله عليه
 وسلم يمتحنن بقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا
 جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن الله اعلم
 الى آخر الآية قالت عائشة فن اقر هذا الشرط من
 المؤمنات فقد اقر بالمحبة وكان رسول الله صلى الله

قوله حرمت عليه اي سواء دخل عليها
 ام لا لقوله لا اي لان الاسلام فوق
 بينها لقوله وقال تعالى لا تقربوا
 لقول عطاء قوله واذا ولاي ذر
 فانه يقاوض بفتح القاف

مينا للفقول من المعاوضة
 ولابي ذر وابن عساكر ايسا من
 باسقاط الواو من القوض اي
 يعطى زوجها منها اي زوجها
 المشرك عوض صداقها

عليه وسلم اذا اقررن بد لك من قولهن قال لهن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اطلقن فقد بايعتكن لا والله
ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط
غير انه يبايعهن بالكلام والله ما اخذ رسول الله صلى
الله عليه وسلم على النساء الا بما امر الله يقول لهن اخذ
عليهن قدا بايعتكن كلاما بان قول الله تعالى
للذين يؤلون من نسائهم الى قوله ان الله سمع علم
فان فاوارجعوا حدتنا اسمعيل بن ابي اونس عن اخيه
عن سليمان عن حميد الطويل انه سمع انس بن مالك
يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من نساينه
وكانت انفكت رجله فاقام في مشربة له تسعاً
وعشرين ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهراً
فقال الشهر تسع وعشرون حدتنا قتيبة ثنا
الليث عن نافع عن ابن عمر كان يقول في الايلاء
الذي سمي الله لا يحل لاحد بعد الاجل الا ان يمسه
بالمعروف او يعزم بالطلاق كما امره الله عز وجل
وقال لي اسمعيل حدتي مالك عن نافع عن ابن عمر
اذا مضت اربعة اشهر يوقف حتى يطلق ولا يقع
عليه الطلاق حتى يطلق ويذكر ذلك عن عثمان
وعلى والى الذرداء واخذى عشر رجلاً من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بان حكم

قوله اذا اخذ عليهن اي عهد البايعة
قوله كلاما اي من غير ان يضرب
يد علي يد من كما كان يبايع
الرجال باليد
للذين يؤلون اي يمتنون وبنسائهم
بموتون اي يمتنون وبنسائهم
منطلق به قوله ولا جمعوا اي الى الولى
عن الاصحاب بتركه باسك المقود
الله

المفرد

مَمْقُودٌ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ إِذَا فَقَدَ
 فِي الصَّيْفِ عِنْدَ الْقِتَالِ تَرَبُّصًا مَرَّةً سَنَةً وَأَشْتَرَى
 ابْنَ مَسْعُودٍ جَارِيَةً وَالْمَسْرُوبَةَ صَبَّاحَهَا سَنَةً فَلَمْ يَجِدْهُ
 وَفَقَدَ فَأَخَذَ يَعْطِي الذَّرْهَمَ وَالذَّرْهَمَيْنِ وَقَالَ اللَّهُمَّ
 عَنِ فُلَانٍ فَإِنِ اتَى فُلِي وَعَلِيٌّ وَقَالَ هَكَذَا افْعَلُوا بِاللُّغَطِ
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَخْوَةٌ وَقَالَ الرَّهْمِيُّ فِي الْأَسِيرِ يَعْلَمُ
 مَكَانَهُ لَا يَتَزَوَّجُ امْرَأَتَهُ وَلَا يُقَسِّمُ مَالَهُ فَإِذَا انْقَطَعَ
 خَبْرُهُ فَسُنَّتُهُ سَنَةُ الْمَقْمُودِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ثَنَا سَفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُنَبِّهِ
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ
 فَقَالَ خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ وَالْأَخْيَارُ أَوْلَى الذُّبِّ
 وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَعَضِبَ وَأَحْمَرَّتْ وَجَنَّتْ
 فَقَالَ مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا الْحَدَاءُ وَالسَّقَاءُ تَشْرَبُ الْمَاءَ
 وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رِثْمًا وَسُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ
 فَقَالَ أَعْرِفْ وَكَأَنَّهَا وَعَفَا مَهْمَهَا وَعَرَفَهَا سَنَةً فَإِنِ
 جَاءَ مِنْ بَعْرِهَا وَالْإِفَّا خَطَطُهَا بِمَالِكَ قَالَ سَفْيَانُ
 فَلَقِيتُ رَيْبَعَةَ بِنْتُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَفْيَانُ
 وَلَا أَحْفَظُ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ هَذَا فَعَلْتُ أَرَأَيْتَ حَدَّثَ
 زَيْدُ مَوْلَى الْمُسَيْبِ فِي أَمْرِ الضَّالَّةِ هُوَ عَنْ زَيْدِ
 ابْنِ خَالِدٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ يَحْيَى وَيَقُولُ رَيْبَعَةُ عَنْ زَيْدِ
 مَوْلَى الْمُسَيْبِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَفْيَانُ

قوله تدبیر نفیة الصفة وضم القبا
 المهلة اصله عن ابن عباس قوله لا
 الشاء بن ابي قحطبة قوله لا
 ما رواه ابان بن عثمان في كتابه
 قوله لا تعلم بوجد قوله افعلوا وفي رواية
 افعلوا باثبات الفاء قوله لا
 تزوج امراته ولا بن صانك تزوج

فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ فَقُلْتُ لَهُ يَا ظَهْرًا وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى
 قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي قَوْلِهِ مِثْلِينَ مِثْلِكَ
 وَقَالَ لِي سَمِعْتُ حَدِيثِي مَا لَكَ أَنْتَ سَأَلَ ابْنَ شَهَابٍ
 عَنْ ظَهَارِ الْعَبْدِ فَقَالَ نَحْوُ ظَهَارِ الْحَرِّ قَالَ مَا لَكَ
 وَصَبَا الْعَبْدِ شَهْرَانِ وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِثِ ظَهَارُ الْحَرِّ وَالْعَبْدُ
 مِنَ الْحَرَّةِ وَالْأَمَةُ سَوَاءٌ وَقَالَ عِكْرَمَةُ أَنْ ظَاهِرَ
 مِرَامَتِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ إِنَّمَا الظَّهَارُ مِنَ النِّسَاءِ وَبِئْسَ
 الْعَرَبِيَّةُ قَالُوا أَيُّهَا قَالُوا أَوْ فِي بَعْضِ مَا قَالُوا وَهَذَا
 أَوْلَى لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكِدْ عَلَى الْمُشْكِرِ وَقَوْلُ الرَّزَّازِ
 الْإِشَارَةُ فِي الطَّلَاقِ وَالْأُمُورِ وَقَالَ ابْنُ حُرَيْرَةَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ
 وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ وَقَالَ كَيْفَ بِنِهَايَةِ
 أَشَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ خِذَ النِّصْفَ
 وَقَالَتْ أَسْمَاءُ صَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكُوفِ
 فَقُلْتُ لِمَ أَتَيْتَهُ مَا أَشَانِ النَّاسِ وَهِيَ تُصَلِّي فَأَوْمَتْ
 بِرَأْسِهَا إِلَى الشَّمْسِ فَقُلْتُ آيَةٌ فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا أَيُّ نَعْمَ
 أَنْزَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَدَى إِلَى أَبِي بَكْرٍ
 أَنْ يَتَقَدَّمَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَوْ مَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَدَى لِأَخْرَجَ وَقَالَ أَبُو فَرَّادَةَ قَالَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّدِّ لِلْحَرِّ وَالْحَرِّ مِنْكُمْ
 أَمْرَةٌ وَأَشَارَ إِلَيْهَا قَالُوا لَا قَالَ فَكَلُوا خِذْنَا عِنْدَ اللَّهِ

باب الظهار وقوله تعالى فقل
 الله قول الذي تجادل لك في زوجهما
 تجاوزه في زوجهما أي في نياته قوله
 إلى قوله ميتين ميثك إذا لا يذو
 وعند ابن عباس كبر بعد قوله في
 الآية وحذف ما بعدها وزوجها
 أو عن ابن الصنمات قوله الحسن بن الحكم
 بعض الحاء المملة وتشديد الراء
 الكوف في ويسر في الفجاري الأهل واليه
 فومن السبل من جي وله عنه ما في
 الفزع الحسن فقط من غير نسبة إلى

ابن محمد ثنا ابو عامر عبد الملك بن عمر ثنا ابراهيم عن خالد
 عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف رسول الله صلى الله عليه
 وسلم على بعيه وكان كلما اتى على الركن اشار اليه وكبر وقالت
 زينب قال النبي صلى الله عليه وسلم فتح من ردهم يا جوج وما
 مثل هذه وعقد تسعين حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل
 ثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال
 قال ابو العباس صلى الله عليه وسلم في الجمعة ساعة لا
 يوافقها عبد مسلم قائم يصلي فقال الله خيرا الا اظطأ
 وقال بيده ووضع ايمته على بطن الوسطى والمخصر قلنا
 يزهدها وقال الاوسى ثنا ابراهيم بن سعد عن شعبة
 ابن الجراح عن هشام بن زيد عن اسن بن مالك عن ابي
 هودج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جارية
 فاخذ اوضاحا كانت عليها ورضع راسها فاني بها
 املها رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي آخر رموق
 اذمنت فقال هار رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتلك
 فلان لغير اذى قتلها فاشارت ان لا قال فقال لرجل
 آخر غير الذي قتلها فاشارت ان لا قتال لفلان لفلان
 فاشارت ان تعة فامر رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فرضع راسه بين حجرين حدثنا قبيصة
 ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال
 سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول القصة

قوله على الركن اي الذي فيه الحمد
 الاسود وقوله اشار اليه اي الاشارة
 شئ في يده وقوله فتح من ردهم
 وكسر الفوقية وقوله من ردهم
 سقط الابدان وقوله المفضل بن
 الميم وفي عهد النبي صلى الله عليه
 وقوله على بطن الوسطى اي
 قوله عبد وفي رواية عبد مسلم
 الله قوله على بطن الوسطى اي
 الوسطى والمخصر اي بطنه كسر
 وفي الزاوي وشهد يد الهاء التثنية
 بكسرة اي يفتلها قوله عد
 با حلين اي تعدي ام

مِنْ هَهُنَا وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ ثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي اسْمَاعِيلَ الشَّيْبَانِيِّ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ
 أَنْزِلْ فَأَجْدَحْ لِي قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ ثُمَّ قَالَ
 أَنْزِلْ فَأَجْدَحْ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ اتَى عَلَيْكَ
 نَهَارًا ثُمَّ قَالَ أَنْزِلْ فَأَجْدَحْ فَتَزَلْ فَأَجْدَحْ لَهُ فِي الثَّلَاثَةِ فَتَزَلْ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ
 فَقَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ
 الصَّبَايِمُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ
 عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي صُهَيْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ
 قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعُنْ أَحَدًا عَمَّكَ
 نِدَاءُ بِلَالٍ أَوْ قَالَ إِذَا نَهَضَ مِنْ سُجُورِهِ فَإِنَّمَا يُنَادِي أَوْ قَالَ
 يُؤَدِّنُ لِيَرْجِعَ فَأَمَّاكُمْ وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ كَأَنَّهُ يَعْنِي الصُّبْحَ
 أَوْ الْفَجْرَ وَأَظْهَرَ زَيْدُ بْنُ يَكْدِيَةَ ثُمَّ مَدَّ أَحَدَاهُمَا مِنَ الْآخِرَى
 وَقَالَ اللَّيْلُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 بْنِ هُرَيْرٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْجَمَلِ وَالْمَثْفُوقِ كَمَثَلِ
 رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جَبْتَانُ مِنْ حَدِيدٍ مِنَ لَدُنْ نَدِيهِمَا
 إِلَى تَرَابِهِمَا فَإِنَّمَا الْمَثْفُوقُ فَلَا يَنْفِقُ شَيْئًا إِلَّا مَادَتْ
 عَلَى جِلْدِهِ وَحَتَّى تَحْتَجَّ بِنَاتِهِ وَتَعْتُوا ثَرَهُ وَأَمَّا

قوله فلما غربت الشمس قال لرجل انزل فاجدح لي قال يا رسول الله لو امسيت ثم قال انزل فاجدح قال يا رسول الله لو امسيت اتى عليك نهارا ثم قال انزل فاجدح فتزل فاجدح له في الثالثة فتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اومأ بيده الى المشرق فقال اذا رايتم الليل قد اقبل من هاهنا فقد افطر الصبايم حدتنا عبد الله بن مسلمة ثنا زيد بن زريع عن سليمان التميمي عن ابي صهيب عن عبد الله بن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع احدكم نداء بلال او قال اذا نهض من سجوره فانما ينادي او قال يؤذن ليرجع فاماكم وليس ان يقول كانه يعنى الصبح او الفجر واظهر زيد بن يكدية ثم مد احداهما من الاخرى وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هزير سمعت ابا هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الجمال والمثفوق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من لدن نديهما الى ترابيهما فانما المثفوق فلا ينفق شيئا الا مادته على جلده وحتى تحت بناته وتعتوا اثره واما

ما صله على القاعلية وبالنفس
 على المنفعة ودية توفيقها باخباره
 عز بلال الصريح الخاضع لطلوعه
 من لدن نديهما من الدال بعد ما
 نفع المثلثة وسكون الدال بعد ما
 تنقيت ان اجمع وصوبه اذ لكل رجل
 قد بان

الجملة

البحيل فلا يريد ينفق الا لزمته كل حلقه موضعها
 فهو يوسمها فلا تنسح ويشير باصبعه الى حلقه *
باب اللعان وقوله الله عز وجل وللذين يرمون
ازواجهم ولم يكن لهن شهداء الا انفسهم الى قوله
ان كان من الصادقين فاذا قذف الاخرس امراته
بكتابة او اشارة او بايماء معروف فهو كالمتكلم
لان النبي صلى الله عليه وسلم قد اجاز الاشارة في
القران وهو قول بعض اهل الحجاز واهل العلم
وقال الله تعالى فاشارت اليه قالوا كيف تكلم من
كان في الهمد صبينا وقال الضحاك الا رمزا اشارة
وقال بعض الناس لاحد ولا لعان ثم زعم ان الطلاق
بكتاب او اشارة او ايماء جائز وليس بين الطلاق
والقذف فرق قال قال القذف لا يكون الا بكلام
قيل له كذلك الطلاق لا يكون الا بكلام والابطل
الطلاق والقذف وكذلك العتق وكذلك الاصح
يلاعن وقال الشعبي وقتادة اذا قال انت طالق
فاشار باصابعه بين منه باشارة وقال ابراهيم
الاخرس والاصم ان قال براسه جاز حدنا قينة
ثنا التث عن يحيى بن سعيد الانصاري انه سمع انس
بن مالك يقول قالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا اخبركم بخبرك ورا الانصار قالوا بلى

باب اللعان وقوله الله عز وجل
والذين يرمون ازواجهم ولم يكن
لهن شهداء الا انفسهم الى قوله
ان كان من الصادقين فاذا قذف
الاخرس امراته بكتابة او اشارة
او بايماء او ايماء اي الراس او العين
التي قذف من العلم فرائض
والحق العارية والى قوله
قوله لا رمون ازواجهم اي ينفقون
منهم ما يوجبون بالزنا قوله بكلام
او اشارة اي بكتابة وقوله
او ايماء اي الراس او العين

يارسول الله قالوا بنو البجارج ثم الذين يلونهم بنو
 عبد الأشهل ثم الذين ياونهم بنو الحارث بن الخزرج
 ثم الذين يلونهم بنو ساعدة ثم قال بيده فقبح
 أصابعه ثم بسط يدهن كالأرجح بيده ثم قال وفي
 كل دور الأضداد خير حدثنا علي بن عبد الله ثنا
 سفيان قال أبو حازم سمعته من سهل بن سعد
 الساعدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت أنا
 والساعة كهذه من هذه أو كها تين وقرن بين
 السبابة والوسطى حدثنا آدم ثنا شعبان
 ثاجيلة بن سحيم سمعت ابن عمر يقول قال النبي
 صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا يعني
 ثلاثين ثم قال هكذا وهكذا يعني تسعاً
 وعشرين حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد
 عن اسمعيل عن قيس عن أبي شعور قال وأشار
 النبي صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن الأيمان
 هاهنا مرتين إلا وأن القسوة وغلظ القلوب في
 الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان ربعة ومض
 حدثنا عمرو بن زرارة ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن
 أبيه عن سهل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أنا وكافل اليتيم في الجنة وأشار بالسبابة والوسطى

قوله الأضداد أي خير قائلهم من الأضداد
 الجمل وإرادة الجمل قوله ثم قال
 بيده أي أشار وقوله فقبح
 أصابعه أي بكى
 فضم أصابعه عليه قوله كالأرجح
 هذه أي كثر السبابة من الوسطى
 قوله جيلة بفتح الجيم وللوحدة
 واللام وضم السين وفتح
 الحاء المهملة وسكون الخاء

وقرج بينها شيئا **باب** اذا عرض بنفي الولد
 حدثنا يحيى بن قرعة ثنا مالك عن ابن شهاب عن
 سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي
 صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله وُلِدَ لِي غلام
 اسود فقال هل لك من ابل قال نعم قال ما الوانها
 قال حمراء هل فيها من اوزق قال نعم قال فابن
 ذلك قال لعن نزع عرق قال فلعل ابنك هذا نزع
باب اخلاف الملا عن حدثنا موسى بن اسمعيل
 ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله ان رجلا من الانصار
 قدف امرأته فاخلفها النبي صلى الله عليه وسلم ثم فروا
 بينهما **باب** يبد الرجل بالتلاع عن حدثني محمد
 ابن بشير ثنا ابن ابي عدي عن هشام بن حستان
 ثنا عكرمة عن ابن عباس ان هلال بن امية قدف
 امرأته فجاه فشهد النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم
 قامت فشهدت **باب** اللعان ومن
 طلق بعد اللعان حدثنا اسمعيل ثنا مالك
 عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدي اخبره
 ان عويمرا الهلالي جاء الى عاصم بن عدي الانصاري
 فقال له يا عاصم ارايت رجلا وجد مع امرأته
 دخلا يقتله فيمتاونه او كيف يفعل **باب**

ما بالسنين فقهه اذا عرض
 اي الرجل والتعويض في كل شيء
 منه شئ اخر لم يذكر قوله اشهد
 اي وانا ابيضون فكيف يكون
 منى قوله امر نسبون الميم
 وهو بكسر العين فونه جود
 بضم الميم مصغرا ابن اسما
 اي قبل المرات وجوبيا
 اللعان ومن طلق قبل اللعان

يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوْمَيْرٌ فَقَالَ يَا عَاصِمُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُوْمَيْرٍ لَمَّا تَبَيَّنَ نَجْرٌ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْئَلَةَ الَّتِي سَأَلَهُ عَنْهَا فَقَالَ عُوْمَيْرٌ وَاللَّهِ لَا أَنْتَهَى حَتَّى أَسْأَلَهُ فَأَقْبَلَ عُوْمَيْرٌ حَتَّى جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَطَ النَّاسِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَقْتُلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ فَأَذْهَبِ فَأَتِ بِهَا قَالَ سَهْلٌ فَتَلَاعَمَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ تَلَاعَمِهَا قَالَ عُوْمَيْرٌ كَذَبْتَ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتَهَا فَطَلَقْهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فَكَانَتْ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِمِينَ بِأَسْبُ التَّلَاعِ عَنِ الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعْدٍ الرَّزَاقِيُّ ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنِ الْمَلَاعِنَةِ وَعَنِ السَّنَةِ فِيهَا عَنِ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخْبَرَنِي سَاعِدَةُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ

قوله كبر يعني الموصلة اي عظم على عاصم
 فلما رجع عاصم الى اهله جاء عويمر
 فقال لوانتي نجرت فذكره رسول
 الله صلى الله عليه وسلم المسئلة
 والنحو سألته عنها فقال عويمر
 والله لا اطلبها ولا ان ذر عن التلعي
 ما انتهى بالهم قوله قد انزل
 الامرة وكسر انزاي قوله فطلقها
 ثلاثا اي طنا من ان اللعان لا يجزها
 عليه با التلاع من في المسجد

جاء

جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
 ارأيت رجلا وجد مع امراته رجلا يقتله امر كيف
 يفعل فانزل الله في شأنه ما ذكر في القرآن من امر
 المتلاعنين فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد قضى الله
 فيك وفي امراتك قال فلاصنا في المسجد وانا شاهد
 فلما فرغ قال كذبت عليهما يا رسول الله ان امسكتهما
 فطلقهما ثلاثا قبل ان يا مره رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حين فرغ من الثلاث عن فزارها عند النبي صلى الله عليه
 وسلم فقال ذلك تفريق بين كل متلاعنين قال ابن
 جريج قال ابن شهاب فكانت السنة بعدهما
 ان يفترق بين المتلاعنين وكانت حاملا وكان ابنها
 يدعى لامه قال ثم جرت السنة في ميراثها انها ترثه
 ويرث منها ما فرض الله لها قال ابن جريج عن ابن
 شهاب عن سهل عن ابن سعد الساعدي في هذا الحديث
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان جاءت به احمر
 قصيرا كانه وحره فلا اراها الا قد صدقت وكذبت
 عليها وان جاءت به اسود اعين ذالبتين فلا اراه
 الا صدق عليها فجاءت به على المكروه من ذلك
 يا رسول الله قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت
 راجعا بغير بيتة حدثنا سعيد بن عفير حدثني
 الليث عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن العاصم

قوله فقال اي سهل بن شهاب
 ذلك تفريق ولاي ذر عن المتلاعن
 فكان ذلك تفريقا ولا كشيته
 فزار يدل فكان وتفريقا نصيب
 لا مستطلي قوله وكانت اي حوثة
 الملاعة وقوله ترثه اي الولد
 الذي لها ونفاه الرجل قوله ويرث
 منها اي اتولدها فرض الله وراي
 في اليقين ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قول النبي صلى الله عليه وسلم

ابن محمد عن ابن عباس أنه ذكر التلاع عن عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك
قولا ثم انصرف فأتاه رجل من قومه يشكو اليه
انه قد وجد مع امراته رجلا فقال له عاصم ما تبليت
بهذا الامر الا لقولي فذهبت به الى النبي صلى الله
عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امراته فكل
ذلك مضرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الله
ادعى عليه انه وجده عند أهله خذ لا آدم كثير
اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم تبارك
فجاءت شبيها بالذي ذكره زوجها انه وجده
فلا عن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما ففأف
رجل لابن عباس في المجلس هي التي قال النبي صلى
الله عليه وسلم لو رجحت احدا بغير بيعة لرجحت
هذه فقال لانك امرأة كانت تظهر السوء في الاطلاع
وقال ابو صبايح وعبد الله بن يوسف خذ لا ضحيا
باب صدق الملاعنة حدثني عمرو بن زلزلة
ثنا اسمعيل عن ايوب عن سعيد بن جبير قال
قلت لابن عمر رجل قد ف امراته فقال فرق والنج
صلى الله عليه وسلم بين اخوي بني العجلان وقال
الله تعالى يعلم ان احدا كما كاذب فهل منك
كاذب فابيا ففرق بينهما قال ايوب فقال عمرو

قوله ذكر التلاع عن بابنا الفصل للجمهور
اي ذكر حكم الرجل الذي يرمي امراته
بالزنا فخير عنه بالتلاع عن بابنا
ما مال عليه الامر بعد ذكر الامور
فعله ما تبليت بهذا الامر فوقع
رواية بهذا القول اي لسوء ذلك
عالم يقع ففوقت بوقوع ذلك
في رجل من قومي باب صدق
الملاعنة اي بيان حكم صدق المرأة

ابن ديناران في الحديث شيئا لا ارأه محدثه قال
قال الرجل مالي قال قيل لا مال لك ان كنت صادقا فقد
دخلت بها وان كنت كاذبا فهو بعد منك باب
قول الامام للمثالا عين ان احدكما كاذب فهل
منكما من تائب حدثنا علي بن عبد الله حدثنا
سفيان قال عمرو فسمعت سعيد بن جبيرة قال
سالت ابن عمر عن المثالا عين فقال قال النبي صلى الله
عليه وسلم للمثالا عين حسا بكما صلى الله احدكما كاذب
لا سبيل لك عليها قال مالي قال لا مال لك ان كنت
صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت
كذبت عليها فذلك ان بعد لك قال سفيان
حفظه من عمرو وقال ايوب سمعت سعيد بن
جبيرة قال قلت لابن عمر رجل لاعن امرأته فقال
يا ضبعيه و فرق سفيان بين اضبعيه السبابة
والوسطى فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين اخوي بني العلاء
وقال الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثلاثة
مرات قال سفيان حفظه من عمرو وايوب كما
احترقك تائب التفرق بين المثالا عين
حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا الفس بن عمار
عن عبد الله عن نافع ان ابن عمر اخبره ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرق بين رجل وامرأة قدفها

باب
ان احدكما كاذب فهل منكما تائب
وفي رواية تائب فوله عن المثالا عين
روي عن الحكم بن ابيق بينهما قوله
على الاستسئل لك الا اى لا طروق لك
بوجه من الوجوه فاستفاد منه
تائب الحرمه باب التفرق
بين المثالا عين هذه الترجمة تامة
في رواية المستحلى ساقة لغيره

وَأَخْلَفَهُمَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ تَنَايُحِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي
 نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ لَأَعْنِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ
 رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا **بَابُ**
 يُلْحِقُ الْوَلَدُ بِالْمَلَأِ عَنَّا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
 مَالِكٌ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَعْنِ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ فَإِن تَنَى
 مِنْ وَلَدِهَا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَالْحَقُّ الْوَلَدُ بِالْمَرْأَةِ
بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ اللَّهْمُ بَيْنَ حَدَّثَنَا
 اسْتَعْبِلَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
 أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ
 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ ذَكَرَ الْمُتَلَاءِمَانِ عِنْدَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ
 قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ وَجَدَ
 مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَالَ عَاصِمٌ مَا ابْتَلَيْتَ بِهَذَا الْأَمْرِ
 لِعَوْلِي فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ
 بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُضْغَرًا
 قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ وَكَانَ الَّذِي وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ
 أَدَمَ حَدًّا لَكَثِيرِ اللَّحْمِ جَعْدًا قَطْطًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ بَيْنَ فَوَضَعْتَ شَبِيهَا بِالرَّجُلِ
 الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَهَا فَلَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا فَقَالَ رَجُلٌ لِبْنِ عَبَّاسٍ

بَابُ بِالْمَلَأِ عَنَّا بَيِّنَةُ الْعَيْنِ وَالَّذِي فِي
 الْقَوْلِ يَكْبُرُ بَعْضُ الْمَوْجِدَةِ مَضْغَرًا
 قَوْلُهُ حَدَّثَنِي بِالْأَفْرَادِ قَوْلُهُ بَيْنَ
 رَجُلٍ هُوَ صَبْرٌ وَإِسْرَافٌ أَيْ زَوْجَتُهُ
 خَوْلَةٌ قَوْلُهُ فَإِن تَنَى مِنْ وَلَدِهَا
 أَيْ إِن تَنَى الرَّجُلُ مِنْهُ وَالْقَاسِمِيَّةُ
 أَيْ الْمَلَأِ عَنَّا سَبَبُ الْإِنْشَاءِ الرَّجُلُ
 مِنْ وَلَدِ الْمَرْأَةِ وَالْحَافِةُ بِهَا **بَابُ**
 قَوْلِ الْإِمَامِ اللَّهْمُ بَيْنَ قَوْلُهُ فِي الْعَارِ

في المجلس هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لو رجعت أحدًا بغير بيعة لرجعتُ هذا فقال ابن
 عباس لا تلك امرأة كانت تظهر السنوة في الإسلام
باب إذا طلقها ثلاثًا ثم تزوجت بعد العدة
 زوجًا غيره فلم يمسهَا حَدَّثَنَا عمرو بن علي قال
 حَدَّثَنَا يحيى قال حَدَّثَنَا هشام قال حَدَّثَنَا
 عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حَدَّثَنَا
 عثمان بن أبي شيبة قال حَدَّثَنَا عُدَّة عن هشام
 عن أبيه عن عائشة أن رفاعة القرظي تزوج
 امرأة ثم طلقها فتزوجت آخر فأتت النبي صلى
 الله عليه وسلم فذكرت له أنه لا يأتها وأنه يسر
 معه الأمثل هدية التوب فقال لأختي تدون في
 عسيلته ويدوق عسيلتك **باب** واللاتي
 يئسن من الحيض من نسائكم إن ارتبتم * قال
 مجاهد إن لم تعلموا يحضن أو لا يحضن واللاتي
 قعدن عن الحيض واللاتي لم يحضن فعدت هت
 ثلاثة أشهر **باب** وأولات الإحمال أجلهن
 أن يضعن حملهن حَدَّثَنَا يحيى بن بكير قال حَدَّثَنَا
 الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن
 ابن هرم الأعرج قال أخبرني أبو سلمة بن عبد
 الرحمن أن زينب ابنة أبي سلمة أخبرته عن أمها

باب إذا طلقها ثلاثًا ثم تزوجت
 الزوجة إذا طلق الرجل زوجته ثلاثًا
 الخهل تحمل للأول إن طلقها الثاني
 وليس المراد طلاق الملائع لأن
 الملائع لا تعود للذي لا عن مهرها
 ولو تزوجت عشرة سواء وطئها أم لا
باب يا ستون قال الحافظ
 ابن حجر سقط لفظ باب لا يذرك
 وثبت للباين **باب**

امرسلة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امرأة من
 اسلم يقال لها سبيعة كانت تحت زوجها توفي عنها
 وهي حنبل فخطبها ابو السنا بل بن بعكك فابت ان
 تنكحه فقال والله ما يصلح ان تنكحه حتى تعتد
 آخر الاجلين فمكثت قريبا من عشر ليال ثم جاءت
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكي حد ثنا يحيى
 ابن بكير حد ثنا الليث عن يزيد ان ابن شهاب
 كتب اليه ان عبدا لله بن عبد الله اخبره عن
 ابيه انه كتب الى ابن الازرق ان يسأل
 سبيعة الاسلمية كيف اقبأها النبي صلى الله
 عليه وسلم فقالت افتاني افا وضعت ان انكح
 حد ثنا يحيى بن قرعة قال حد ثنا مالك عن هشام
 ابن عروة عن ابيه عن المسور بن مخرمة ان سبيعة
 الاسلمية نفست بعد وفات زوجها بليل
 فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنته
 ان تنكح فاذن لها فنكحت **باب** قول
 الله والمطلقات يترخصن با نفسهن ثلاثة
 فروع وقال ابراهيم فمن تزوج في العدة ^{صنت}
 عنده ثلاث حيض بانث من الاول ولا تحسب
 به لمن بعده وقال الزهري تحسب وهذا احت
 الى سفيان يعني قول الزهري وقال معمر يقال

باب قول الله تعالى والمطلقات
 يترخصن با نفسهن ثلاثة فروع
 قوله والمطلقات اي المدخول بهن
 من ذوات الحيض وقوله يترخصن
 يعني الامرود كما الاست
 الخبرنا كذا الامر واشعار ابانه
 مما يجب ان يتلقى بالمسارعة الى
 امثاله وسقط لفظ باب لا يذ

اقوات

اقوات المرأة اذا دنا في حوضها واقرات اذا دنا في طهرها
 ويقال ما قرات بسلاقط اذا لم تجتمع ولذا في بطنها
باب قصة فاطمة بنت قيس وقوله تعكلا
 واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن
 الا ان ياتين بفاحشة مبينة وتلك حدود الله
 ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدري لعل
 الله يتحدث بعد ذلك امرا اسكنوهن من حيث سكنتم
 من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن وان كن
 اولات حمل فانفقوا عليهن حتى يرضعن حملهن
 الى قوله بعد عشر ليلا حدثنا اسمعيل قال
 مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد
 وسليمان بن يسار انه سمعهما يذكران ان
 يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت عبد
 الرحمن ابن الحكم فانقلها عبد الرحمن فارتلت
 عائشة ام المؤمنين الى مروان وهو امير
 المدينة اتق الله وارددها الي بيتها قال مروان
 حديث سليمان ان عبد الرحمن بن الحكم ظلمني وقال
 للقاسم بن محمد او ما بلغك شأن فاطمة بنت
 قيس قالت لا يضرك ان لا تذكر حديث فاطمة
 فقال مروان بن الحكم ان كان بك شر فستك
 ما بين هذين من الشر حدثنا محمد بن يسار

باب قوله تعكلا
 قصة فاطمة بنت قيس
 وبقوله واتقوا الله
 كذا في نسخة
 وفي نسخة اخرى
 من قوله من
 لا يخرجن المطلقات
 ما بيننا اجماع او ثلاث حاملات
 فاذ نواهن في الخروج ادا اطلبن
 وفي اخرى عقب ما بيننا اجماع
 طلعت النساء واخرها يجعل الله
 بعد عشر ليلا

قال حدثنا عند قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن
 ابن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت ما لفاطمة
 ان لا تقي الله يعني في قولها لا سكني ولا نفقة حدثنا
 عمرو بن عباس قال حدثنا ابن مهدي قال ثنا سفيان
 عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه قال عروة بن الزبير
 لعائشة المربرين ان فلانة بنت الحكم طلقها زوجها
 البتة فخرجت فقالت بس ما صنعت قال المرشمي
 في قول فاطمة قالت اما الله ليس لها خير في ذكر هذا
 الحديث وزاد ابن ابي الزناد عن هشام عن ابيه عات
 عائشة اشد العيب وقالت ان فاطمة كانت
 في مكان وحش فحيف على ناحيتها فلذلك ارضصر
 لها النبي صلى الله عليه وسلم باب المطلقه
 اذا خشي عليها في مسكن زوجها ان يقتل عليها
 او يتدو على اهلها بقاحشه حدثنا حبان قال
 ابانا عبد الله قال ابانا ابن جريح عن ابن شهاب
 عن عروة ان عائشة انكرت ذلك على فاطمة
 باب قول الله تعالى ولا يحل لهن ان يكفنن
 ما خلق الله في ارحامهن من الحيض والخل حدثنا
 سليمان بن حرب قال ثنا شعبة عن الحكم عن
 ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لما اراد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان يفراد اصفية على باب

باب المطلقة اذا خشي عليها ان
 يسكن زوجها ان يقتل عليها او يتدو
 على اهلها بقاحشه قوله خشي
 بالبناء للجهول ويقتم اي يهجم عليها
 باب قول الله تعالى ولا يحل
 لهن ان يكفنن قوله والحمل ممن سانه
 مفتوحة وفي نسخة والحمل ممن سانه
 وذلك اذا ارادت المرأة فراق زوجها
 فاكتم حملها مثلا ينتظر بطلاقها ان تضع
 والاشفق على الولد فتمت زواجها
 او كتمت حيفها وهي حائض قد طهرت
 استعمالا للطلاق

جناها

خباها كئيبه فقال لها عقرى او حلق انك لما استمنا
 اكنت افضت يوم النحر قالت نعم قال فانقرى اذا
 باب وبعولتهن احق بردهن في العدة وكيف
 يراجع المرأة اذا طلقها واحدة او اثنتين حدثنى
 محمد قال ابنانا عبد الوهاب قال حدثنا يونس
 عن الحسن قال زوج معقل اخته فطلقها تطليقة
 وحدثني محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الاعلى
 قال حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا الحسن ان
 معقل بن يسار وكانت اخيه تحت رجل فطلقها
 ثم خلى عنها حتى انقضت عدتها ثم خطبها فحسب
 معقل من ذلك انفا فقال خلى عنها وهو يقدر
 عليها ثم يخطبها فقال بينه وبينها فانزل الله
 واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن
 الى اخر الآية فدعا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقرا عليه فترك الحمية وانقاد لامر
 الله حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع ان
 ابن عمر ابن الخطاب طلق امرأة له وهي حائض *
 تطليقة واحدة فامر رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ان يراجعها ثم يمسه حتى تطهر ثم يجمعهن
 حتى يخرجهن ثم يمسها حتى تطهر من حيضها فان
 اراد تطليقها فليطلقها حين تطهر من قبل

باب في العدة وكيف يراجع المرأة المراهقة
 بيان ما جاء في ذلك ولا يرد
 تراجم بالوقوفه من باب الجهر
 قوله حدثني بالافراد قوله معتد
 بغير الميم وسكون الميم وكسر
 القاف وقوله اخذت هي جمل
 بالتصغير باب البداح بين قاصم
 او ما هم بنفسه

ان يجامعها في تلك العدة التي امر الله ان تطلق
لها النساء وكان عبد الله اذا سئل عن ذلك
قال لا احد هم ان كنت طلقها ثلاثا فقد حرمت
عليك حتى تنكح زوجا غيره وزد فيه غيره عن
الليث حدثني تافع قال ابن عمر لو طلقت مرة
او مرتين فان النبي صلى الله عليه وسلم امرني بهذا
باب **مراجعة الخائض** حدثنا حجاج
قال ثنا يزيد بن ابراهيم قال ثنا محمد بن سيرين
حدثني يونس بن جبير سألت ابن عمر فقال
طلق ابن عمر امراته وهي خائض فسأل عمر النبي
صلى الله عليه وسلم فامر ان يراجعها ثم يطلق
من قبل عدتها قلت فتعدت تلك التولية
قال ارايت ان عجزوا استحق **باب** محمد
المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرا قال
الزهري لا اري ان تقرب الصبية المتوفى عنها
الطيب لان عليها العدة حدثنا عبد الله بن
يوسف قال ابانا مالك عن عبد الله بن ابي
بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن تافع
عن زينب ابنة ابي سلمة انها خبرت هذيل
الاحاديث الثلاثة قالت زينب دخلت على ام
حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها

باب **مراجعة الخائض** قوله
حدثني يونس بن جبير
بالمقنع قوله من قبل عدتها
بضم الفاف والواحدة اي من وقت
استقبال عدتها والشروع فيها
وذلك في الطهر قوله ارايت اي ابن
ابن جبير قوله ان عجزوا اي ان يكون
عجزوا استحق اي ما يمنع ان يكون
طلاقا فهو استغناء بكاره الفقه
تعدت تعنتت ولا يمنع احسانه لغيره
وحاقته **باب** بالسنين

سفيان

سفيان بن حرب قد عت ارجيبه بطيب فيه مشيرة
 خلوق او غيره فدهنت منه جاوية ثم مسنت
 بما رضىها ثم قالت والله مالي بالطيب من حاجة
 غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحب
 على ميت فوق ثلاث لئال الا على زوج اربعة
 اشهر وعشرا قالت زينب فدخلت على زينب ابنة
 جحش حين توفي اخوها فدعت بطيب فمسنت
 منه ثم قالت اما والله مالي بالطيب من حاجة
 غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول على المبر لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم
 الاخر ان تحب على ميت فوق ثلاث الا على زوج
 اربعة اشهر وعشرا قالت زينب وسمعت ام
 سلمة تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان اسخى نوني
 عنها زوجها وقد اشتكت منها فكيف افعل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل
 ذلك يقول لانه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انما اربعة اشهر وعشرو قد كانت اخذت في
 الكاهلة ترمي بالبصرة على راس المول قال حسنة
 فقلت لزينب وما ترمي بالبصرة على راس المول

قوله لا ارى نفع الهنزة والرافعة
 من غير خلوق موزن مسبوحة او
 من الطيب من ان لا يلقاه او
 لا يذوقه بل بالبر مطلقا على المضائق
 بل بالبر بالرفع قوله
 كنت اى مسنت ارجيبه جانف
 وجه نفسي واليا للاصناف
 او الاستقامة قوله ان تحب او
 على ميت وقوله الا على زوج
 من ذلك المقدر واربع اشهر
 مستثنى من العوقبة

فَقَالَتْ زَيْنَبُ كَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا تَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا
 دَخَلَتْ حَفْشًا وَلَبَسَتْ شَرْتِيَابَهَا وَلَمْ تَسْ طَبِيحًا حَتَّى تَمُرَ
 بِهَا سَنَةٌ ثُمَّ يُتَوَفَّى بِدَابَّةِ حِجَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ فَيَقْتَضِرُ
 بِهِ فَيَقْلُ مَا تَقْتَضِرُ بِشَيْءِ الْأَمَاتِ ثُمَّ تَخْرُجُ فَتَعْطِي
 بَعْرَةَ فَتَرْمِي ثُمَّ تَرُاجِعُ بَعْدَ مَا شَاءَتْ مِنْ طَبِيبٍ أَوْ فِتْرَةٍ
 سُئِلَ مَالِكٌ مَا تَقْتَضِرُ بِهِ قَالَ تَمَسَّحُ بِهِ جِلْدَهَا
بَابُ الْكَلِّ لِلْعَاهِدَةِ حَدِيثًا أَدْرَأِبِنَ
 أَبِي أَيَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا حَمِيدُ
 ابْنِ تَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمَّهَا
 أَنَّ امْرَأَةً تَوَفَّى زَوْجَهَا فَحَفَشَتْ عَيْنَيْهَا فَأَتَتْهَا
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي
 الْكَلِّ فَقَالَ لَا تَكَلِّي قَدْ كَانَتْ أَحَدًا كُنْ تَمَكَّثِ
 فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا أَوْ شَرِّ عَيْتِهَا فَإِذَا كَانَ الْحَوْلُ
 فَمَرَّكَ فَمِتْ بِبَعْرَةٍ فَلَا حَتَّى تَمُرَ أَرْبَعَةَ أَشْهُدٍ
 وَعَشْرٍ وَسَمِعْتُ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَمِّ سَلَمَةَ تَحَدِّثُ عَنْ
 أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَجْمَلٍ
 لِمَرْأَةٍ مُسَلِّمَةٌ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ
 تَحْدُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ الْأَعْلَى زَوْجَهَا أَرْبَعَةَ
 أَشْهُرٍ وَعَشْرًا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا بَشِيرٌ
 قَالَ حَدَّثَنَا سَلِيمَةُ بِنْتُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ
 قَالَتْ أَمَّ عَطِيَّةَ نَهَيْتُنَا أَنْ نَحْدُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ الْأَعْلَى

باب الكحل للعادة اي التي تجدد
 نفع اوله وضع الحيا وقول السفايح
 صوابه للبلاد بلاهه مثل طائفة
 وحائض لان نعت للموت لا يبر
 فيه المذكرا جاب عنه في المصاحح
 بان الزمخشري وغيره نفسى اعلى
 انه ان فقهه في هذه الصنفات
 معنى الحدوث قالنا لا زمة كما ضنا
 فهي حائضه وطلقت فهي طالقته
 وقد لم يحضر النان لم يقصد الحدوث
 كرمضه وحاملة فيمكن ان يميني
 كلام البخاري على ذلك اه

زوج

زَوْجِ بَابِ الْقَسْطِ لِلْحَادَةِ عِنْدَ الطَّهْرِ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
 زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ
 كُنَّا نَسْتَهَيُّ أَنْ نَجِدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا
 عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَلَا نَكْتَحِلُ وَلَا
 نَتَلْبَسُ وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا إِلَّا تَوْبَ عَصَبٍ
 وَقَدْ رُخِصَ لَنَا عِنْدَ الطَّهْرِ إِذَا اغْتَسَلْتَ خَلْفًا
 مِنْ مَحِيضِهَا فِي بِنْدَةٍ مِنْ كَسْتِ أَظْفَارٍ وَكُنَّا نَسْتَهَيُّ
 عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ بَابِ تَلْبَسُ لِلْحَادَةِ
 نِيَابِ الْعَصَبِ حَدَّثَنَا الْقَضِيلُ بْنُ دُكَيْنٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا الْقَضِيلُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْشٍ
 عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ قَالَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ لِأَمْرَأَةٍ تَوَمَّنُ
 بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَجِدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ
 ثَلَاثِ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا لَا تَكْتَحِلُ وَلَا تَلْبَسُ
 ثَوْبًا مَضْبُوعًا إِلَّا تَوْبَ عَصَبٍ وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ
 حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا حَفْصَةَ حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَمَسُّ طَبِيبًا إِلَّا إِذَا
 طَهَّرَهَا إِذَا طَهَّرْتَ بِنْدَةً مِنْ قَسْطٍ وَأَظْفَارٍ قَالَ
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَسْطُ وَالْكَمْتُ مِثْلُ الْكَافُورِ وَالْقَامَا
 بَابِ وَالَّذِينَ يُتَوَقَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ

بَابِ الْقَسْطِ لِلْحَادَةِ عِنْدَ
 الطَّهْرِ وَالْقَسْطُ بضم القاف المود
 الذي يتخير به قوله وَلَا تَكْتَحِلُ وَالتَّهَيُّ
 عطفًا على المنصوب السابق لأنه

بعده قوله إِلَّا تَوْبَ عَصَبٍ
 بفتح العين وسكون الضاء المهيئت
 من ورود اليمن بآب بالتوزين
 قوله نِيَابِ الْعَصَبِ هي البرود
 اليمنية كما تقدم وقيل فيها ياض
 وسواد وعصب بمعنى مقصود
 من إضافة الصفة للموصوف

ازواجاً الى قوله بما تعلمون خبير حدثنى شجاع بن
 منصوراً خبيراً روح بن عبادة حدثنا شبل عن
 أبي نجیح عن مجاهد والذين يتوفون منكم ويذرون
 ازواجاً قال كانت هذه العدة تعتد عند أهل
 زوجها وأجماً فانزل الله والذين يتوفون منكم
 ويذرون ازواجاً وصية لأزواجهم متاعاً الى
 الجول غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فيما
 فعلن في أنفسهن من معروف قال جعل الله لها
 تمام السنة سبعة اشهر وعشرين ليلة وصية ان
 شاءت سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وهو
 قول الله تعالى غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم
 فالعدة كما هي واجب عليها زعم ذلك عن مجاهد
 وقال عطاء قال ابن عباس نسخت هذه الآية عندها
 عند أهلها فتعد حيث شاءت وقول الله تعالى غير
 اخراج وقال عطاء ان شاءت اعتدت عند أهلها
 وسكنت في وصيتها وان شاءت خرجت لقول
 الله فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن
 قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكنى
 فتعد حيث شاءت ولا سكنى لها حدثنا
 محمد بن كثير عن سفيان عن عبد الله بن ابي
 بكر بن عمرو بن حزم حدثنى حميد بن

قوله روح بفتح الراء وسكون الواو
 وعبادة بضم العين وتخفيف اللام
 وشبل بوزن حمل وفتح السين
 النون وكسر الجيم وفتح الهمزة
 الساكنة مهلة واسمه يسار وسكن
 العين قوله واجبا اعماماً والعبا
 وتكرية واجب بالرفع خبر متبوع
 محذوف قوله متاعاً الى الجول
 منقوله غير اخراج مصدر وتوكه

تافع عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة ابنة ابي
 سفيان لما جاءها نعي ابيها دعت بطيب فمسحت
 ذراعها وقالت مالي بالطيب من حاجة لولا اني
 سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يجعل لامرأة
 تؤمن بالله واليوم الآخر محمد على بيت فوق ثلاث
 الا على زوج اربعة اشهر وعشرا **باب**
مهر البغي والنكاح الفاسد وقال الحسن اذا
 تزوج محرمة وهو لا يشتر فرق بينهما ولها ما اخذ
 وليس لها غيره ثم قال بعد لها صداقها حدثنا
 علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهري عن ابي
 بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود رضي الله عنه
 قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب
 وطلوان الكاهن ومهر البغي حدثنا آدم حدثنا
 شعبة حدثنا عوف بن ابي جحيفة عن ابيه قال
 لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواشمة والمستوشمة
 وكل الربا وموكله ونهى عن ثمن الكلب كسب
 البغي ولعن المصورين حدثنا علي بن الجعد
 اخبرنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابي حازم
 عن ابي هريرة رضي الله عنه نهى النبي صلى الله
 عليه وسلم من كسب الاما **باب المهر للدخول**
 عليها وكيف الدخول او طلقها قبل الدخول والميسر

مهر النبي والنكاح الفاسد
 اي بيان حكمها والسفر من البغيا
 وهو الزنا فوله مجتبه فله يد
 الداء اخره فاه ثابت ولا يد
 عن المنكح مجتبه فهو يد الغيبة
 اي ذات محكمه وامر بنيت
 او رواج فوله فرق بالينا للمفول
 وقوله ثم قال الحسن بعد الاما فوله
 للهور في بعد بالينا على الضم فوله
 نهى الاما اي نهى عن ثمن الكلب
 يجوز بيع الخطاسه وقال الحنفية ويحرم
 باب المهر للدخول عليها الميسر

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا سَمْعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رَجُلٌ قَدَفَ
 امْرَأَتَهُ فَقَالَ فَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ
 أَخِي بَنِي الْعَجْلَانِ وَقَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنْ أَحَدًا كَاذِبٌ
 فَهَلْ مِنْكُمْ تَائِبٌ فَأَبَا فَقَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنْ أَحَدًا كَمَا
 كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمْ تَائِبٌ فَأَبَا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا قَالَ
 أَيُّوبُ فَقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ فِي الْحَدِيثِ شَيْءٌ
 لَا أَرَاكَ تَحَدِّثُهُ قَالَ قَالَ الرَّجُلُ مَالِي قَالَ لِأَمَّا لَكَ
 أَنْ كُنْتَ صَاحِبًا فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا وَأَنْ كُنْتَ كَاذِبًا
 فَهُوَ أَبَعْدَ مِنْكَ **بَابُ** الْمَتْعَةِ الَّتِي لَمْ يُفْرَضْ
 لَهَا الْقَوْلُ تَعَالَى لِأَخِيحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَطْلُقُوا النِّسَاءَ
 مَا لَمْ يَمْسُوهُنَّ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ
 وَقَوْلِهِ وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى
 الْمُتَّقِينَ كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ
 وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَتَاعِ
 مَتْعَةً حِينَ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا حَدَّثَنَا قَيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَمْرُو عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 جَبْرِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ لِلْمُتَلَاعِينِ حَسَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ أَحَدًا كَمَا
 كَاذِبٌ لَا سَمِيلَ لَكَ عَلَيْهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِي
 قَالَ لِأَمَّا لَكَ أَنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا

بَابُ
 المتعة التي لم يفرض
 لها لقوله تعالى لا
 جناح عليكم اي لائمة
 عليكم ان تطلقن النساء
 ما لم تمسوهن الى
 قوله ان الله
 بما تعملون
 بصير

استقلت

استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها
فذلك ان بعد وان بعد ذلك منها
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(كِتَابُ النِّفَقَاتِ)

وَفَضْلِ النِّفَقَةِ عَلَى الْاَهْلِ

وَيَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ
اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
وَقَالَ الْحَسَنُ الْعَفْوُ الْفَضِيلُ حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ
قُلْتُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا
انْفَقَ الْمُسْلِمُ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ
لَهُ صِدْقَةً حَدَّثَنَا السَّمْعِيُّ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ
الزُّنَابِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
قَالَ اللَّهُ أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ طَيْبًا حَدَّثَنَا
بُخَيْرِيُّ بْنُ قُرْعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ
عَنْ أَبِي الْقَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّاعِي عَلَى
الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْحَجَّاجِ هِدْيٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
كتاب النفقات
الانفاق وهو الانفاق
الشرع عبارة عما وجب
او قريب او ملوك وجمعها الانفاق
انواعها وفضل النفقة بالحبس
عطفها على النفقات كقوله
الانفاق في نسخة تاخير البشارة
النفقات ثم قال باب فضل النفقة
ولفظ باب ساقط لاني ذكر قوله
النفقة الفضل اي الفاضل عن الحاجة

او القايم الليل الصائم النهار حدثنا محمد بن كثير
 اخبرنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن
 سعد عن سعد رضي الله عنه قال كان النبي صلى
 الله عليه وسلم يعودني وانا مريض بمكة فقلت
 لي مال اوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر
 قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير
 ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم
 عالة يتكففون الناس في ايديهم ومهما انفقت
 فهو لك صدقة حتى اللقمة ترفعها في امرائك
 ولعل الله يرفعك يبتغى بك ناس ويصبرك
 اخرون **باب وجوب النفقة على الاهل**
 والعيال حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابي
 حدثنا الاعمش حدثنا ابو صالح حدثني
 ابو هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى
 الله عليه وسلم افضل الصدقة ما ترك
 عن ظهر غني واليد العليا خير من اليد
 السفلى وابدأ بمن تعول تقول المرأة
 ايمان تطعميني وايمان ان تطلقيني ويعول
 العبد اطعميني واستغفلي ويقول الابن
 اطعمني الى من تدعني فقالوا يا ابا هريرة
 سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله فالشطر بالجاء ولا في ذر بالرفع
 وكذا فالثلث وقوله ان تدع يفتح
 الهزة اي تترك عالة فقرا يتكففون
 الناس اي يبدون الى الناس الكفاية
باب
 والاهل والعيال الاهل الزوجية
 والعيال من يتوهمهم فهو من عطف
 الخاص على العام قوله ما ترك اي
 لم يصدق غني اي ما يقبضه بحيث
 لا يجحف به

قال لا

قَالَ لَاهَذَا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
 عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُ
 الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ وَابْتَدَأَ مِنْ تَعْوَلٍ *
بَابُ حَبْسِ نَفَقَةِ الرَّجُلِ قَوْلَ سَنَةِ عَلَى أَهْلِهِ
 وَكَيْفَ نَفَقَاتِ الْعِيَالِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ *
 أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ قَالَ لِي مَعْمَرٌ
 قَالَ لِي الثَّوْرِيُّ هَلْ سَمِعْتَ فِي الرَّجُلِ يَجْمَعُ لِأَهْلِهِ
 قَوْلَ سَنَتِهِمْ أَوْ بَعْضِ السَّنَةِ قَالَ مَعْمَرٌ فَلَمْ يَحْضُرْ لِي
 ثُمَّ ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ الرَّهْرِيُّ
 عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي الْمُضَيَّرِ
 وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قَوْلَ سَنَتِهِمْ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
 عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَقِيلُ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنُ الْحَدَّادِ أَنَّ
 وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا
 مِنْ حَدِيثِهِ فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ
 أَوْسٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مَالِكُ أَنْطَلَقْتُ حَتَّى
 ادْخَلْتُ عَلَى عُمَرَ إِذْ أَنَا حَاجِبُهُ يَرْقَأُ فَقَالَ هَلْ
 لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ

قوله حدثني الليث الاول والثاني بالافراد
 حسن نفقة الرجل قوت سنة على اهله
 وكيف نفقات العيال قوله او من يفتح الهنرة
 وسكون الواو بعد ما سين مهمله قوله قوت
 سنهم اي تطيبوا القلوبهم وتشرعوا الامته
 ولا يبارضه حديث انه كان لا يتخزنا
 لغد لان المنفى الا دخار لنفسه وهذا الفير
 قوله عفير كعقيل بالتصغير وحدثني

بالافراد في الموضوعين كما خبرني وللحدادان
 نفعي الحاو والذال المبهلين والمثلثة قوله
 انطلقت فيه حذف ولغظه فقال مالك
 بينا انا جالس اذا رسول عمر بن الخطاب ياتي
 اشتد حس اذا رسول عمر بن الخطاب ياتي
 فقال اجابا مير المؤمنين فانطلقت معه الى اخي

بَسْتَا ذَنُونُ قَالَ نَعَمْ فَأَذِنَ لَهُمْ قَالَ فَدَخَلُوا
 وَسَلَّمُوا فَجَلَسُوا ثُمَّ لَبِثَ يَزْفًا قَلِيلًا فَقَالَ لِعُمَرَ
 هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ قَالَ نَعَمْ فَأَذِنَ لَهُمَا فَلَمَّا
 دَخَلَا سَلَّمَا وَجَلَسَا فَقَالَ عَبَّاسُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
 اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانُ
 وَأَصْحَابُهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا وَارْحُ
 أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ فَقَالَ عُمَرُ اتُّشِدُ وَالنَّشِدُكُمْ
 يَا اللَّهُ الَّذِي بِهِ تَعُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا نُورُثُ مَا
 تَرَكْنَا صِدْقَةً يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 نَفْسَهُ قَالَ الرَّهْطُ قَدْ قَالَ ذَلِكَ فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ
 وَعَبَّاسٍ فَقَالَ اتُّشِدُكُمْ يَا اللَّهُ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ قَالَ قَدْ قَالَ ذَلِكَ
 قَالَ عُمَرُ فَأَتَى أَحَدَهُمَا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ أَنَّ اللَّهَ كَانَ
 خَصَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَالِ
 بِشَيْءٍ كَرِيمٍ يُعْطِيهِ أَحَدًا غَيْرَهُ قَالَ اللَّهُ وَمَا أَقَامَ اللَّهُ
 عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ إِلَى قَوْلِهِ قَدِيرٌ فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً
 لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهُ مَا اخْتَارَ هَذَا
 دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْذَنَ مِنْكُمْ لَعَنَ اللَّهُ كُفُوهَا وَبَنِيهَا
 فَبِمَكْرَمَتِهِ بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتِهِمْ

قوله
 برافعة الخفة
 وسكون الراء وفتح
 الفاء مهموزا وغيره
 قوله اتشد وانشد يد العرف
 وكسر الهنزة اعيا تا تو والاعجلو
 وانشد كرفع الهنزة
 وضم السين
 ٨١

من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله يجعل مال الله
 فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا
 انشدكم يا الله هل تعلمون ذلك قالوا نعم قال لعلي
 وعباس انشدكم يا الله هل تعلمان ذلك قالوا نعم
 ثم توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر
 انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو
 بكر يعمل فيها بما عمل به فيها رسول الله صلى الله عليه
 وانتم ابا جندب واصل على علي وعباس بن عثمان
 ان ابا بكر كذا وكذا والله يعلم انه فيها صادق
 باثر ابيد تابع للحق ثم توفي الله ابا بكر
 فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم واني
 بكر فقبضتها سنتين اعلم فيها بما عمل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم و ابو بكر ثم جئتني وكلتكم
 واجدة وامركم جميع جئتني تسالني بصيبك
 من ابن اخيك واتي هذا يسالني بصيب امرائه
 من ايها فقلت ان شئنا دفعته اليكم على ان
 عليكم عهد الله وميثاقه لنعملون فيها بما عمل
 به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل به فيها
 ابو بكر وبما عملت به فيها منذ ولينها والا فلا
 تكلموا فيها فقلتم اذ فغما اليها بذلك فدفعها
 اليكم بذلك انشدكم يا الله هل دفعها بذلك

قوله
 جعل اي
 موضع وامركم
 جميع اي مجتمع
 يكون بينكم
 من اذنة
 هـ

فَقَالَ الرَّمِطُ نَعَمْ فَاقْبَلْ عَلَيَّ وَعَبَّاسٍ فَقَاكَ
 انْشُدْ كَمَا يَا لَإِلَهِهِ هَلْ دَفَعْتَهَا إِلَيْكَ بِذَلِكَ قَالَ نَعَمْ
 قَالَ أَقْلَمَسَانِ مَتَى قَضَاءٌ غَيْرُ ذَٰلِكَ فَوَالَّذِي بَاذَنِي
 تَقَوْمُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ
 ذَٰلِكَ حَتَّى تَقَوْمَ السَّاعَةَ فَإِنْ عَجَزْتَ عَنْهَا فَأَدْفَعِهَا
 فَإِنَّا أَكْفَيْكُمَا بِأَبٍ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى
 وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ
 أَرَادَ أَنْ يُنَمِّيَ الرِّضَاعَةَ إِلَى قَوْلِهِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا
 وَقَالَ وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا وَقَالَ وَإِنْ
 تَعَاسَرْتُمُوهُ فَسَرِّضِيهِ لِمَا أُخْرِي لِيُشْفِقَ دُونَ سَعَةِ
 مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ الْإِبْعَادُ عُسْرٌ
 يُسْرًا وَقَالَ يُوَسِّسُ عَنِ الزَّهْرِيِّ نَهَى اللَّهُ أَنْ
 تَضَارَ وَالِدَةُ بِوَلَدِهَا وَذَٰلِكَ أَنْ تَقُولَ الْوَالِدَةُ
 لَسْتُ مُرْضِعَتَهُ وَهِيَ أَمْثَلُ لَهُ عِدَاءً وَاشْفَقُوا
 عَلَيْهِ وَأَزْفِقُوهُ مِنْ غَيْرِهَا فَلَيْسَ بِهَا أَنْ تَأْتِيَ بَعْدَ
 أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ نَفْسِهِ مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَكَثِيرٌ
 لِلْمَوْلُودِ لَهُ أَنْ يُضَارَ بِوَلَدِهِ وَالِدَتُهُ فَيَمْنَعُهَا أَنْ
 تَرْضِعَهُ ضَرَارًا لَهَا إِلَى غَيْرِهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا
 أَنْ يَسْرُرْضِعَا عَنْ طَيْبِ نَفْسِ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ
 فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرًا فَلَا
 جُنَاحَ عَلَيْهِمَا بَعْدَ أَنْ يَكُونَ ذَٰلِكَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا

باب التنويه وقال الله تعالى والوالدات
 يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان
 يرضع الرضاعة الى قوله بما يتولون بصير قوله
 او على وجه الوجوب اذا لم يقبل الصبي الا من
 اتمه او لا يجيد له ظهر او كان الاب عاجزا عن
 الاستحباب اراد الوالدات المطلقات *
 وعبر بلفظ النفقة والكسوة لاجل الرضاع *
 الى عدم الوجوب الخبر دون لفظ الازام اشارة
 الى عدم الوجوب ارض باختصار وحمل
 وفصالة اي مدة حمله وفطامه قوله تعالى
 اي تضار بضم فلم ترض الام بما ترض الاباي
 الاب على لك وقوله فسررضه له اي للاباي
 سجد الاب ضم ما سرة ترضع على الام رضعت
 كما سرتا ما فيد على انه لا يجب عليه قوله غدا
 ولدها قوله الاولي وقوله ما جعل الله عليه
 بكس الوجه الاولي والكسوة قوله وتشاورا اي
 اي من الرزق والاستحباب الرضاع والولاية
 بينها والتشاور وتفكر فلا يرضع واعتبر
 التراضى عن تفكر فلا يرضع والولاية
 اتفاق الابوين لما للاب من النسب والولاية
 وللأم من الشفقة والعناية

وتشاور

وَتَشَاوُرِ فِصَالِهِ فِطَامُهُ **بَابُ** نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا
 غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَنَفَقَةِ الْوَالِدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ
 شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 إِنْ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مِثْلُكَ فَهَلْ عَلَى حَرْجٍ أَنْ أَطْعِمَهُ
 مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالٌ قَالَ لَا إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ
 سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 إِذَا نَفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرٍ
 فَلَهَا نِصْفُ اجْرِهِ **بَابُ** عَمَلِ الْمَرْأَةِ فِي
 بَيْتِ زَوْجِهَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثنا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ
 قَالَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ
 ابْنُ قَابِطَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ تَشَكُّوا إِلَيْهِ مَا تَلَقَى فِي يَدَيْهَا مِنَ الرَّحَى وَبَلَغَهَا
 أَنَّهُ جَاءَهُ رَفِيقٌ فَلَمْ تَصَادِفْهُ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ
 فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ قَالَ جَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا بِالْأُ
 مْصَانِ جَعْنَا قَدْ هَبْنَا نَقُومُ فَقَالَ عَلِيُّ مَكَانِكُمْ جَاءَ
 فَقَعَدَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا حَتَّى وَجَدَتْ بَرْدَ قَدِ مِثْلِي
 عَلَيَّ بَطْنِي فَقَالَ إِلَّا أَدُلُّكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا
 إِذَا أَخَذْتُمَا مَضًا جَعَلْتُمَا أَوْ أَوْبَيْتُمَا إِلَيَّ فَرَأَيْتُمَا

بَابُ نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا
 وَنَفَقَةِ الْوَالِدِ قَوْلُهُ جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ
 وَلَا يَجُزِي بِالضَّرْفِ قَوْلُهُ لَا أَيْ لَا تَطْعِمُهُمْ
 جَبَلِ الْمَعْرُوفِ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَقْدِرَ الْكُفَاةَ عَادَةً
 إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ قَوْلُهُ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى رَعَى الْكُفَاةَ
 مِنْ غَيْرِ أَمْرٍ أَيْ الصَّرِيحِ فِي ذَلِكَ الْقَدْرِ الْمَنْقُوعِ
 بَلْ فَهَمْتُ ذَلِكَ مِنْ قَرَأْتُمْ خَالِيَةَ **بَابُ**

عَمَلِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا قَوْلُهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 الْحَكَمُ بِالْأَفْرَادِ قَوْلُهُ مِنَ الرَّحَى وَفِي الْمَنَاقِبِ مِنْ
 إِشْرَاقِ الرَّحَى وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي نَضْرَةَ بِالرَّحَى حَتَّى أَرَادَ
 بِيَدِهَا وَأَسْتَقْتِ بِالْقَرْيَةِ تَعْنِي أَرَادَ فِي بَيْتِهَا
 ذَلِكَ صَنْدُوقُهَا عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى رَعَى الْكُفَاةَ
 قَدِيمِهِ وَلَا يَجُزِي قَوْلُهُ عَلَى مَكَانِكُمْ أَيْ الزَّمَانِ قَوْلُهُ
 إِذَا أَخَذْتُمَا مَضًا جَعَلْتُمَا أَوْ أَوْبَيْتُمَا إِلَيَّ فَرَأَيْتُمَا

فَسَجَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَاحْتَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ
 وَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمَا مِنْ خَادِمٍ
بَابُ خَادِمِ الْمَرْأَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ
 سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ اللَّهُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ سَمِعَ مُحَمَّدًا
 سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى حَدَّثَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ
 أَبِي طَالِبٍ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَتْهُ خَادِمًا فَقَالَ أَلَا خَيْرٌ لِي بِمَا
 هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ نَسَبِيْنَ اللَّهُ عِنْدَ مَنْ مَلَكَ ثَلَاثًا
 وَثَلَاثِينَ وَتَحَدَّثَ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَكَبَّرَ
 اللَّهُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ أَحَدًا هَرَبَ
 أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ فَمَا تَرَكْتَهَا بَعْدَ قَيْلٍ وَلَا لَيْلَةٍ
 صِغِيرٍ قَالَ وَلَا لَيْلَةَ صِغِيرٍ **بَابُ**
 خِدْمَةِ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ سَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ
 فِي الْبَيْتِ قَالَتْ كَانَ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ
 خَرَجَ **بَابُ** إِذَا الْمُرْتَفِقُ الرَّجُلُ فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ
 تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمٍ مَا يَكْفِيهَا وَوَلَدَهَا بِالْمَعْرُوفِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثنا يحيى عَنْ هِشَامٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُثَيْبَةَ قَالَتْ

قوله فسجا بكسر الباء وكسر الواو واحدا فنحو الميم
 باب خادم المرأة قوله صغير بكسر الصاد
 الهمزة والفاء المشددة باب
 الرجل في اهله قوله كان ولا يذرع عن الكيفية
 كان يكون قوله في مهنة اهله بكسر الميم وكذا
 الها وضبطه الهروي بفتح الميم وقال
 في النهاية الرواية بالفتح وقد تكسر قال
 الفاموس المهنة بالكسر والفتح والفتح
 الحذف في ما سجدت ما بالكسوفين اذ لم
 ينفق الرجل فللمرأة ان تأخذ بغير علم ما
 يكفيها وولدها بالمعروف قوله بالمعروف
 يجوز ان يتعلق بالرجال اي خذ عن ماله
 اهل او سلبية بالمعروف قد

بَابُ

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ وَلَيْسَ يُعْطِينِي
 مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ
 فَقَالَ خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ *
 بَابُ حِفْظِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي ذَاتِ يَدِهِ وَالنَّفَقَةِ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا
 ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ وَأَبُو الزَّوَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَزَّ
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 حَيْرُنِسَاءُ رَكِبْنَ الْأَبْلَ نِسَاءً قَرْنِيَشٍ وَقَالَ الْأَخْزَرِيُّ
 صَاحِبُ نِسَاءٍ قَرْنِيَشٍ أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ وَارْتَعَا
 عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ وَيَذْكَرُ عَنْ مَعَاوِيَةَ وَابْنِ
 عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ
 كَسْوَةِ الْمَرْأَةِ بِالْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مِهْنَالٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ
 قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 أَتَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَّةً سِيرَاءَ فَلَبِسَهَا
 فَرَأَيْتُ الْقَضْبَ فِي وَجْهِهِ فَشَفَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي
 بَابُ عَوْنِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي وَلَدِهِ حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ
 سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ لَيْسَمَ بَنَاتٍ فَتَزَوَّجَتْ امْرَأَةً نَيْسًا
 فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجِي بِنَجَابٍ

بَابُ حِفْظِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي ذَاتِ يَدِهِ وَالنَّفَقَةِ
 قوله اخناه اي اشفقه على ولده في صغر قلا
 تزوجت ما دام صغيرا او ارعاه اي الضمير
 وكان القياس ان يقول اخناه لان الضمير
 عائد على النساء كما نزل خبر هذا
 على الناس في الشرف وضمهم على زوجهما
 فاقول المرأة يكسوها الكفاف وضمهم
 كسوة المرأة فوله منها ل يكسوها الميم وسكون النون
 بالمعروف فوله بالافراد قوله لاتي بمسند
 قوله اخبرني بالافراد قوله لاتي بمسند
 روي الخبر اعطى وضمه معنى اهدى كما في
 حلة سيراء فلا ذلك علاه بالي بالشد يد وقوله
 وسيراء بكسر السين المهملة وفتح الحجة والراء
 عد ويدر وقوله خطوط المهملة وفتح الحجة والراء
 بين نساء اي فاطمة لا تكون الامن توبين قوله
 عنها لاتي زوجه اذ لا غير فاطمة رضي الله
 قوله تزوجت كما للمسقطي
 تزوجت كما للمسقطي

فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ أَكْبَرَ الْأَرْثِيَّاتِ قُلْتُ بَلْ نَيْبًا قَالَ فَمَلَأَ
 جَارِيَةً تَلَا عَلَيْهَا وَتَلَا عَلَيْكَ وَتَضَا حِكْمًا وَتَضَا حِكْمًا
 قَالَ فَعُلْتُ لَهُ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ بَنَاتٍ وَإِنِّي
 كَرِهْتُ أَنْ أَجِئَهُنَّ بِمَثَلِهِنَّ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً نَقُومُ
 عَلَيْهِنَّ وَتُصَلِّيهُنَّ فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ تَعَالَى أَوْ قَالَ أَوْ خَيْرًا
بَابُ نَفَقَةِ الْمَعْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ
 ابْنُ يُونُسَ ثنا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ بَنُو سَعْدِ ثنا ابْنُ شَهَابٍ
 عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ
 فَقَالَ هَلَكَتْ قَالَ وَلِمَ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي
 رَمَضَانَ قَالَ فَأَعْتَقَ رَقَبَةً قَالَ لَيْسَ عِنْدِي قَالَ
 فَصَمَّ شَهْرَيْنِ مُتَابِعِينَ قَالَ لَا اسْتَطِيعُ قَالَ
 فَأَطْعَمَ سِتِينَ مَسْكِينًا قَالَ لَا أَجِدُ قَالَ فِي النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْرُوقٌ فِيهِ ثَمْرٌ فَقَالَ آيْنَ السَّائِرُ
 قَالَ هَا أَنَا ذَا قَالَ نَصَّدَقُ بِهَذَا قَالَ عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابِتَيْهَا
 أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا فَضَمِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ قَالَ فَأَنْتُمْ إِذَا بَاتَ وَعَلَى
 الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ وَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْهُ شَيْءٌ
 وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنْبَى إِلَى قَوْلِهِ طَلَبَ
 مُسْتَقِيمٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ

قوله بكر اخذ في الاداء ايضا اي بكر الا لابي
 ذر يابس نفقة المعسر على اهله قوله
 هلكت اي فقلت ما هو سبب هلاكه قوله
 ليس عندي اي ما اعتق به رقبته قوله بعرق
 نفقة المعسر والارواغ من حوص قوله لا يتها
 عينية لا يبرغيرهن يريد حرق المدينة
 ارضوات حجارة سود قوله فانم اذا اي
 اخباب يابس بالتبوين قوله وعلى
 الوارث عطف على قوله وعلى المولود
 له رزقين وما بينهما مفترس المعروف
 بين المعطوف او المعطوف عليه اي وعلى
 الصبي عند علم الاب مثل ذلك اي مثل الذي
 كان على بيه في حياته من الرزق والكسوة
 واجرا الرضاع اذا كان الولد لا مال له قوله
 وهل على المرأة اي الام منه اي من الرضاع القبيح
 وهل لنا للثغرا شارب الى الرد على قول زيد
 ابن ثابت اذا خلف اما وعمها فلي واحدا
 رضاع الولد بقدر ما يرث قوله

حدثنا

حدثنا وهيب اخبرنا هشام عن ابيه عن زينب ابنة
 ابي سلمة عن امر سلة قلت يا رسول الله هل الى من
 اجر في بني ابي سلمة ان النفق عليهم ولست بتاركتهم
 هكذا وهكذا انما هم بنى قال نعم لك اجر ما انفقنا
 عليهم حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن
 هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها
 قالت هند يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح
 فهل علي جناح ان اخذ من ماله ما يكفيني وبنى
 قال خذى بالمعروف باب قول النبي صلى
 الله عليه وسلم من ترك كالا او ضياعا فالى حدثنا
 يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
 عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى
 عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه فضلا فان
 حدث انه ترك وفاء صلى والاقال للمسلمين صلوا
 على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتح قال انسا
 اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفى من المؤمنين
 فترك ديننا فعلى فضاؤه ومن ترك مالا فلورثته
 باب المراضع من المواليات وغيرهن
 حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن
 شهاب اخبرني عروة ان زينب ابنة ابي سلمة اخبرنا

قوله قال خذى بالمعروف اي بلا
 اسراف ولا تقترب ومطابقة الحديث
 للترجمة من حيث انه كان صلى الله عليه
 وسلم اذن لها في اخذ نفقة بنيتها من مال

الاب قد ل على انها تجب عليه ومنها
 وعرض المولود انه للمرايض الامهات
 نفقة الاولاد في حياة الآباء فانما حكم
 مستبعد الآباء ويقوي قوله تعالى
 وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن اي
 رزق الامهات وكسوتهن من اهل الاربعة
 للبناء باب المراضع من المواليات

ان امرجيبه زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
 قلت يا رسول الله انك اخي ابنة ابي سفيان قال
 وحبين ذلك قلت نعم لست لك بخليه واحب من
 شاركني في الخير اخي فقال ان ذلك لا يحمل في فقلت
 يا رسول الله انا نتحدث انك تريد ان تنكح درة ابنة
 ابي سلمة فقال ابنة امرسلة فقلت نعم قال فوالله
 لو لم تكن ربيتي في حرمي ما حلت لي انها ابنة اخي
 من الرضاعة ارضعتني واباسلة ثوية فلا
 تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن وقال شعيب بن
 الزهري قال الزهري قال عروة ثوية اعتقها ابو
 بسمة والله الرحمن الرحيم

كتاب الاطعمه

وقول الله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم وقوله
 كلوا من طيبات ما كسبتم وقوله كلوا من الطيبات
 واعملوا صالحا الي بسما تعملون عليه حدثنا محمد
 ابن كثير اخبرنا سفيان عن منصور عن ابي وايشل
 عن ابي موسى الاشعري رضى الله عنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال اطعموا الجاهل
 وعودوا المريض وفكوا العاني وقالت
 سفيان والعاني الايسر حدثنا يوسف

قال في الاطعمه جمع طعام كرحا ورحم
 قال في الفا موسى الطعام البروت
 في الجمل يقع على كل ما يطعم حتى الماء
 قال تعالى فمن شرب منه فليس مني
 ومن لم يطعمه فانه مني وقال النبي صلى الله
 عليه وسلم في زمنم انها طعام طعم وشفاء
 سقم والظم بالفتح ما يؤديه الذوق يقال
 طعمه براوطلو والطعام ايضا بالضم

ابن عيسى حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن ابيه عن ابيه
 حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما شبع آل
 محمد صلى الله عليه وسلم من طعام ثلاثة ايام
 حتى قبض وعن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه
 قال اصابني جهد شديد فلقيت عمر بن الخطاب
 فاستقراته آية من كتاب الله فدخل داره وفتحها
 على فمشيت غير بعيد فخررت لوجهي من الجهد
 والجوع فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم
 على راسي فقال يا ابا هريرة فقلت لبيك يا رسول الله
 وسعدنيك فاخذ بيدي فاقامني وعرف الذي بي
 فانطلق بي الى رحله فامر لي بعيس من لبن فشربت
 منه ثم قال عدي يا ابا هريرة فعدت فشربت ثم قال
 عدي فعدت فشربت حتى استوى بطني فصارت
 كالقدح قاله فلقيت عمرو ذكرت له الذي كان من
 امره وقلت له تولى الله ذلك من كان احق به
 منك يا عمرو والله لقد استقرتك الآية ولانا
 اقرأها منك قال عمرو والله لان اكون ادخلنا
 احب الي من ان يكون لي مثل حمر النعم *
 باب التسمية على الطعام حدثنا علي
 ابن عبد الله اخبرنا سفيان قال
 الوليد بن كثير اخبرني انه سمع وهب بن كيسان

فقال الى رحله بفتح الراء وسكون الحاء
 المهلة مسكته قوله فامر لي بعيس بضم
 العين وتشديد السين المهملتين فتح
 فقه قوله فصار كالقدح بكسر القاف
 وسكون الدال بعدها حاء مهملتين
 السهم الذي لا ريش له في الاستواء
 والاعتدال باب التسمية على
 الطعام عند ابتداء الاكل ولو من بين
 رعايض

أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ يَقُولُ كُنْتُ غُلَامًا فِي حِجْرِ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ يَدِي تَطْبِشُ فِي
 الصَّخْفَةِ فَقَالَ لِلرَّسُولِ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا
 غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ وَكُلَّ يَمِينِكَ وَكُلَّ مَائِلِيكَ فَأَزَالَتْ يَمِينُكَ
 طَعْمَتِي بَعْدَ ذَلِكَ **بَابُ** الْأَكْلِ مَائِلِيهِ وَقَالَ أَنَسُ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَلْيَأْكُلْ
 كُلُّ رَجُلٍ مَائِلِيهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلَمَةَ الدَّيْلَمِيِّ
 عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَبِي نَعِيمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ
 وَهُوَ ابْنُ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 طَعَامًا فَجَعَلْتُ أَكُلُ مِنْ نَوَاحِي الصَّخْفَةِ فَقَالَ لِلرَّسُولِ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ مَائِلِيكَ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ وَهْبِ بْنِ
 كَيْسَانَ أَبِي نَعِيمٍ قَالَ آتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بَطْعَانًا وَمَعَهُ رَبِيبَةٌ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ فَقَالَ
 سَمَّ اللَّهُ وَقُلَّ مَائِلِيكَ **بَابُ** مَنْ تَبِعَ حَوَالِي
 الْقَضْبَةِ مَعَ صَاحِبِهَا إِذَا لَمْ يَعْرِفْ مِنْهُ كَرَاهِيَةً
 حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ لَكْنَةَ
 ظَلَمَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَقُولُ إِنْ خِطَّ طَاوِعًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

بَابُ الْأَكْلِ مَائِلِيهِ قَوْلُهُ كُلَّ مَائِلِيكَ
 بِدَلِيلِكَ وَقَدْ نَصَّ الْمُتَأَمِّلُ عَلَى كَرَاهِيَةِ
 الْأَكْلِ مَائِلِي غَيْرِهِ وَمِنْ الْوَسْطِ وَالْأَكْلِ
 لِأَخْوَالِهَا كَمَا يَتَّعَلَّقُ بِهِ وَلَمَّا مَاسَتْ
 مِنْ نَصْرِ الشَّافِعِيِّ عَلَى الْقَضْبَةِ مَقْبُولٌ قَوْلُهُ
 عَلَى الْمُشْتَمَلِ إِلَى الْأَيْدِ **بَابُ** مَنْ تَبِعَ حَوَالِي الْقَضْبَةِ
 تَبِعَ حَوَالِي الْقَضْبَةِ مِنْ حَوَالِي الْقَضْبَةِ
 أَي لَا يَأْكُلُ بِهَا كَأَنَّ تَبِعَهُ وَتَبِعَهُ الْقَضْبَةُ
 إِذَا كَانَ لَا يَسْتَهْبِئُ بِهَا

عليه

بَلِيَّةٍ وَسَلَّمَ لَطْمًا وَصَنَعَهُ قَالَ أَنَسٌ فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَيْتَمَّ يَتَّبِعُ الدَّبَاءَ مِنْ حَوَالِي
 الْقَصْعَةِ قَالَ فَلَمْ أَزَلْ أُحِثُّ الدَّبِيَّاءَ مِنْ يَوْمِ مَشَدِّ
 بَابِ التَّمِينِ فِي الْأَكْلِ وَغَيْرِهِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةَ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
 كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِبُّ التَّمِينِ
 مَا اسْتَطَاعَ فِي طُهُورِهِ وَتَنَعَلِهِ وَتَرَجَلَهُ وَكَانَ
 قَالَ بَوَاسِطٍ قَبْلَ هَذَا فِي قِسَانِهِ كَلَهُ *
 بَابُ مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ
 قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ اسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ
 لِأَسْلَمِ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ ضَعِيفًا أَعْرَفَ فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ
 فَأَخْرَجْتُ أَقْرَابًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخْرَجْتُ خَمَارًا لَهَا
 فَلَقِيتُ الحَبِيزَ بَعْضُهُ ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتِ ثَوْبِي وَرَدَّتْ
 بَعْضُهُ ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي المَشْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ
 فَصُمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَرْسَلْتَ أَبُو طَلْحَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ

بَابُ التَّمِينِ فِي الْأَكْلِ وَغَيْرِهِ
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 أَخْبَرَنَا شُعْبَةَ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَحِبُّ التَّمِينِ مَا اسْتَطَاعَ فِي طُهُورِهِ
 وَتَنَعَلِهِ وَتَرَجَلَهُ وَكَانَ قَالَ بَوَاسِطٍ
 قَبْلَ هَذَا فِي قِسَانِهِ كَلَهُ *
 بَابُ مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ
 قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ اسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
 يَقُولُ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأَسْلَمِ لَقَدْ سَمِعْتُ
 صَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ضَعِيفًا أَعْرَفَ فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ
 شَيْءٍ فَأَخْرَجْتُ أَقْرَابًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ
 أَخْرَجْتُ خَمَارًا لَهَا فَلَقِيتُ الحَبِيزَ
 بَعْضُهُ ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتِ ثَوْبِي وَرَدَّتْ
 بَعْضُهُ ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَذَهَبْتُ
 بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فِي المَشْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَصُمْتُ
 عَلَيْهِمْ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلْتَ أَبُو طَلْحَةَ فَقُلْتُ
 نَعَمْ قَالَ

بطعام قال فقلت نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لمن معه قوموا فانطلق وانطلقت بين ايديهم حتى
 جئت ابا طلحة فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا من
 الطعام ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم قال فانطلق
 ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل
 ابو طلحة ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخلا
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلتي يا ام سليم
 ما عندك فانت بذلت الخبز فامر به ففت
 وعصرت ام سليم عكة لها فادمتها ثم قال فيه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول
 ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى
 سبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن
 لهم فاكلوا حتى سبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن
 لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى سبعوا ثم خرجوا
 ثم اذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبوا والقوم
 ثمانون رجلا حدثنا موسى حدثنا معمر عن ابيه قال
 وحدث ابو عثمان ايضا عن عبد الرحمن بن ابي بكر
 رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
 ثلاثين ومائة فقالت النبي صلى الله عليه
 وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل

قوله ما نطعمهم هو بالنون اي قدر
 ما يكفيه قوله فقالت اي ام سليم قوله
 الله ورسوله اعلم وفيه دليل على
 نظنها ودرجتها وعلوها واكلها
 انه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك
 ليظهر الكرامة في تكسير الطعام و
 رواية يعقوب فقال ابو طلحة يا رسول
 الله انما ارسلت النساء يدعونك وحللك
 يكن عندنا ما يشبع من اري فقال ادخل فان
 الله سبارك فيما عندك

صلى

صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ أَوْ مَحْوَةٍ فَجَعِنَ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ
 مَشْعَانٌ طَوِيلٌ بَغْمٌ يَسُوقُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ابْنِعْ أَمْ عَطِيَّةٌ أَوْ قَالَ هَبَّةٌ قَالَ لَا بَلْ يَسِيعُ قَالَ
 فَاسْتَرَامَهُ شَاةٌ فَصَنَعَتْ فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ يَشْوِي، وَأَمَرَ اللَّهُ مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ
 وَمَا نَذَرَ الْآوَقْدَ خَزَلَهُ حَزَّةٌ مِنْ سَوَادٍ يَطْلُمُهَا إِنْ كَانَ
 شَاهِدًا أَعْطَاهَا آيَاهُ وَإِنْ كَانَ غَائِبًا جَاءَ مَا لَهُ ثُمَّ جَعَلَ
 فِيهَا قِصْعَتَيْنِ فَالْكُنَا الْجَمْعُونَ وَشِبْعَانًا وَفَضْلًا فِي
 الْقِصْعَتَيْنِ فَحَمَلَتْهُ عَلَى الْبَعِيرِ أَوْ كَمَا قَالَ حَدَّثَنَا
 مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مِنْهُ عَنْ أُمِّهِ عَنِ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ تَوَفَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 جَيْزَ شِبْعَانَ مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ التَّمْرَ وَالْمَاءَ يَا سَ
 لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ إِلَى قَوْلِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقَلُونَ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ كَسَّبَ
 ابْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ حَدَّثَنَا
 سُؤَيْدُ بْنُ الْغَنَمَانِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ
 قَالَ يَحْيَى وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ عَلَى رُوحَةٍ دَعَا
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ فَمَا
 آتَى إِلَّا بِسَوِيْقٍ فَلَكَنَاهُ فَالْكُنَا مِنْهُ ثُمَّ دَعَا
 بِسَاءٍ فَضَمَّضَ وَمَضْمَضْنَا فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ

قوله مشعان بضم الميم وسكون السين
 المعجمة وفتح العين المهملة وبعدها الالف
 نون مشددة اى طويل يا س
 نون قول بشير بن يسار بضم
 الموحدة وفتح الهمزة الموحدة
 ويسار بالهمزة والسين المهملة المعجمة
 قوله فلكناه بضم الهمزة من اللوك
 يقال لكنه في نوى اذا علمك

وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قَالَ سَفِيَّانُ سَمِعْتَهُ مِنْهُ عَسْوَدًا
 وَبَدَأَ بِأَبِ الْخَزْرَجِيِّ وَالْمَرْقِيِّ وَالْأَكَلِ
 عَلَى الْخَوَّانِ وَالسَّفْرَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْنَانَ
 حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي نَيْسٍ
 وَعِنْدَهُ خَبَازٌ فَجَالَ مَا أَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَازٌ مَرَّقًا وَأَلْشَاءَ مَسْمُوطَةً حَتَّى
 لَقِيَ اللَّهَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَعَاذُ
 ابْنِ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ
 عَلِيٌّ هُوَ الْأَشْكَافُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَيْسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا عَلِمْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَكَلَ عَلَى سُكَّرِيَّةٍ قَطْرًا وَلَا خَبْزَةً مَرَّقَةً قَطْرًا
 وَلَا أَكَلَ عَلَى حَوْازٍ قَطْرًا قِيلَ لِقَتَادَةَ فَقَالَ
 مَا كَانَ نَوَائِبًا كَلُونَ عَلَى السَّفْرِ حَدَّثَنَا ابْنُ
 أَبِي مَرْزُومٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا
 حَمْدَانُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي بِصَفِيَّةَ
 فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيْمَتِهِ أَمْرًا بِالْأَنْطَاعِ
 فَبَسَطْتُ فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمْرَ وَالْأَفْطَ وَالسَّمْرَ
 وَقَالَ عَمْرُو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ خَبْثًا فِي نِطْعٍ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ

باب الخبز المرقق بتشديد الهاء
 الأولى الملبين الحسن كالحواري المرسج
 قوله والأكل على الخوان بكسر الخاء
 الوجهة قال في القاموس الخبز إذا كثر
 وقال
 وكتاب ما ياكل عليه الطعام وقال
 في الكعبه كعب بالكسر الذي ياكل عليه
 والأكل من راب المترفين وعليه الجبابرة
 لا يقتدر والى التطلع على عند الأكل

وعن وهب بن كيسان قال كان اهل الشام يعيدون ابن
 الربيع فيقولون يا ابن ذات النطاقين فقال له اسما
 يا بني انهم يعيدونك بالنطاقين هل تدري ما كان
 النطاقان انما كان نطا في شقته نصفين فاوكت
 قرية رسول الله صلى الله عليه وسلم باحدهما *
 وجعلت في سفرته آخر قال فكان اهل
 الشام اذا عروه بالنطاقين ايها والاله تلك
 شكاة ظاهرتك عارها حدثنا ابو النعمان ثنا
 ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن
 عباس رضي الله عنهما ان امر حفيد بنت الحارث
 ابن خرن خالة ابن عباس اهدت الى النبي صلى
 الله عليه وسلم سمناء واقطا واضببا فدعا بهن فاكلن
 على ما ائدته وتركهن النبي صلى الله عليه وسلم كالمعذر
 لكن ولو كن حراما ما اكلن على ما ائدته النبي صلى
 الله عليه وسلم ولا امر بياكلهن **باب**
 السويق حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد
 بن يحيى عن بشير بن يسار عن سويد بن الغفمان
 انه اخبره انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم
 بالصهباء وهي على روضة من خيبر فحضرت
 الصلوة فدعى بطعام فلم يجد الا سويقا
 فلاك منه فلكنا معه ثم دعاسا

قوله ايها بكسر الهمزة وسكون الخيشية
 والتسوية كلمة تستعمل في استئذانها الشيء
 وقيل هي للتصديق كأنه قال صدقتم
 اي بآب السويق قوله على روضة من
 خيبر يقع الراء ضد الغدوة

فَمَضَى ثُمَّ صَلَّى وَصَلِينَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ يَا ب
 مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يَسْتَمِي
 لَهُ فَيَعْلَمُ مَا هُوَ حَدِيثُنَا مُحَمَّدٌ بْنُ مُقَاتِلَ أَبُو الْحَسَنِ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزَّهْرِيِّ قَالَ
 أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْمَاعِيلَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حَنِيفٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ ابْنَ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَا أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ الَّذِي
 يُقَالُ لَهُ سَيْفٌ لِلَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَيْمُونَةَ وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَهُ ابْنُ
 عَبَّاسٍ فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُوزًا قَدِمَتْ بِهِ
 اخْتَمَهَا حَفِيدَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ بَنِي نَجْدٍ فَقَدِمَتْ الضَّبَّ
 لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ قَلَّ مَا يَقْدَمُ يَدَهُ
 لَطْعَامٍ حَتَّى يَحْدُثَ بِهِ وَيَسْتَمِي لَهُ فَاهْوَى رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ فَقَالَتْ
 امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحَضْرَاءِ خَبَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَدِمَتْ لَهُ هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ
 عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَحْرَامُ الضَّبِّ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي
 فَأَجِدُنِي أَعَافَهُ قَالَ خَالِدٌ فَأَجَزَتْ زَيْتَةً فَكَلَّمَهُ
 وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ إِلَيَّ
 * يَا ب * لَطْعَامِ الْوَاحِدِ يَكُونُ الْأَشْيَيْنِ

يا ب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
 لا يأكل حتى يستمى له فيعلم ما هو
 حديثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن
 أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس بن الزهري
 قال أخبرني أبو إسماعيل بن سهل بن حنيف
 الأنصاري أن ابن عباس رضي الله عنهما
 أخبرا أن خالد بن الوليد الذي يقال له
 سيف لله أخبره أنه دخل مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم على ميمونة وهي
 خالته وخاله ابن عباس فوجد عندها
 ضببا محنوزا قدمت به اختها حفيدة
 بنت الحارث من بني نجد فقدمت الضب
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
 قل ما يقدم يده لطعام حتى يحدث
 به ويستمى له فاهوى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يده إلى الضب فقالت
 امرأة من النسوة الحضراء خبرت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما قدمت له
 هو الضب يا رسول الله فرفع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يده عن الضب فقال
 خالد بن الوليد أحرام الضب يا رسول
 الله قال لا ولكن لم يكن بأرض قومي
 فأجدني أعافه قال خالد فأجزت زيتة
 فكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم
 ينظر إلي

خليفة بنت الحارث بنهم الكمال الهلالي
 وفتح الفاء مسفرا يا ب بالتونين
 طعام الواحد يكون الأشيين

حدثنا

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَحَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامُ الْأَثْنَيْنِ
 كَالِ الثَّلَاثَةِ وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَالِ
 الْأَرْبَعَةِ **يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ يَا كُلُّ فِيمَعَا وَاحِدٍ**
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ شَا عِبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
 وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ حَتَّى
 يَأْتِيَ بِمُسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ فَإِذَا دَخَلَتْ رَجُلًا يَأْكُلُ
 مَعَهُ فَأَكَلَ كَثِيرًا فَقَالَ يَا نَافِعُ لَا تَدْخُلْ هَذَا عَلَيَّ
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ
 فِي مَعَا وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةٍ **مَعَا**
يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ يَا كُلُّ فِيمَعَا وَاحِدٍ فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَا
 أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَبِيدَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَا
 وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ لَا يَدْرِي أَيُّهُمَا
 قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ يَا كُلُّ فِيمَعَا وَاحِدٍ وَقَالَ ابْنُ
 بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ الشُّعْبَةِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ

يا ايها المؤمنون يا كل في
 معاء واحد بكسر الميم وتنوين التاني
 معصور جمع معاء بالماء وهو
 المصارين وانما عدد الاكل يتي تالي

معناه او وقع الاكل فيها وجعلها
 مكانا فلما كونه كقول تعالى انما
 يا كلون في بطونهم نار اى اكلون
 بطونهم يا ايها المؤمنون
 يا كل في معاء واحد فيه ابو هريره رضي
 الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

الله ثنا سفيان عن عمرو قال كان ابو نهيك رجلا كولا
 فقال له ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 ان الكافر ياكل في سبعة امعاء فقال فانا او من
 باقه ورسوله حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن
 ابي الزناد عن الاصحاح عن ابي هريرة رضي الله عنه
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كل المسلم
 في معا واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء
 حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عدي بن ثابت
 عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا
 كان ياكل اكل كثيرا فاسلم فكان ياكل
 اكل قليلا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
 فقال ان المؤمن ياكل في معا واحد والكافر
 ياكل في سبعة امعاء **باب الأكل**
 متكا حدثنا ابو نعيم ثنا مسعر عن علي بن الاقمر
 سمعت ابا جحيفة يقول قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا اكل متكا حدثني عثمان بن ابي شينة
 اخبرنا جرير عن منصور عن علي بن الاقمر عن ابي حنيفة
 قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرجل
 عنده لا اكل وانا متكى **باب الشواء**
 وقول الله تعالى فجاء بجمل حنذاي مشوى ثنا
 علي بن عبد الله حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا

يا اكل متكا على حد جحيفة
 كما تجبرو على الايسر منهما اهو مع التمكن
 في الجلوس للاكل على اي صفة كان والاصح
 على الوطأ الذي عنده فعل المستكرهين

اطعام ومنها الاخير بجزم الخطاب
 باب الشواء وقول الله تعالى في قصة
 ابراهيم فجاء بجمل اي واد البقرة حيث
 اي مشوى بالحجارة الجملة

مغز

مُعْتَرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بَعْضُ مَشْرُوقِي فَأَهْوَى إِلَيْهِ لِيَأْكُلَ فَقِيلَ
 لَهُ إِنَّهُ ضَبَّتْ فَامَسَكَ يَدَهُ فَقَالَ خَالِدٌ أَحْرَامٌ
 هُوَ قَالَ لِأَوْلِيكِهِ لَا يَكُونُ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي
 أَعَافَةً فَأَكَلَ خَالِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَنْظُرُ قَالَ مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ بَعْضُ مَحْنُودٍ *
 بَابُ الْحَزْبَةِ قَالَ النَّضْرُ الْحَزْبَةُ مِنَ النَّخَالَةِ
 وَالْحَزْبَةُ مِنَ اللَّبَنِ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ
 ابْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عَبَّاسَ بْنَ مَالِكٍ وَكَانَ
 مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ شَهِدَ
 بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُ أتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصِيرَ
 وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ
 الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُ لِمَا اسْتَطَعُ أَنْ أَتِيَ
 مَسْجِدَهُمْ فَأَصَلِّي لَهُمْ فَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ
 تَأْتِي فَتَصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَاتَّخَذَهُ مَصَلِّيً فَقَالَ سَأَفْعَلُ
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ عَبَّاسٌ فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُوبَكْرٍ حِينَ أَرْتَفَعُ التَّهَارُ *
 فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذِنَتْ لَهُ

باب الحزبة قال النضر
 النون وسكون الصاد المعجمة
 رواه ابن شسبل مصنفه البصري اللقوي
 المحدث فوله سال الوادي فوسو
 من اطلاق الحمل على الحال قوله
 فتصلي بسكون الياء ويجوز الضم
 لوقوع الغاء بعد الحذف

فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال لالا ابن محبة ان
اصلى من بيتك فاشرت الى فاحية من البيت فقام
النبى صلى الله عليه وسلم فكبر فصهقتنا فصلى
رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ وَحَبَسْنَا عَلَى خَزِيرِ صَنْعَانَا فَتَأَمَّلْنَا
فِي الْبَيْتِ رِجَالَ مَنْ أَهْلَ الدَّارِ ذُو عَدَدٍ فَاجْتَمَعُوا فَقَالَ
قَائِلٌ مِنْهُمْ ابْنُ مَالِكِ بْنِ الدُّخَّشَنِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ
مُنَافِقٌ لَا يَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا تَقُلْ إِلَّا شَرَاهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُزِيدُ بَدَلِكَ
وَجْهَ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ اعْلَمْ قَالَ قُلْنَا
فَاتَانِي وَجْهُهُ وَنُصِيحَتُهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ
فَقَالَ فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَتْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِدَلِكِ وَجْهَ اللَّهِ قَالَ ابْنُ
شَهَابٍ ثُمَّ سَأَلْتُ الْحَصِينَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ
أَخَذَ بَنِي سَالِمٍ وَكَانَ مِنْ سَرَائِمٍ عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ
فَصَدَّقَهُ بِأَبْلِ الْأَقْطِ وَقَالَ حَمِيدٌ سَمِعْتُ
النَّسَائِيَّ بَنِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَفِيَّةَ فَأَلْفِي
الْتِمْرَ وَالْأَقْطِ وَالسَّمْنِ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ
صَنِيعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْسًا حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ
أَبِي رَاهِمٍ ثنا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهْدَتْ خَالَتِي إِلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَبَابًا وَأَقْطًا وَلَبَنًا

قوله على خزيرة بالخلا المجهة والزاي
قوله فتاب بالثلثة اي جاء في البيت
قوله فاجتمعوا القاء للعطف قوله
وكان من سرايم بفتح السين والراء

المتفق الملهين اعز خيارهم ما
الاقط قوله ضبابا بكسر الضاء
من حبيب

فوضع

فوضع الضب على ما نذته فلو كان حراما لم يوضع
 وشرب اللبن وأكل الأقط **باب السلق والشعير**
 حدثنا يحيى بن بكير ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن
 أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال أن
 كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ أصول
 السلق فتجعله في قدر لها فتعمل فيه حبات من شعير
 إذا ضلينا ذرناها فقرشته السلق وكنا نفرح بيوم
 الجمعة من أجل ذلك وما كنا نتغدى ولا نقبل إلا
 بعد الجمعة والله ما فيه شحم ولا ودره **باب**
النهش وانتقال اللحم حدثنا عبد الله بن عبد الوهَّاب
 حدثنا حماد ثنا أيوب عن محمد بن عيسى
 رضي الله عنهما قال تفرق رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كفتا ثم قام فصلى ولم يتوضأ وعن
 أيوب وعاصم عن مكرمة عن ابن عباس رضي الله
 عنهما قال انتقل النبي صلى الله عليه وسلم مرقا
 من قدر فأكل ثم صلى ولم يتوضأ **باب**
تفرق العصيد حدثني محمد بن المثنى قال حدثني
 عثمان بن عمر حدثنا فليح حدثنا أبو حازم حدثنا
 ثنا عبد الله بن أبي قنادة عن أبيه قال خرجنا مع النبي
 صلى الله عليه وسلم نحو مكة حدثنا عبد العزيز بن
 عبد الله حدثنا محمد بن جعفر عن أبي حازم عن

السلق بكسر السين بقية
 معرفة تجلو وتخلل وتلين
 وتفتح **باب** النهش
 التوت ويسكون لها بعد هذا
 سين مهمة **باب** تفرق
 العصيد وهو العظم الذي بين
 الكتف والرقبة قوله ثنا فليح
 العاصم جاءه هذا من محمد بن يحيى

صلب الله بن ابي قتادة السلمي عن ابيه انه قال كنت يوما
 جالسا مع رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه
 وسلم نازل امامنا والقوم محرمون وانا غير محرم
 فابصر واجارا وحشيتا وانا مشغول اخصيف نفلي
 فلم يؤذ نوني له واحب لو اني انصرتة فالتفت فانا
 فاقصرتة فمعت الى الفريس فاسرخته ثم ركبت
 ونسيت الصوت والريح فقلت لهم نا ولوسا
 الشوط والريح فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشيء
 فغضبت فنزلت فاخذتها ثم ركبت فشددت على
 الخمار ففقرتة ثم جئت بر وقدمات فوقعوا فيه
 يا كلون ثم لثم شكوا في اكلهم اياه وهم حرم قرحنا
 وحيات العنقد معي فاذا ركنا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شيء فاولونه
 العنقد معي فاكلها حتى تعرفها وهو محرم قال ابن
 جعفر وحدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
 عن ابي قتادة مثله **باب قطع**
 اللحم بالسكين حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
 عن الزهري اخبرني جعفر بن عمرو ابن امية
 ان ابا عمرو ابن امية اخبره انه رأى النبي صلى
 الله عليه وسلم يحترق من كثرة شاة في يده فدعى الى

قوله اخصيف نفلي بكسر العنا اخرزم
 قوله لا نعينك عليه اعلى سيد الطراد
 قوله فغضبت بكسر الضاد الموحدة
 قوله فشددت بشين موحدة قد ابي

هاتين الاولى مفتوحة بخففة
 والثانية ساكنة باب فالحق
 اللهم بالسكين قوله فدعى بضم الدال
 وكسر العين

العنقدة

الصلاة فالتواها والسكين التي يجترها ثم قام فصلى
 ولم يتوصأ **باب** ما عاب النبي صلى الله عليه
 وسلم طعاما ما حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان
 عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال
 ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط
 ان اشتهاه أكله وان كرهه تركه **باب**
 النخ في الشعير حدثنا سعيد بن أبي قريش
 حدثنا أبو عسيان قال حدثني أبو حازم ان
 سأل سهلا هبل رايتكم في زمان النبي صلى الله
 عليه وسلم النخ قال لا فقلت كنتم تخلون الشعير
 قال لا ولكن كنا نغجه **باب** ما كان النبي
 صلى الله عليه وسلم وأصحابه يأكلون حدثنا
 أبو النعمان حدثنا أحمد بن زيد عن عباس بن
 عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال قال
 النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين أصحابه
 فاعطى كل إنسان سبع تمرات فاعطاني سبع
 تمرات اخذت من خشفة فلم يكن فيهن ثمرة
 فحجبتني منها شدة في مضاعتي حدثنا عبد
 الله بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن
 اسمعيل عن قيس عن سعد قال رايتني سابع
 سبعة مع النبي صلى الله عليه وسلم ما كنا طعام

باب بالتون ما عاب النبي صلى
 الله عليه وسلم طعاما ما
 المباحة قوله طعاما قط سواء كان
 من صفة الامى فلا يقول ملأ عن
 ناخرج **باب** النخ في الشعير
 قوله النبي يغص المون وكسر العاف
 ونسب يد التينة وهو ما نفي دقيقة
 من الشعير وغيره **باب** ما كان النبي صلى الله
 وسلم وأصحابه يأكلون قوله
 حدثنا أبو النعمان محمد بن عمار بن
 الفضل السديسي البهري

الأورق الجبلية أو الحجلة حتى يضع حدنا ما تضع الشاة
 ثم أصبحت بنوا أسد تغزوني على الأسلام حسرت
 إذا وصل سعيي حدنا فتبته بن سعيد ثنا
 يعقوب عن أبي حازم قال سألت سهل ابن سعد
 فقلت هل أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم التقي
 فقال سهل ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 التقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله فأك
 فقلت هل كانت لكم في عهد رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مناخيل قال ما رأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مناخيل من حين ابتعثه الله
 حتى قبضه قال قلت كيف كنتم تأكلون الشعير
 غير منخول قال كنا نطحنه وننقعه فيطير ما
 طار وما بقي ثريثا فأكفناه حدثني إسحاق
 ابن إبراهيم أخبرنا زوخ بن عبادة حدثنا ابن أبي
 ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله
 عنه أنه مر بقوم مريين أيديهم شاة مضلية
 فدعوه فاجابوا يا أكل قال خرج رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من الخبز
 الشعير حدثنا عبد الله بن أبي الأسود ثنا
 معاذ قال حدثني أبي عن يونس عن قتادة عن
 أنس بن مالك رضي الله عنه قال ما أكل النبي

قوله ورق الجبلية تضع الحاء المستله
 وسكون الموحدة وقوله والحجلة
 بفتحان ثم العضاة وتمر السر
 وهو يشبه اللوباء والمرعروق
 الشجر وقال في المطالع الجبلية الكرم
 قاله ثعلب وفي الحديث لا تسعوا
 العنب كوما ولكن قولوا الجبلية فقل
 مصلية بفتح الميم وسكون الضاه
 المجلية مشوية

صلى

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى اخوانِ وَلَا فِي سُكْرَجَةٍ وَلَا خَبْرٍ
 لَهُ مُرْقُوقَةٌ لَعْنَةٌ عَلَى مَا كَانُوا يَأْكُلُونَ قَالَ عَلَى
 السُّفْرَةَ حَدَّثَنَا قَيْبَةُ ثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ
 اِبْرَاهِيمَ عَنِ الْاَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا
 قَالَتْ مَا شَبِعَ اَنْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ قَدِيمٌ
 الْمَدِينَةَ مِنْ مَطْعَمِ الْبَرِثَلَاكِ لِيَالِ تَبَا عَاقِبِ
 قَبِيضٍ بَابُ الْمَتَلْبِينَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 يَكْرِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَمِيْلٍ عَنْ اِبْنِ شَهَابٍ عَنْ
 مَرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهَا
 كَانَتْ اِذَا مَاتَ الْبَيْتُ مِنْ اَهْلِهَا قَامَ جَمْعٌ لِذَلِكَ
 النِّسَاءُ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ اِلَّا اَهْلَهَا وَخَاضَتْهَا مَرَّتَ بَرْزَمَةَ
 مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطَلَعَتْ ثُمَّ صَنَعَ ثُرَيْدٌ فَصَبَّتِ التَّلْبِينَةَ
 عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَتْ كُنْ مِنْهَا فَانِي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ التَّلْبِينَةُ مَجْمَعٌ لِفُؤَادِ
 الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحَزَنِ بَابُ
 الثَّرِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْوَةَ الْجَمَلِيِّ عَنْ مَرْوَةَ الْهَمْدَانِيَّةِ
 عَنْ اَبِي مُوسَى الْاَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيْرٌ وَلَمْ يَكْمَلْ
 مِنَ النِّسَاءِ اِلَّا مَرْثَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَاسِيَّةُ
 امْرَاةِ فَرْمُوْنَ وَكَمَلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ

التلبينة بفتح التاء الموحدة
 وسكون اللام وسر الموحدة وبعدها
 التلبيبة الساكنة نون مفتوحة طاء
 رفيفي تخفيف من الدقيق او من الخال
 وقد يميل فيه العسل سمته بذلك
 تشبها باللبن لباضها ودهونها

كَفَضِلَ الرَّيْدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ حَدَّثَنَا عَمْرُو
 ابْنُ عَمْرٍو ثنا خالد بن عبد الله عن أبي طوالة عن أنس
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 فَضِلَ عَائِشَةُ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضِلَ الرَّيْدِ عَلَى سَائِرِ
 الطَّعَامِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا حَاتِمَ الْأَشْجَلِيَّ
 ابْنَ حَاتِمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمْرٍو عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ عَنْ
 أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَالِمٍ لَهُ خِيَاظٌ فَقَدَّمَ إِلَيْهِ
 قِصْعَةً فِيهَا رَيْدٌ قَالَ وَأَقْبَلَ عَلَى عَمَلِهِ قَالَ لِمَ جَعَلْتِ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدَّبَّاءَ قَالَتْ
 لِمَ جَعَلْتِ أَنْتِ تَتَّبِعِي قِصْعَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ فَمَا زِلْتُ
 تَعْدُ اجْتُ الدَّبَّاءَ **بَابُ شَاةٍ مَسْمُوطَةٍ**
 وَالْكَتْفِ وَالْجَنْبِ حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ حَسَالِدٍ حَدَّثَنَا
 هَمَامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ قَالَ كُنَّا نَأْكُلُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَبَّارَةٌ قَامُوا قَالَ كُلُوا فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَضِيحًا مَرَقًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ
 وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيحًا بَعِيْنَهُ وَقَطَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ
 عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْتَرُ مِنْ كَيْفِ
 شَاةٍ فَأَكَلُ مِنْهَا قَدِ عَمِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَأَمَّرَ

قوله كفضل الريد على سائر الطعام
 لما فيه من تيسر المونة وسهولة
 الاستاعة وكاننا جل اطعمهم يومئذ
 وهذا لا يستلزم ثبوتها الافضلية
 له من كل جهة فقد يكون مفضولا
 بالنسبة لغير من جهات اخرى وما
 ذكر من فضل عائشة وغيرها والذي
 يظهر تفضيل فاطمة لانها تضغ منه
 صلى الله عليه وسلم ولا يعدل بضغته
 احد باب شاة مسموطة قوله
 سميحا ولا يذعن الكشمير مسموطة

فخرج

فَطَرَحَ السَّكِينِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ **بَابُ**
 مَا كَانَ السَّلَفُ يَدْخُرُونَ فِي بَيْوتِهِمْ وَأَسْفَارِهِمْ
 مِنَ الطَّعَامِ وَاللَّحْمِ وَغَيْرِهِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ
 صَنَعْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ سَفْرَةَ حَدَّثَنَا
 خَلَادُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هِيَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُوَكَّلَ لِحُومِ الْأَصْنَانِ
 فَوْقَ شَلَاثٍ قَالَتْ مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي عَامِ حِجَاةٍ
 النَّاسُ فِيهِ فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرَ وَإِنْ
 كُنَّا لَنَرْفَعُ الْكِرَاعَ فَمَا كُلُّهُ لِعَدِّ خَمْسِ عَشْرَةَ
 قِيلَ مَا اضْطَرَّكَ إِلَيْهِ فَضَحِكَتْ قَالَتْ مَا شَبِعَ الْ
 مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَبَزْتَرٍ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ
 أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِهَا اللَّهُ وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا
 سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ بِهَذَا
 حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو
 عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحُومِ الْمَدِينَةِ
 عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى
 الْمَدِينَةِ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْنَةَ وَقَالَ ابْنُ
 بَرَجِيذٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَقَالَ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ
 قَالَ لَا **بَابُ** الْحَيْسِ حَدَّثَنَا
 قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ

بَابُ مَا كَانَ السَّلَفُ إِحْيَا مِنَ الصَّحَابَةِ
 وَالْمُتَابِعِينَ قَوْلُهُ لَنَرْفَعُ الْكِرَاعَ بضم
 الكاف وبالواو اخره عين مهمله
 الحيس بالحاء المهملة
بَابُ الْفَنُوحَةِ وَالسِّينِ الْمَهْمَلِينَ بِيْنَهُمَا
 مَخْتِئَةً سَالِكَةً وَهُوَ عَمْرٍو يَخْلُطُ بَيْنَهُمَا
 وَأَقَطَ فَيَجْعَلُ سِنْدِيَةً بِرَأْسِ بِنْدَرٍ
 نَوَاهُ وَرَعْمَاجِيلٍ فِيهِ سَوِيْرٌ وَوَقْدٌ
 خَاسَهُ يَجْبِسُهُ

ابن أبي عمرو ومولى المطلب بن عبد الله بن حنطب
 أنه سمع أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لأبي طلحة التمس فلأما من ظلمنا
 نخدمني فخرج بي أبو طلحة يزدني وراه فكنيت
 أخدتم رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوات
 نزل فكنيت أسمعه يكثر أن يقول اللهم اني أعوذ
 بك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن
 والبخل ومن الهم والهم والهم والهم والهم
 أخذته حتى أقبلنا من خيبر وأقبل بصفتي بنت
 لحي حتى قد نمازها فكنيت أراه يجوع وراه بعبادة
 أو كسأ وشه يزد فيها وراه حتى إذا كنا بالصهبا
 صنع خيسا في نطع ثم أن سلني فدعوت رجلا
 فأكلوا وكان ذلك بناءه بها ثم أقبل حتى إذا بدله
 أخذ قال هذا جبل محبتنا ومحبته فلما أشرف على
 المدينة قال اللهم اني أحرمت ما بين جبلتي ما
 أحرمت به إبراهيم مكة اللهم بارك لهم في مدتهم
 وصاعهم **باب الأكل في البناء**
 مفضي حذنا أبو نعيم ثنا سيف بن أبي
 سليمان سمعت جها هذا يقول حدثني عبد الرحمن
 ابن أبي ليلى أنهم كانوا عند خذبة فأسسوا
 فسقاء مجوسي فلما وضع القدح في يده رما

قوله جها اي حبيبة بان يخلق
 ثم ان فيه الامه ذلك كخين الخدح او
 مجازا وبتقدير اهل كاسال التوريم
 قوله وعجبه لانه في ارضي من عجب
 وهم لا انصار قوله ابراهيم
 الجليل صلى الله عليه وسلم ما اس
 الاكل في اناة مفضي اي خسر في
 الضربة بالتضيق او بالخطا او
 بالطلا قوله في يده رماه احمدا الجوهري

به - وقال لولا اني هبته غير مرة ولا مرتين كانته
يقول لِمَ افعل هذا ولكي سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الدباج
ولا تشربوا في انية الذهب والفضة ولا تشاكلوا
في صحافها فاتها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة
باب - ذكر الطعام حدثنا قتيبة حدثنا أبو
عوانة عن قيادة عن أنس عن أبي موسى الأشعري
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأثرجة ريحها
طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ
القرآن كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومثل
المتأفق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها
طيب وطعمها مر ومثل المتأفق الذي لا يقرأ
القرآن كمثل الخنثلة ليس لها ريح وطعمها
مر حدثنا مسدد حدثنا خالد حدثنا عبد الله
ابن عبد الرحمن عن أنس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة
على النساء كفضل التريد على سائر الطعام
الطعام حدثنا أبو نعيم حدثنا مالك عن شيبان
عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال السرفرة

باب - ذكر الطعام فوله كمثل
الأثرجة قال في القاموس الأثرج
والأثرجة والتبرج والتبرج معوي
فوله كمثل التمرة بالمشاة الفوقية
فوله كفضل التريد على سائر الطما
سنة به لانه كان حينئذ افضل
قريباً فوله ان سرفرة من العا
لايفة من المشقة والخوف والحول البرد

من العذاب يمنع احدكم نومه و طعامه فاذا قصر
 نيمته من وجهه فليجعل الى اهله **باب**
 الأدم حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن
 جعفر عن ربيعة أنه سمع القاسم بن محمد يقول
 كان في بريرة ثلاث سنين ازادت عائشة ان لا
 يشترىها فتعنتها فقال أهلها ولنا الولاية فذكر
 ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو شئت +
 شرطيه لسهه فاتيما الولاية لمن اعتق قال
 واعتقت فخيرت لي ان تشرحت زوجيها او
 تفارقه ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما
 بيت عائشة وعلى النار برمة تنور فذعا بالغداء
 فاتي بخبز وأدم من أدم البيت فقال المرأ الرحما
 قالوا بلى يا رسول الله ولكنك لم تصدق به
 على بريرة فأهدته لنا فقال هو صدقة عليها
 وهدية لنا **باب** الخلواء والعسل
 حدثني اسحاق بن ابراهيم الخنظلي عن
 ابي اسامة عن هشام بن ابي خيري عن عائشة
 رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يبيت الخلواء والعسل
 حدثنا عبد الرحمن بن شيبان اخبرني ابن ابي
 الغديك عن ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي

باب الادم بضم الهمزة وسكون
 الدال وضمها جمع ادم ويقال هو
 بالاسكان المفرد وبالضم الجمع وهو
 ما يوكلب به الخبز مما يطيبه **باب**
 الخلواء بالمد في الفرج واسله وقال
 في الفتح بالقصر لا يذرو غيره بالمد
 لقان وهي ابن فرقل ان الاصمعي
 يقصرها قوله حدثنا بالافواه

هزرة

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسَبْعَ بَطْنِي حِينَ لَا أَكُلُ الخَمِيرَ وَلَا البَسْرَ الخَبِيرَ وَلَا يَخْدُمُنِي فَلَانٌ وَلَا فِلَانَةٌ وَالصَّقُ بَطْنِي بِالْحَضْبَاءِ وَأَسْتَقْرَى الرَّجُلُ الْآيَةَ وَهِيَ مَعَى كَى يَنْقَلِبُ فَيَطْعَمُنِي وَخَيْرُ النَّاسِ لِلسَّاكِرِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيَطْعَمُنَا مَا كَانَ فِي بَطْنِهِ حَتَّى إِنْ كَانَ يُتَخَرَّجُ البِنَاءُ العِدَّةَ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ فَتَشْتَقُهَا فَتَلْعَقُ مَا فِيهَا *
بَابُ الدَّبَاءِ * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ثنا
 أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ نَاسٍ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مَوْلَاهُ خَتْمًا طَلًا
 فَأَقْبَدَ بَدَاءً فَجَعَلَ يَأْكُلُهُ فَلَمْ أَزَلْ أَحْتَبُهُ مِنْذُ
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُهُ
بَابُ الرَّجُلِ يَتَكَلَّمُ الطَّعَامَ لِأَخْوَانِهِ *
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ ثَنَا شَفِيانُ عَنْ الْأَعْمَشِ
 عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ
 كَانَ مِنْ الْأَنْصَارِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَعِيبٍ وَكَانَ
 لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ فَقَالَ اسْتَعْلُ طَعَامًا أَدْعُو رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَامِسَ خَمْسَةَ فَدَعَا
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَامِسَ خَمْسَةَ
 فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ ابْنُ أَبِي نَجْرَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رَقُولُهُ بِالْحَضْبَاءِ أَي مِنَ الْجَمْعِ لِتَسْكُنَ حَرَاتُهُ
 بِبِرِّ الدَّخِيلِ زَقُولُهُ فَتَشْتَقُهَا بِنُونٍ
 مَفْتُوحَةٍ فَجَمْعُ تَأَكُّتِهِ فَتَقْوَفُهُ مَفْتُوحَةٌ
 فَتَأْفُفُ مَشْدُودَةٌ مَفْتُوحَةٌ وَالْأَصْلِيُّ وَالْأَقْرَبُ
 عَنِ الْحَقْوِيِّ وَالْمُسْتَلِيُّ فَتَسْفَعُهَا سَبْعِينَ مَسْئَلَةً
 بَدَلُ الْجَمْعِ بَابُ الدَّبَاءِ بَدَلُ الْمُصْحُومَةِ
 مَوْلَاهُ وَتَشْدِيدُ الْوَجْدَةِ بِدَوْدٍ وَهُوَ كَيْطَانُ

انك دعوتنا خايس خمسة وهذا رجل قد تبعنا
 فان شئت اذنت له وان شئت تركته قال بن
 اذنت له * باب من اضاف رجلا الى
 طعامه واقبل هو الى عمله * حدثني عبد الله
 ابن مبير سمع النضر اخبرنا ابن عون اخبرني
 ثمانية بن عبد الله بن ابي رضى الله عنه
 قال كنت غلاما امسى مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فدخل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم على غلام له خياط فانا بقصعة فيها
 طعام وعليه دباء فجعل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يتبع الدباء قال فلما رايت ذلك
 جعلت اجمعه بين يدي فقال فاقبل الغلام
 على عمله قال انس لا ازال احب الدباء بعد
 ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع
 ما صنع * باب المرق * حدثنا عبد الله
 ابن مسك عن مالك عن اسحاق بن عبد الله
 ابن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك رضى الله
 عنه ان خياطا دعما النبي صلى الله
 عليه وسلم لطعام صنعته فذهبت مع النبي
 صلى الله عليه وسلم فقرب خبز شعير
 ومرق فيه دباء وقد رايت النبي صلى الله عليه

باب من اضاف رجلا الى قوله واقبل على
 عمله اي ترك الضيفان منزله واشتغل بعمله
 وقوله اي من يرضع اليم وكسر النون لقوله
 ثمانية بالمشقة المقصود به لقوله وعليه دباء
 هو الخبز لقوله يتبع مع المشاة الخنبة
 والمشاة النوقيتين وتشد يد المصعدة لقوله
 وقوله صنع اي من صنعه الدباء وقوله عليه
 وقوله وقد يد اي هو اللحم اذ اسوى وجفف

وسم

وسلم يتبع الدباء من حوالى القصعة فلم أزل
 أحبب الدباء بعد يومئذى باب القدي
 حدثنا أبو نعيم حدثنا مالك بن أنس عن
 إسحاق بن عبد الله عن أنس رضي الله عنه قال
 رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أتى مرقية فيها
 دباء وقد يد قرأته يتبع الدباء يأكلها
 * حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن
 أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ما فعله
 إلا في صامير جاع الناس أراد أن يطعمه
 الفتي الفقير وإن كالأزفم الكراع بعد
 خمس عشرة وما شبع آل محمد صلى الله
 عليه وسلم من خبز تمر ما دومي ثلاثا *
 باب من تناول أو قدم إلى صاحبه على
 المائدة شيا قال وقال ابن المبارك لا بأس أن
 يتناول بعضهم بعضا ولا يتناول من هذه المائدة
 إلى مائدة أخرى * حدثنا اسمعيل قال سئى مالك
 عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس
 ابن مالك يقول إن خياطاً دعا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لطعام صنعته قال أنس فذهبت
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك
 الطعام فغرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله وقد يد وهو اللحم المنضج الخفيف حتى
 يبيس ثم يرفع لوقت الحاجة اليه كقوله أبو
 نعيم يصم التور وضع العين المهلهه معفلا

خزرا من شعير ومرقا فيه دباء وقد يد قال انس
 فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء
 من حوالى الصخرة فلم أزل احب الدباء من يومئذ
 وقال ثمامة عن انس فجعلت اجمع الدباء بين
 يدي باب الرطب بالقشاة * حدثنا عبد
 العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن
 ابيه عن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه
 قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ياكل الرطب
 بالقشاة * باب حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد
 عن عمار بن الجون بن ابي عثمان قال تصفت ابا
 هريرة رضي الله عنه سبعا فكان هو واخراة وحاد
 يعقبون الليل انا فاصلي هذا ثم يوقف هذا
 وسمته يقول قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بين اصحابه تمرا فاصابني سبع تمرات اخذ اهن
 حشفة * حدثنا محمد بن الصباح ثنا اسماعيل بن
 زكرياء عن عاصم بن ابي عثمان عن ابي هريرة رضي
 الله عنه قسم النبي صلى الله عليه وسلم بيننا
 تمرا فاصابني منه خمس اربع تمرات وحشفة
 ثم رأيت الحشفة هي اسدهن لضرسي *
 باب الرطب والتمر وقول الله تعالى
 وهزى لبيك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا

باب الرطب بالقشاة اي اكل نضج البسر
 بالخيار وقوله ياكل الرطب بالقشاة واغنا
 مع صلى الله عليه وسلم بينهما التعداد لان
 قال كل واحد منهما في قوله فكان هو
 يضم الجيم وفيه الراء الاولى وقوله فكان هو
 وامرأة اي بسرة يضم الياء وسكون السين
 الهاء بنت غروان افتتاح رقرة الصبح
 مشددة الواو في اخره حاد مهله باب
 الرطب والتمر وقول الله تعالى في خطبة الزبير
 عليها السلام حين جاهد النخلة الباء فائدة *
 وهزى لبيك بجذع النخلة الباء فائدة *

جذع

جَنِيًّا وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ عَنْ شَفِيَّانٍ عَنْ مَنْصُورِ
 ابْنِ صَفِيَّةٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَاشِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ التَّمْرَ وَالْمَاءَ *
 حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ نَنَا أَبُو وَضَّانٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ وَكَانَ
 يُسَلِّفُنِي فِي تَمْرِي إِلَى الْجَدَادِ وَكَانَتْ لِحَابِرِ الْأَرْضِ
 الَّتِي يَطْرُقُ رُومَةَ فَجَلَسْتُ فَخَلَا مَا فَجَاءَ بِي
 الْيَهُودِيُّ عِنْدَ الْجَدَادِ وَلَمَّا جَدَمَهُ شَيْئًا فَجَعَلْتُ
 اسْتَنْظَرُهُ إِلَى قَابِلٍ فَيَأْتِي فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا صَاحِبَ لَهُ امشُوا
 نَسْتَنْظُرُ لِحَابِرَ مِنَ الْيَهُودِيِّ فَجَازَنِي فِي تَحْتَلِي
 فَعَمَلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَلِمَةِ الْيَهُودِيِّ
 فَيَقُولُ أَبَا الْقَاسِمِ لَا انْظُرْهُ فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ
 ثُمَّ جَاءَ لَا فِكْلِمَةَ فَلَأْتِي فَعَمْتُ فَجِئْتُ بِقَلِيلٍ
 رَطْبٍ فَوَضَعْتَهُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْرَةَ يَا جَابِرُ
 فَأَخْبَرْتَهُ فَقَالَ أَفْبَرُّ لِي فِيهِ فَمَرَّشْتَهُ

وقوله جنيا اي بلغا النهاية ووجه وقت اجتنابه
 وقوله في ترمي الى الجداد كسر الجيم وفتحها
 وبالذال الهاء ويجوز انما طلب منه ان يهبط
 استظرفه اي الى قابل اي طلب منه ان يهبط
 الى قابل اعلى امام فان ذلك قوله احد بضم
 الجيم وكسرها وتشد يد الذال
 اي اوظم وقوله ابن مريشك
 بفتح الميم المهملة
 وكسر الذال
 باب

فَدَخَلَ فَرَقْدَةً اسْتَقْفَ فُجَيْتَهُ بِقَبْضَةٍ
 أُخْرَى فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ قَامَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ فَأَبَى عَلَيْهِ
 فَقَامَ فِي الرُّطَابِ فِي النَّخْلِ الثَّانِيَةِ ثُمَّ قَالَ يَا جَابِرُ
 جِدْ وَاقِفٌ فَوْقَهُ فِي الْجِدَادِ فَجَدَدْتُ مِنْهَا مَا
 قَضَيْتَهُ وَفَضَلَ مِنْهُ فَنَجَّيْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَشَّرْتُهُ فَقَالَ اشْهَدْ أَنِّي
 رَسُولُ اللَّهِ يَا مَعْجِبُ أَكَلِ الْجَادِ * حَدَّثَنَا
 عَسْرُ بْنُ حَفِصٍ بْنُ ضِيَّانٍ حَدَّثَنَا ابْنُ ثَابِتٍ الْأَعْمَشِيُّ
 قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ جُلُوسٌ إِذْ أَتَى جِبْرَائِيلُ فَخَلَّعَ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لِبَرَكَةٍ كَبْرَةٍ الْمُسْلِمِ
 فَطَنْتُ أَنْ تَبْعِيَ النَّخْلَةَ فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ
 النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ التَفْتُ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ
 عَشْرَةٍ أَنَا أَحَدُهُمْ فَسَكَتَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ النَّخْلَةُ بَابُ الْمَجْوَةِ * حَدَّثَنَا
 جَمْعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا مَرْوَانُ أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ
 أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ
 مَجْوَةٍ لَمْ يَضْرَعْهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمَّ وَلَا
 سِحْرًا * بَابُ الْفِرَانِ فِي الشَّجَرِ * حَدَّثَنَا

لقوله حد بضم الجيم وتشديد الهمزة الدال لقوله
 فقال اشهد اني رسول الله اى قالها تقظها
 لشدة دبر عليه وشكره على هذا الفضل العظيم
 باب اكل الجاد بضم الجيم وتشديد الهمزة
 المنقوعة وهو قلس النخلة الذي في راسها لقوله
 ابن قتيبان يكسر الهمزة مبنيا للمفعول لقوله اذا
 يجاز بضم الجيم وسبب اكله لقوله اى عابس
 احد ثم اى صفرهم سبب اكله لقوله اى عابس
 القاف اى بيان حكمه اكله لقوله اى عابس
 يكسر الموحدة والسيف للهمزة

آدم

أَدْرَحَدْنَا شَعْبَةَ نَسَا جَبَلَةَ بْنِ شَحْمَةَ قَالَ
 أَصَابَنَا عَامُ سَنَةِ مَعَ ابْنِ الزَّبِيرِ رَفَقْنَا تَمْرًا
 فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو تَمْرًا بِنَا وَنَحْنُ نَأْكُلُ وَيَقُولُ
 لَا تَقَارِبُوا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ
 الْقِرَانِ ثُمَّ يَقُولُ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ
 قَالَ شَعْبَةُ الْأَذْنُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَمْرٍو بِأَسْبَابِ
 الْقِتَاءِ * حَدَّثَنَا سَمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقِتَاءِ * بِأَسْبَابِ بَرَكَةِ الْخَلِّ
 * حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَاهِدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنَ الشَّجَرِ
 شَجَرَةٌ تَكُونُ مِثْلَ الْمَسْلَمِ وَهِيَ الْجَلَّةُ * بِأَسْبَابِ
 جَمْعِ اللَّوْنَيْنِ أَوِ الطَّعَامَيْنِ بِتَمْرَةٍ * حَدَّثَنَا ابْنُ
 مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقِتَاءِ * بِأَسْبَابِ مَنْ أَدْخَلَ الضَّمِيمَانَ
 عَشْرَةَ عَشْرَةَ وَكَالْجُلُوسِ عَلَى الطَّعَامِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ
 * حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ

رَقُولُهُ جَبَلَةَ بِنْتِ الْحَبِيبِ وَالْبَاءُ الْمَوْجِدُ وَقَوْلُهُ
 ابْنِ سَمْعَانَ بِنْتِ السَّيِّدِ وَقَوْلُهُ لَأَنْتُمْ تَقُولُونَ
 وَسَكُونُ النَّخْلِ فِي مِثْلِ مِثْلِ قَوْلِهِ لَأَنْتُمْ تَقُولُونَ
 أَيْ لَا تَأْكُلُوا الشَّيْءَ فِي مِثْلِ مِثْلِ قَوْلِهِ لَأَنْتُمْ تَقُولُونَ
 عَنِ الْقِتَاءِ أَنْ يَكْسُرَ الْقِفْلَ بِأَسْبَابِ الْقِتَاءِ أَيْ
 بِيَانِ حِكْمَتِهِ فِي قَوْلِهِ يَأْكُلُ الرُّطْبَ حَارًّا فَتَحْتَمِلُ
 لِأَنَّ الْقِتَاءَ بَارِدٌ وَالرُّطْبَ حَارٌّ فَتَحْتَمِلُ
 الْعَادِلَةَ لِقَوْلِهِ نَسَا الصَّلْتُ بِنْتِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 وَسَكُونُ اللَّامِ وَالْبَاءُ الْمَوْجِدُ كَمَا فِي قَوْلِهِ

ابن زبير عن الجعد بن عثمان عن انس وعنه
 هشام عن محمد بن انس وعن سنان بن ربيعة
 عن انس ان امرسليم امه عمدت الى مذم من
 شعير بحشته وجعلت منه خطيفة وعصرت
 حكة عند هاتمة بعثتني الى النبي صلى الله
 عليه وسلم فاتيته وهو في اصحابه فدعونه قال
 ومن معي فاجبت فقلت انه يقول ومن معي
 فخرج اليه ابو طلحة قال يا رسول الله انما
 هو شئ صنعته امرسليم فدخل في بيوتهم
 اذ دخل على عشرة فدخلوا فاكلوا حتى شبعوا
 ثم قال اذ دخل على عشرة فدخلوا فاكلوا حتى
 شبعوا ثم قال اذ دخل على عشرة حتى علمت
 ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام فجلت
 انظر هل نقص منها شئ * باب ما يكره
 من الثوم والبقول فيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم * حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن
 عبد العزيز قال قيل لانس ما سمعت النبي صلى الله
 عليه وسلم في الثوم فقال من اكل فلا يقرب من
 مسجدنا * حدثنا علي بن عبد الله حدثنا ابو
 صفوان عبد الله بن سعيد اخبرنا يونس عن
 ابن شهاب قال ————— حدثني عطاء بن جابر

رفود عشرة عشرة اقل صنف الطعام او كان
 الجلود عليه والفضيلان جميع صنف يسوى
 فيه الواحد والجمع ويجمع على صياف وضيوف
 وضيغان ياد ما يكره من الثوم بضم اللام
 اي من اكل الثوم بقوله فلا يقرب من مسجدنا
 بنون التوكيد الثقيلة والساجد كلها مسجدة
 صلى الله عليه وسلم فلا يخفى ان النبي صلى الله
 والتعبيل بتادى الملائكة والناس يقتضى الجمع

ابن عبد الله رضي الله عنهما زعم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا * **باب الكباش** وهو تمر الأقال * حدثنا سعيد بن عفير ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة قال أخبرني جابر بن عبد الله قال كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تمر الظهران يجي الكباش فقال لعليكم بالأسود منه فإنه أطيب فقال أكلت تمر العثم قال نعم وهل من نوع إلا دعاها * **باب الضمضة بعد الطعام** * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان سمعت يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سويد بن الثعالب قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فلما كنا بالصهباء دعا بطعام فما أتى إلا بسويق فأكلنا فقام إلى الصلاة فتمضمض ومضمضنا قال يحيى سمعت بشيراً يقول حدثنا سويد خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فلما كنا بالصهباء قال يحيى وهو من خيبر على روضة دعا بطعام فما أتى إلا بسويق فلما كنا فأكلنا منه ثم دعا بما فتمضمض ومضمضنا معه ثم صلى بنا المغرب ولدتوضاً وقالت سفيان

الكباش نوع الكاف والموتد الضميمة
 وبعد الألف مثلثة وهو تمر الأقال
 وهو تمر الظهران من تمر الميم وتشديد
 الهمزة كان على منجاة من مكة وقوية يحيى الكباش
 ويقطعه لنا كله وقوية فقلت كنت تسمى
 الهمزة أي شوية فثبتنا أطيب الكباش لأن راعي
 الغنم يكثر التزود تحتها لأن راعي
 منها يات المضمضة بعد الطعام سقط
 الباب لغيره في قوله فأتى بطعام سقط
 وكسر الفوقية

كأنك تسمعه من يحيى * باب سبب نفي الأصابع
 ومعهما قبل أن تسمع بالمنديل * حدثنا علي بن عبد
 الله ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء بن
 عبيد بن أبي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل
 أحدكم فلا يمسح يده حتى يلمعها أو يلمعها * باب
 المنديل * حدثني إبراهيم بن المنذر قال حدث
 محمد بن فليح حدثني أبي عن سعيد بن الحارث
 عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سأله
 عن الوضوء مما مست النار فقال لا فذكرنا
 زمان النبي صلى الله عليه وسلم لا نجد مثل ذلك
 من الطعام إلا قليلا فاذا نحن وجدناه لم تكن
 لنا مناديل إلا أكفنا وسواعدا وقد آمننا ثم
 نصلى ولا نتوضأ * باب ما يقول إذا فرغ
 من طعامه * حدثنا أبو يعقوب ثنا سفيان عن ثور
 بن خالد بن معدان عن أبي أمامة أن النبي صلى
 الله عليه وسلم كان إذا فرغ ما شربه قال الحمد
 لله كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكثي ولا مودع
 ولا مستغنى عنه ربنا * حدثنا أبو عاصم عن ثور
 بن زيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة أن
 النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من طعامه
 وقال مرة إذا فرغ ما شربه قال الحمد لله

باب نفي الأصابع ومعهما قبل أن تسمع
 بالمنديل بعض الفقيه والمنديل يمسح به
 رولا يمسح به لأن فيه والقيل منها
 لا يمسح بها حتى يلمعها أو يلمعها
 لا يمسح بها حتى يلمعها أو يلمعها
 كما رواه مسلم في حديث جابر بن عبد الله
 في رواية مسلم في حديث جابر بن عبد الله
 باب المنديل في الطعام
 لا نجد مثل ذلك من الطعام
 ما يقول إذا فرغ من طعامه
 ومعنى طيبا مباركا فيه غير مكثي
 ومعنى مودع ولا مستغنى عنه ربنا
 ومعنى طيبا مباركا فيه غير مكثي
 ومعنى مودع ولا مستغنى عنه ربنا

الذي

الذي كفتنا وأزوانا غير مكفي ولا مكفور وقال
 مرة الحمد لله ربنا غير مكفي ولا مؤدب ولا مستغني
 ربنا * **باب الأكل مع الخادم** * حدثنا حفص
 ابن عمرنا شعبة عن محمد بن هوان بن زياد قال
 سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه
 معه فليتناوله أكلة أو كلتين أو لقمة أو لقمتين
 فإنه وإن حذره وعلاجه * **باب**
 الطاعم الساكر مثل الصائم الصابر فيه عن أبي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم * **باب**
 الرجل يدعى إلى طعام فيقول وهذا معي وقال انس
 إذا دخلت على مسلم لا يتهم فكل من طعامه واشرب
 من شرابه * حدثنا عبد الله بن أبي الأسود حدثنا
 أبو أسامة حدثنا الأعمش حدثنا شعيب بن سعد
 بن يوسف حدثنا أنصاري قال كان رجل من الأنصاريين
 يكنى أبا شعيب وكان له غلام ليأمر فأتى النبي
 صلى الله عليه وسلم وهو في أصحابه فعرف
 الجوع في وجه النبي صلى الله عليه وسلم فذهب
 إلى غلامه الطعام فقال اصنع لي طعاما يكنى خمسة
 لعلني أدهو النبي صلى الله عليه وسلم فأمس خمسة
 فبهن له طعاما شاة فدهاه فبهن

رفعت أزوانا من عطف الناصر على العام قال
 في الأربع ووقع في رواية ابن السكن عن الفقيه
 وأولها سبعة ولا مكفور أي ولا يجوز ففعله
 رتولة بين مكفي وما يتأيد بما تقول أن الصائم
 ومنه وهذا أكله واجبه إلى الله تعالى والحديث
 في الصلاة الأولى بين بعضهم بعضها **باب**
 واختلاف طرقه بين المتواضعين والكرهين إذا
 الأكل مع الخادم أو تحمل ذكره أو أكله إذا
 كان الخادم من الأهل أو من غيرهم **باب**
 حان النظر إليه **باب** الصابر وقوله فكل من
 الشاكر مثل الصائفة الصابر وقوله فكل من
 طعامه زاد أكله والحكم والطعامي ولا يملك
 عنه *

رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا آسَا
 شُعَيْبُ إِنَّ رَجُلًا تَبَعْنَا فَإِنْ شِئْتَ أَذِنْتُ لَكَ وَإِنْ
 شِئْتَ تَرَكْتَهُ قَالَ لَا بَلْ أَذِنْتُ لَهُ * **بَاب**
 إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ فَلَا يُجْعَلُ عَنْ عِشَاءِ * حَدَّثَنَا
 أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ اللَّيْثُ
 حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ سَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ
 عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ عَمْرٍو بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ
 رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْتَرُ مِنْ كَيْفِ
 شَأْنٍ فِي يَدِهِ فَذَمَّهَا إِلَى الصَّلَاةِ فَالْقَاهَا وَالسَّكْرَ
 الَّتِي كَانَ يَخْتَرُ بِهَا شَرَفًا مَرَفَصَلِي وَلَمْ يَتَوَضَّأْ
 * حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ ثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
 أَبِي قِلَابَةَ عَنْ سِنِّ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا وَضِعَ الْعِشَاءُ
 رَأَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْبُوا بِالْعِشَاءِ * وَعَنْ أَيُّوبَ
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 خَشْرَةً وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ تَعَسَّى
 مَرَّةً وَهُوَ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْأَمَامِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 يُونُسَ ثَنَا سَفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُمَرَ وَرَوَاهُ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ إِذَا قِيمَتِ الصَّلَاةُ وَحَضَرَ النِّسَاءُ فَاذْبُوا
 بِالْعِشَاءِ وَقَالَ وَهَيْبٌ وَبِحَيْبِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ

باب النون اذا حضر العشاء فلا يجعل
 عن عشاءه بالفتح فاذا افترق فليجعل
 يكون قلبه فاذا فرغ التاجان ربه
 زقوله فدمي يعض الدال و
 كسر العين زقوله فالقاهما
 اي القطعة اللحم
 قول الله تعالى
 واذبوا
 بالعين

عشاء

هنا مراد اوضع المساء * باب قول الله تعالى فاذا اطعمتم فانثروا *
 محتد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال سألني عن
 صالح عن ابن شهاب ان اسما قال انا اعلم الناس
 بالحجاب كان ابني بن كعب يسألني عنه اصبحت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بزينة
 ابنة جحش وكان تزوجها بالمدينة فدعا
 الناس للطعام بعد ارتفاع النهار فجلس رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وجلس معه رجال بعد
 ما قام الغوم حتى قام رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فسي ومثيت معه حتى بلغ باب حجرة
 عائشة فظن انهم خرجوا فرجعت معه فاذا هم
 جلوس مكانهم فرجع ورجعت معه الثانية
 حتى بلغ باب حجرة عائشة فرجع ورجعت معه
 فاذا هم قد قاموا فضرب بيبي وبينة ستر
 وانزل الحجاب * بسم الله الرحمن الرحيم
 (كتاب العقيقة)

باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق
 وتحنيكه * حدثنا اسحاق بن نصر ثنا ابواسامة
 ثني يزيد عن ابي بردة عن ابي موسى رضى الله عنه
 قال ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه

باب قول الله تعالى فاذا اطعمتم فانثروا
 اي تفرقوا عن موضع الطعام تخفيفا عما يجب
 المنزل بقوله انا اعلم الناس بالحجاب باول باب
 نزول اية الحجاب بسم الله الرحمن الرحيم كتاب
 العقيقة بفتح العين المهلة وهي لغة النصارى
 الذي على راس المولود من ولادته ويسمى
 ما يذبح عند خلقه باب تسمية المولود غداة
 يولد اي وقت يولد لقوله وتحنيكه يوم
 ولادته يبرئ مولودا هو موضع في العقيقة *

وَسَلَّم نِسَاءَ اِبْرَاهِيمَ فَحَنَكُهُ بِمَرَّةٍ وَوَعَاةً بِالْبُرَّةِ
 وَدَفَعَهُ اِلَيْكَ وَكَانَ اَكْبَرَ وُلْدِ اَبِي مُوسَى * حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ سَأَلَ اَبِي عُبَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ اَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِصَبِيٍّ يَحْنُكُهُ فَبَالَ عَلَيْهِ فَاَنْبَعَهُ الْمَاءَ * حَدَّثَنَا
 اسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ ثَنَا ابْنُ اَسَامَةَ ثَنَا هِشَامُ بْنُ رُوَيْحَةَ
 عَنْ اَبِيهِ عَنْ سَمَاءَ بِنْتِ اَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا اَنَّهَا
 حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ الزَّبَيْرِ مَكَّةَ قَالَتْ فَخَرَجْتُ
 وَاَنَا مُتَمِّمَةٌ فَانْتَبَهْتُ الْمَدِينَةَ فَتَرَكْتُ قَبَاءَ فَوَلَدَتْ
 بَقْبَاءَ ثُمَّ اَتَيْتُ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَوَضَعَهُ فِي حَجْرَةٍ ثُمَّ دَعَا بِمَرَّةٍ فَضَمَّهَا ثُمَّ تَقَلَّ
 فِيهِ فَكَانَ اَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ حَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللهِ
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ حَنَكُهُ بِالْمَرَّةِ ثُمَّ دَعَا
 لَهُ فَتَرَكَ عَلَيْهِ وَكَانَ اَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي لَيْلَةِ
 فَخْرٍ خَوَابِ مِرْقَاجٍ شَدِيدًا لِأَنَّهُمْ قِيلَ لِيَهُودَ
 قَدْ سَحَرْتُمْ وَلَا يُولَدُ لَكُمْ * حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ
 ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو
 عَنْ نَسِيبِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ نَسِيبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
 قَالَ كَانَتْ ابْنُ لَأْيِ الْهَلْمَةِ يَسْتَنكِى فَعَجَزَ أَبُو
 طَلْحَةَ فَقَبَضَ الصَّبِيَّ فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ
 مَا فَعَلَ ابْنِي قَالَتْ اَتَى مَرْسَلِيمٌ هُوَ اسْكَنَ مَا كَانَ

رَوَى فِيهِ نِسَاءَ اِبْرَاهِيمَ وَفِي قَوْلِهِ فَاَنْبَعَهُ الْمَاءَ
 حَنَكُهُ نِسَاءَ اِبْرَاهِيمَ وَفِي قَوْلِهِ فَاَنْبَعَهُ الْمَاءَ
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَانْ حَنَكُهُ كَالَّذِي يَمَسُّهُ
 فَتَنِيهِ اِنَّهُ لَا يَنْتَظِرُ تَسْمِيَةَ اِلَى يَوْمِ السَّابِعِ اَوْ يَوْمِ
 قَاتِلَتِ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِاللَّدَى وَالصَّوْفِ وَيَتَصَهَّرُ وَيُغَمَّعُ
 رَوَى اَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْاِسْلَامِ اَعْبَدَ لَدُنَّ
 عَبْدَ اللهِ بِمَرَّةٍ مِنْ اَوْلَادِ الْهَاجِجِ فِي رَوَى فِيهِ
 اَعْمَرُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ وَكَانَ اسْمُهُ عَمْرُو مَسَابِغُ الْكُنْيَةِ لَدُنَّ
 فَتَنِيهِ اِبِي عُبَيْدٍ عَمْرُو مَسَابِغُ الْكُنْيَةِ لَدُنَّ

فخر بن

فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ الْعَسَاءَ فَمَعَشَى ثُمَّ اصَابَ مِنْهَا قَلْبًا
 فَرَفَعَ قَالَتْ وَإِذَا الصَّبِيُّ فَلَمَّا اصْبَحَ ابْنُ طَلْحَةَ ابْنُ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ قَالَ أَعْرَسْتُمْ
 اللَّيْلَةَ قَالَ نَعَمْ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهَا فَوَلَدَتْ
 غُلَامًا قَالَ لِي ابْنُ طَلْحَةَ احْفَظْهُ حَتَّى نَأْتِيَ بِرِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَارْسَلَتْ مَعَهُ بِمَرَاتٍ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَمَعَهُ شَيْءٌ قَالَ وَالْوَأْنَعْمُ
 بِمَرَاتٍ فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَضَعَهَا ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا فِي بَيْتِ الصَّبِيِّ
 وَحَنَكُهُ بِهِ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الشَّيْخِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ
 بْنِ أَنَسٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ * بِأَسْبَابِ إِمَامَةِ
 الْأَدِيِّ عَنِ الصَّبِيِّ فِي الْعَقِيقَةِ * حَدَّثَنَا ابْنُ الْوَالِدِ
 حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
 سَلْمَانَ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ مَسَّحَ الْغُلَامَ بِعَقِيقَةٍ وَقَالَ
 حَتَّى أَجُودَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَرْدٍ وَقَنَا دَعَا
 وَهَيْشَامُ وَجَبِيْتُ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ
 عَنْ عَامِرِ بْنِ وَهَيْشَامٍ مِنْ حَقِيقَةِ بَيْتِ سِيرِينَ
 عَنِ الرَّيَابِيِّ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وقوله وارالصبا من المواراة اي ارفقه
 ولا يوي ذرو الوقت والاصيل واين من
 وارو الصبا بصيغة الجمع وقوله اعرضتم
 بسكون العين استفهام محذوف الاءاة
 وهو من قولهم اعرضتم الرجل اذا دخل امراته
 والمراد هنا الوطء وقسناه اعرضتم لان
 الايسر الاذى من الصبي فيك
 من خصته بنت سيرين بنت الوالد
 وقوله عن الريابيينم الف بنت
 مخضمين بينهما الف بنت
 صلح بالعتاد والعتاد
 الاصلين اي باوين
 الصبي اي
 حرمه
 كقول

يَذْبَحُونَ لِطَوَائِعِيَّتِهِمْ وَالْقُنْدَرَةَ فِي رَجَبٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالْقَتِيدِ

وَالتَّسْمِيَةِ عَلَى الْقَتِيدِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا لَسَلُونَكُمْ اللَّهُ شَيْئًا مِنَ الْقَتِيدِ إِلَى قَوْلِهِ

عَذَابُ أَلِيمٌ وَقَوْلُهُ جَلْدٌ كَثِيرٌ أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهَيْبَةِ

الْإِنْسَانِ وَالْأَمَانِيِّ عَلَيْكُمْ إِلَى قَوْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ وَلَا

تَخْشَوْهُمْ وَارْخَبُوا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْعُقُودُ

الْمَهُودُ مَا أُجِلَّ وَخَدِمَ الْأَمَانِيُّ عَلَيْكُمْ الْمُخْتَوَرُ

يَجْرِمُكُمْ بِحِمْلِكُمْ شَنَّانٌ عَدَاوَةٌ الْمُتَخَلِّفَةُ تُخَنَّقُ

فَتَمُوتُ الْمُؤَقُّودَةُ تُضْرَبُ بِالخَشَبِ يَفْعُذُهَا

فَتَمُوتُ وَالْمُتَرَدِّبَةُ تُتَرَدَّى مِنَ الْجَبَلِ

وَالنَّطِيعَةُ تُنطِجُ الشَّاةَ فَإِذَا دَرَكْتَهُ يَتَحَرَّكُ بِذَنبِهِ

أَوْ بَعِينِهِ فَادْبَحْ وَكُلْ * حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ نَسَا

وَكُرْتَابًا عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ

النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَيْدِ الْقِمْرِ الرِّضِيِّ

قَالَ مَا أَصَابَ بِحَدِيدٍ فَكَلَهُ وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ

فَهُوَ وَقِيدٌ وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ

مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ فَإِنْ أَخَذَ الْكَلْبُ دَكَاةً

وَأَنْ وَجَدَتْ مَعَ كَلْبِكَ أَوْ كَلَابِكَ كَلَبًا غَيْرَهُ

فَحَسْبُهُ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ

وقوله كتاب الذبايح جميع ذبائحهم ذبائحهم
اي قوله تعالى اهل كم صيد البحر
الذبايح والصيد وقوله يا ايها الذين آمنوا
لسلواكم الله او بمعنى يلوغون فيكم
لاظهار ما علم من الصيد على ما علم من الصيد
وقوله تخنق بعضهم الفوقية وتنفخ الطماط الحنق اي
الساة بعضهم ذلك لقوله في الادراك
فتموت بسبب ذلك لقوله اي هذا المصداق
فمن الشاة لقوله اي الصيد يسكون الماء
فان اخذ الكلب اي الصيد يسكون الماء
المعجزة صيد ومضاف الى فاعله والمضمر
مخروف اي فيجمل اكله كما جعل اكل الذكاة

فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ
 عَلَى غَيْرِهِ * **بَابُ صَيْدِ الْمَعْرَاضِ**
 وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو المَقْتُولَةُ بِالْبُنْدُقَةِ تِلْكَ
 المَوْقُودَةُ وَكِرَةٌ سَأَلَهُ وَالْقَاسِمُ وَمَجَاهِدٌ
 وَابْرَاهِيمُ وَعَطَاءُ وَالْحَسَنُ وَكِرَةٌ الحَسَنُ
 رَمَى البُنْدُقَةَ فِي القِرْعِ وَالْأَمْصَارِ وَلَا يَرَى بَابًا
 فِيهَا سِوَاهُ * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ
 سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَارِثَةَ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَعْرَاضِ فَقَالَ إِذَا
 أَصَبْتَ بِحَدِيدٍ فَكُلْ وَإِذَا أَصَابَ بِمَرْضَةٍ فَتَمَلَّ
 فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ فَقُلْتُ أُرْسِلُ كَلْبِي قَالَتْ
 إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبِكَ وَسَمَيْتَ فَكُلْ قُلْتُ فَإِنْ أَكَلَ
 قَالَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْسِكْ عَلَيْكَ إِذَا مَسَكَ
 عَلَى نَفْسِهِ قَالَتْ أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ
 قَالَ لَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ إِذَا سَمَيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ
 تَسْمَعْ عَلَى الآخَرِ * **بَابُ مَا أَصَابَ الْمَعْرَاضَ**
 بِمَرْضَةٍ * حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ نَسَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ
 عَنْ اِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامِ بْنِ الحَارِثِ عَنْ عَدِيٍّ
 ابْنِ حَارِثَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا نَزَلَ
 الكِلَابُ المَلِيَّةُ قَالَ كُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ قُلْتُ

باب صيد المعراض يخرج الصاد وفي البيوت
 بخير ما روي في تلك الوقود لا يهاستولة
 فمثل لا يحد روقا وكوه اى المقتول بالبندق
 روقا مثلا اى بن عبد الله بن عمر روقا والفاطم
 بن محمد بن ابي بكر القيد بن عبد الله بن عمر روقا
 ولا روقا اى بالرمى بالبندق روقا روقا روقا
 سواء بن الصبياء والا مكنة الخالة من الناس
 لا يتقاه الخدور فيها روقا الخالة من الناس
 الصيد وهو حنسة في رأسه كالزجاج بلها
 الفارسي في الصيد في رأسه كالزجاج بلها
 وراقت دمه فيخوز الكه كالتسفة والرم وودنا
 اصابت الحنسة فترضه روقا فانه وقد لا يفرغ
 الحنسة المشقة والحجر قال في التاموك الوقود
 شهة الا ضرب وشاة وقد هو وقودة فقلت بالحنسة
 روقا فلا تأكل لانه ميتة باب ما اصابت المعراض
 بمرضه روقا الملة للصيد والمطلة بفتح اللام المشقة
 هي التي اذا اضرها صاحبا على الصيد طلته واذا
 زجرها اترجوت واذا اخذت الصيد حنسة على
 صاحبا فلا تأكل من لحمه او غيره بجلده

وان

وَأَنْ قُلْنَ قَالَ وَإِنْ قُلْنَ فَلْتُ وَأَنَا زَيْجِي بِالْمَعْرَاضِ
 قَالَ كُلُّ مَا خَرَقَ وَمَا أَصَابَ بِمَعْرَاضِهِ فَلَا تَأْكُلُ
 * بَابُ صَيْدِ الْقَوْسِ وَقَالَتْ
 الْحَسَنُ وَأَبِرَاهِيمَ إِذَا ضَرَبَ صَيْدًا أَقْبَانَ مِنْهُ
 سَيْدٌ أَوْ رَجُلٌ لَا تَأْكُلُ الَّذِي بَانَ وَتَأْكُلُ سَائِرَهُ
 وَقَالَ ابْنُ رَاهِمٍ إِذَا ضَرَبَ عُنُقَهُ أَوْ وَسَطَهُ
 فَكَلَهُ وَقَالَ الْأَعْمَشُ مِنْ زَيْدٍ قَالَ اسْتَعْصِمِي
 عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْعَبِيدِ اللَّهُ حَسْبَارٌ فَأَمْرُهُمْ
 أَنْ يَضْرِبُوهُ حَيْثُ مَا تَيْسَّرَ دَعْوَاهُ مَا سَقَطَ مِنْهُ
 وَكَلُوهُ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ نَحْنُ حَيَوَةٌ
 أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ بْنُ زَيْدِ الدِمَشْقِيِّ عَنْ أَبِي ذَرِيرَةَ
 بْنِ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخَسَنِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي
 بَارِضٌ قَوْمًا هَلْ كِتَابٌ أَفْنَأُ كُلَّ فِي أَيْمِيهِمْ
 وَيَأْرِضُ صَيْدًا أَوْ صَيْدَ بَقَوْسِي وَيَكْلِبِي الَّذِي لَيْسَ
 بِمَعْلَمٍ وَيَكْلِبِي أَعْمَلَهُ فَمَا يَصْلُحُ لِي قَالَ أَمَّا
 مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا
 تَأْكُلُوا فِيهَا وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وَكَلُوا
 فِيهَا وَمَا صَدَّتْ بِمَوْسِكٍ فَذَكَرْتُ اسْمَ اللَّهِ فَكَلْ
 وَمَا صَدَّتْ بِكَلْبِكَ غَيْرَ الْمَعْلَمِ فَادْرَكَتْ
 زَكَاتَهُ صَدَّتْ بِكَلْبِكَ غَيْرَ الْمَعْلَمِ فَادْرَكَتْ
 زَكَاتَهُ فَكُلْ * بَابُ الْمَخْدَفِ وَالْبِنْدَقِ

بقوله قال وان قلن وان قلن جواب الشوط محذوف
 بدل الله ما قبله وان قلن وان قلن تأمري بأكله بقوله
 صلى الله عليه وسلم وان قلن وان قلن فكل اذ هو ذكاته
 مالم يشركها كالمهم لاديشله ولا تفصل
 بالعرض بغير المصباح والفرطى انه
 وقال النووي كما لقاضي صابح والفرطى انه
 خسته بقوله ما خرق بالجماء والزاي المعج
 لا يتخذ من الخفضين اخره قاف جرح
 المعنوي من الخفضين قاله في التوكل وقاله جرح
 ونفذ وطعن فيه قاله في طعنه فاختق والحق
 في الفاموس خرقه تخرقه طعنه فاختق والحق
 السنان وقال في المطالع خرق القوس زونه
 اللحم وقطعه باب مسد لانه ابن سوي
 لا تأكل الذي بان اى قطع لانه ابن سوي
 وجه بعد الا بانه ام جرحه فاننا امرت
 ذبحه بلا تفصيل برومات بالجمع
 بقوله ويأكل تأثره اذ مات
 ولاك ذر والتمثيل
 وكل بالمر على الامر
 بقوله وسقط
 فمخ
 لا

حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ رَاسِدٍ نَسَا وَكَيْعُ وَيَزِيدُ بْنُ
 هَارُونَ وَاللَّفْظُ لِيَزِيدَ عَنْ كَيْسِ بْنِ الْحَسَنِ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ
 أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَحْذِفُ فَقَالَ لَا تَحْذِفُ فَإِنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى مِنَ الْحَذْفِ
 أَوْ كَانَ مَكْرَهُ الْحَذْفِ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يَصَادُ بِهِ
 صَيْدٌ وَلَا يَسْتَكْبَرُ بِهِ عَدُوٌّ وَلَكِنَّا قَدْ تَكَسَّرَ السُّنَنُ
 وَتَفَقَّأَ الْعَيْنُ شَرًّا أَوْ بَعْدَ ذَلِكَ يَحْذِفُ فَقَالَ
 لَهُ لِحَدَّثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
 نَهَى مِنَ الْحَذْفِ أَوْ كَرَهُ الْحَذْفَ وَأَنْتَ تَحْذِفُ لَا أَكَلَّكَ
 كَذَا وَكَذَا بِأَسْمَاءٍ مِنْ أَقْتَنِي كَلْبًا لَيْسَ
 بِكَلْبٍ صَيْدٍ أَوْ مَا يُشْبِهُهُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ثنا عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ
 أَقْتَنِي كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبٍ مَا يُشْبِهُهُ أَوْ صَارِيَةً
 تَقْصُرُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ فَيُرَاطَانُ حَدَّثَنَا الْمُكَنَّنُ
 أَبُو رَاهِمٍ أَخْبَرَنَا حِطْلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ
 سَالِمًا يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَقْتَنِي
 كَلْبًا الْأَكْلَبُ صَارَ لِيَصِيدَ أَوْ كَلَّتْ مَا يُشْبِهُهُ فَإِنَّ

لِقَوْلِهِ أَوْ كَانَ مَكْرَهُ الْحَذْفِ بِالْمَكْرِ وَالْمَكْرُ وَالْمَكْرُ
 أَحْسَدُ عَنِ الْكَيْعِ نَهَى مِنَ الْحَذْفِ بِغَيْرِ شَيْءٍ رَفَعَهُ
 وَقَالَ لَا يَصَادُ بِهِ صَيْدٌ أَيْ لَا يَنْقُضُ بِغَيْرِ شَيْءٍ الرَّحْمَ
 لَا يَنْقُضُ الْبَيْدَةَ فَكُلُّ مَا قُتِلَ بِهَا حُرْمًا يَنْقُضُ
 بِأَسْمَاءٍ مِنْ أَقْتَنِي كَلْبًا وَالْقَيْبَةُ الشَّيْءُ الْخِطَابُ
 وَأَدْعَاؤُهُ عِنْدَ رَفْعِهِ أَوْ صَارِيَةً هِيَ اسْتِغْرَافُهُ
 بِالْبِهَاةِ الصَّيْدُ يَقَالُ ضَرَى عَلَى الصَّيْدِ صَارِيَةً أَيْ غَرَى
 عَلَى الصَّيْدِ يَقَالُ ضَرَى عَلَى الصَّيْدِ صَارِيَةً أَيْ غَرَى
 ذَلِكَ وَاسْتَرْعِيَهُ

بعض

ينقص من أجرة كل يوم فيراطان * حدثنا عبد الله
 ابن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله
 ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية أو ضار
 نقص من عمله كل يوم فيراطان * باب
 إذا أكل الكلب وقوله تعالى يسئلونك ماذا
 ما إذا أكل لحمه فقل أحل لكم الطيبات وما علمتم
 من الجوارح مكلبين الضوائد والكواكب تجزشوا
 اكتسبوا بعلوهم مما على الله فكلوا مما
 أمسكنا لكم إلى قوله سريع المسبح وقال ابن
 عباس إن أكل الكلب فقد أفسدنا
 أمسكنا على نفسه والله يقول تسألونهم مما
 علمكم الله فيضرب ويعلم حتى يتركه وكرهه
 ابن عمر وقال عطاء إن شرب الدم ولم يأكل
 فكل * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن الفضيل
 عن بيان عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت إنا قوم
 نصيد بهذة الكلب فقال إذا أرسلت كلابك
 المعلية وذكرك اسم الله فكل مما أمسكنا
 عليك وإن قتلنا لأن يأكل الكلب فإني أخاف
 أن يكون إنما أمسكنا على نفسه وإن حال طهر

ر قوله قل احل لكم الطيبات وهو كل ما لم يأت
 نهي عنه في كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس
 ر قوله قل احل لكم الطيبات وهو كل ما لم يأت
 نهي عنه في كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس
 ر قوله قل احل لكم الطيبات وهو كل ما لم يأت
 نهي عنه في كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس

كلاب من غيرها فلا تاكل * **باب**
 الصيد اذا غاب عنه يومين او ثلاثة *
 حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا ثابت بن يزيد
 ثنا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله
 عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
 ارسلت كلبك وسميت فامسك وقتل فكل
 وان اكل فلا تاكل فانما امسك على نفسه واذا
 خالط كلابا لمزيد كراسم الله عليها فامسك
 وقتل فلا تاكل فانك لا تدري ايها قتل وان
 الصيد فوجدته بعد يوم او يومين ليس به
 الا اشرسها فكل وان وقع في الماء فلا تاكل
وقال عند الاطلي عن داود عن عامر عن
 عدي انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يرعى
 الصيد فيقتل اشارة اليومين والثلاثة ثم يجده
 ميتا وفيه سهمه قال ياكل ان شاء * **باب**
 اذا وجد مع الصيد كلبا آخر * حدثنا آدم
 ثنا شعبة عن طيبه بن ابي السفر عن الشعبي عن
 عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله اني ارسل
 كلبا واسمى قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا
 ارسلت كلبك وسميت فاخذ وقتل فاكل فلا
 تاكل فانما امسك على نفسه قلت اني ارسل

الصيد اذا غاب عنه يومين او ثلاثة
 روى ابو يعين روى اذا ارسلت كلبك في العلم
 روى له وسيت الله اى حال ارسلت كلبك
 من اهل الذكاة روى في الماء فلا تاكل
 روى وان وقع في الماء فلا تاكل
 حلاله من قتل في الماء فلا تاكل
 فان اكله ياب بالتقوى اذا ارسلت
 الصيد كلبا اخرى فهو الكلب الذي
 ارسله لا ياكله روى روى
 الله تعالى مع ارسله روى
 لى كلبا صاده روى
 الفاء جوازه و
 الشوك

كلبي

كتابي اجد معه كلبا آخر لا ادرى اسمها اخذته
 فقال لا تاكل فانما سميت على كلبك ولزمته
 على غيره وسالته عن صيد المقرض فقال اذا
 اصبت بجدة فكل واذا اصبت بعرضه فقل
 فانه وقيد فلا تاكل * باسم ما جاء
 في المصيد * حدثنى محمد بن ابي حنيفة
 عن سليمان بن عامر عن عدي بن حاتم رضى الله
 عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقلت انا قوم نصيد بهذه الكلاب فقال
 لا ارسلك كلابك المعلة وذكر اسم الله
 فكل مما امسكن عليك الا ان ياكل الكلب فلا
 تاكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه
 وان خالطها كلب من غيرها فلا تاكل * حدثننا
 ابو عاصم عن حيوة وحدثني احمد بن ابي رجاء
 ثنا سلمة بن سليمان عن ابن المبارك عن حيوة
 ابن شريح قال سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي
 قال اخبرني ابو ادريس عاذا الله قال
 سمعت ابا ثعلبة الخشني رضى الله عنه
 يقول ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقلت يا رسول الله انا بارض قوم اهل كتاب
 تاكل في انبيهم وارض صيد اصيد بقوسي

باسم ما جاء في المصيد اي التكلف بالصيد
 والاشتغال به للتقسيم اكله ويبيها مما تبدل
 لشروعيته واما حته لقوله نصيد بهذه الكلاب
 اطلاق امرهم لقوله فلا تاكل وقيد ايا حته
 الاصطلاح للصيد والاكل بشره قصد الذم
 والاشفاق وكذا ما لك لقوله بارض قوم
 اهل كتاب يعني الشام وقبائلهم
 العرب قد سكنوا الشام ونصروا منهم ال
 عسان ونسبهم وهر او يطون من قضاة منهم
 بنو احنس ال تعذيبه

وَأَصِيدُ بَكَلْبِي الْمَعْلَمَ وَالَّذِي لَيْسَ مَعْلَمًا فَأَخْبِرُنِي
 مَا الَّذِي يَجْعَلُ لَنَا مِنْ ذَلِكَ فَعَالَ أَمَامًا ذَكَرْتَ أَنَّكَ
 بَارِضٌ قَوْمًا أَهْلُ كِتَابٍ نَأْكُلُ فِي آيِنِهِمْ فَإِنْ وَجَدْتُمْ
 غَيْرَ آيِنِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْتَابُوا
 ثُمَّ كَلُوا فِيهَا وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَهُ مِنْ أَنَّكَ بَارِضٌ صَيْدٍ فَمَا
 صَدَقْتَ بِقَوْلِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ وَمَا صَدَقْتَ
 بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ وَمَا صَدَقْتَ بِكَلْبِكَ
 الَّذِي لَيْسَ مَعْلَمًا فَادْكُرْ ذَكَرْتَهُ فَكُلْ * حَدَّثَنَا
 مَسَدٌ دَنَا بِيحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ
 عَنْ أَبِي مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ انْفَجْنَا أَرْبَابًا
 بِمَرِّ الظُّهْرَانِ فَسَعَوْا عَلَيْهَا حَتَّى نَفَعُوا فَسَعَيْتُ
 عَلَيْهَا حَتَّى أَخَذْتُهَا فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ
 فَبَعَثَ إِلَى ابْنَتِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَرَكِهَا
 أَوْ فَخَذِهَا فَعَلَهُ * حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ
 حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ
 أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طُرُقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ
 مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحَمَّدِ بْنِ وَهَبٍ وَهُوَ مَحْرُومٌ فَرَأَى حِمَادًا
 وَحَسْبِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرْسِهِ ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ
 أَنْ يَنَالُوهُ سَوَاطٍ فَأَبَوْا فَسَأَلَ لَمْ رُحِمَهُ فَأَبَوْا

رَقُولُهُ فَإِنْ وَجَدْتُمْ بِبِهِمُ الْجَمْعَ أَنْتَ وَقَوْمُكَ
 رَقُولُهُ لَوْ نَبَا فَمَوْجُودٌ أَنْ قَدِمَ الْبَدِينُ طَوِيلٌ
 الرَّحْلَانِ فَكُلِي الزَّرَادَةَ لِقَوْلِهِ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ تَوَضَّعَ
 بِمَرِّ تَبَسُّكُ الرَّقُولِ حَتَّى لَقِيَوا كَثِيرًا مِنَ الْعَجِينِ
 مَعْدُ الْإِلَامِ وَالصَّوَابِ فَتَعَالَى الرَّقُولُ مَعَ أَصْحَابِي
 بِنَا وَلَوْ رَحِمَهُ *

فأخذة

فأخذه ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بعضهم فلما
أدركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن
ذلك فقال إنما هي طغمة اطعمكموها الله حد ثنا
اشمعييل قال حدثني مالك عن زيد بن أسلم عن
عطاء بن يسار عن أبي قتادة مثله إلا أنه قال
هل معكم منه شيء **باب** التصيد على الجبال
حد ثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب *
أخبرنا عمرو بن أبي النصر حدثه عن نافع مولى
أبي قتادة وأبي صالح مولى التؤمة سمعت أبا
قتادة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
فيما بين مكة والمدنية وهم محرمون وأنا رجلا
جبل على فريس وكنت رقا على الجبال فبينما
أنا على ذلك إذ رأيت الناس منسوفين لشيخ فذهبت
أنظر فإذا هو حمار وحش فقلت له ما هذا
قالوا لا ندري قلت هو حمار وحش فقالوا
هو ما رأيت وكنت نسيت سوطي فقلت لهم
تاو لوني سوطي فقالوا لا نعيناك عليه فنزلت
فأخذته ثم ضربت في أثره فلم يكن إلا ذاك حتى
عقرته فأنيت اليه فقلت لهم قوموا فاحتملوا
قالوا لا نمسه حملته حتى جئتم برفا بى بعضهم

قوله والى اى امتنع بعضهم اى من الاكل قوله
باب الصيد على الجبال بالجيم والموصلة
بهم جبل قوله يحيى بن سليمان كجتمى قوله
مولى التؤمة بفتح التؤمة وفى بعض النسخ
بضمها وحكاها عياض عن المحدثين وقال
ان الصواب الفتح قال ومنهم من يقل حركة
المنة فيفتح بها الواو وحكى السفاقي
التؤمة بوزن الكسرة وهى شامة بن خلف
ولدت مع ابنها في بطن واحدة فسئبت بذلك
قوله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
اى بالفاحة وهى موضع قوله وهم محرمون

اى بالعمرة زمن الحديبية قوله وانارجل
على اى غير عمر قوله وكنت رقا بفتح راء
الجبال والمد على الجبال اى كثر الصعود على
بالضمة والفتحة فىنا بغير ييم قوله حمار وحش
بإسقاط التختة مع الاضافة قوله ثم ضربت
ق اثره بفتح الهمزة والمثلثة اى رزاه قوله حتى
عقرته اى عرجته قوله فاحتملوا بكسر الميم
اى الحمار قوله فابى اى امتنع

وَكَلَّ بَعْضُهُمْ فَقُلْتُ لَهُمْ أَنَا أَسْتَوْقِفُ لَكُمْ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذْرَكْتُهُ فَحَدَّثْتُهُ الْحَدِيثَ
 فَقَالَ لِي أَبَقِيَ مَعَكُمْ شَيْءٌ مِنْهُ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ كُلُوا
 فَهُوَ طَعْمَةٌ أَطْعَمْتُكُمْ بِهَا اللَّهُ بِأَسْبُ قَوْلِ
 اللَّهِ تَعَالَى أَجَلَ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَقَالَ عُمَرُ صَيْدُهُ
 مَا أَصْطِيدُ وَطَعْمًا مِمَّا رَمَى بِهِ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
 الطَّيْفَانِي حَلَالٌ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ طَعْمًا مِمَّنْتَهُ
 إِلَّا مَا قَدَرْتَ مِنْهَا وَالْجَزْيَ لِأَنَّكَ كَلَّمَهُ الْيَهُودَ وَ
 مَخَّنَ تَأْكُلُهُ وَقَالَ شَرِيحُ صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ كُلُّ شَيْءٍ فِي الْبَحْرِ مَذْبُوحٌ وَقَالَ عَطَاءُ أَمَّا الطَّيْرُ
 فَأَرَى أَنْ يَذْبَحَهُ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءُ
 صَيْدُ الْأَنْهَارِ وَقِلَاتُ السَّيْلِ أَصَيْدُ الْبَحْرِ هُوَ
 قَالَ نَعَمْ ثُمَّ تَلَا هَذَا عَذْبٌ فَرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ آجَابُحٌ
 وَمِنْ كُلِّ تَأْكُلُونَ كَمَا طَرِكَا وَرَكِبَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى سَرَجٍ مِنْ جُلُودِ كِلَابِ الْمَاءِ
 وَقَالَ الشَّعْبِيُّ لَوْ أَنَّ أَهْلِي أَكَلُوا الصَّفْقَادِعَ *
 لَا أَطْعَمْتَهُمْ وَلَوْ بَرَّ الْحَسَنُ بِالسَّلْحَفَاةِ بِأَسَاءٍ وَقَالَ
 ابْنُ عَبَّاسٍ كُلُّ مَنْ صَيْدَ الْبَحْرَ وَإِنْ صَادَهُ نَصْرًا فِي
 أَوْ يَهُودِيٍّ أَوْ مَجُوسِيٍّ وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فِي الْمَرِيٍّ ذَبْحُ
 الْحَنْزَلِ السَّبْتَانِ وَالشَّمْسِ حَذُّنَا مُسَدَّةٌ ثَنَا يَجِي
 عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُوَانَةُ سَمِعَ جَابِرًا

قوله فقلت انا ولان عساكر فقلت لهما انا
 استوقفكم لكم النبي صلى الله عليه وسلم انا ساه
 ان يقف لكم قوله فقال لي ابني فقلت لهما
 بمنزلة الاستفهام قوله فهو طعم بضم الطاء وكذا
 العين المهملتين قوله اعطاكمها الله ولا يذ
 عن المستطى اعطاكمها الله بنذير الصمير باب
 قول الله تعالى اكل ما اصطيد بغير الطاء وضم
 جميع الميلاء قوله ما اصطيد بغير الطاء وضم
 كما في اليونانية قوله الطاء في غير حرفي اليونانية
 من طفا يطفون اذا اعلام الماء مينا قوله الاما
 قدرت منها بذكر الذال المجهول ولا يذ عن الاما
 منها قوله والجزى بغير الموصول الاما فذروه
 المشددة تينون بفتح الجيم والراء والخيم
 بعد القصة ضرب من السمك يشبه السمك
 وقيل سمك لا قشر له وقيل نوع من سمك القوس
 دقيق الطرفين قواه كل شئ في البحر من قواه
 وقواه مذبوح اي حلال كالمذكي وقوله وقلاه
 وقوله بغير القاف وتخفيف اللام اخر مشاه
 السيل جمع قلة تفرق في مخرج يستنقم فيها الماء
 فوقية جمع قلة تفرق في الماء وتسمى القندس
 ومراده ما سلق السيل من الماء وتسمى القندس
 وقوله حيان قوله ابلح الرء بعدها تخية اذام
 في المري بضم الميم وسكون الراء بعدها تخية اذام
 قوله ذبح الخنزير النيران في الشمس كمنعول
 قوله ذبح بصيغة الفعل الماضي والنبت
 والموحدة بصيغة المفعول فاملا له والنبت
 مقدم والنبتان والشمس فاملا له والنبت
 كسر النون الاوّل جمع فون كعود وعيد ان هو
 الموت قال البصائر وعديدا انها حلت بالسموت
 لا طريح فيها وطمعها بالشمس وكان ذلك كالدابة للبحر

هو

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ وَأَمِيرَنَا أَبُو
 عُبَيْدَةَ بَجَعْنَا جُوعًا شَدِيدًا قَالَ لَقِيَ الْبَحْرَ حَوْثًا مَبِينًا
 لَوْ رَمَلَهُ يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ
 شَهْرٍ فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عِظًا مِنْ عِظَامِهِ فَمَرَّ الرَّكِبُ
 تَحْتَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ
 عَنْ عَمْرِو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ بَعَثَنَا النَّبِيُّ صَلَّى
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مِائَةِ رَاكِبٍ وَأَمِيرَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ
 تَرَصَّدُ عَمْرًا لِقُرَيْشٍ فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ
 حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبَطَ فَسُمِّيَ جَيْشَ الْخَبَطِ وَأَلْقَى
 الْبَحْرَ حَوْثًا يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا نِصْفَ شَهْرٍ
 وَأَدَّ مَنَا بُوْدُكِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ اجْسَامَنَا قَالَ فَأَخَذَ
 أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاغِهِ فَنَصَبَهُ فَمَرَّ الرَّكِبُ
 تَحْتَهُ وَكَانَ فِيْنَا رَجُلٌ فَلَمَّا اشْتَدَّ الْجُوعُ نَحَرَ
 ثَلَاثَ جَزَائِرٍ ثُمَّ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ
 بَابُ أَكْلِ الْجَرَادِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
 ثَنَا شُعْبَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتًّا كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ
 الْحَرَادَ قَالَ سُفْيَانُ وَأَبُو عَوَانَةَ وَإِسْرَائِيلُ عَنْ
 أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى سَبْعَ غَزَوَاتٍ
 بَابُ أَنْبِيَةِ الْجُوَيْسِ وَالْمَيْتَةِ حَدَّثَنَا أَبُو

قوله غزونا جيش الخبط بفتح الخاء الموحدة والموحدة
 بعدها مهلة وذلك سنة ثمان قوله وامرنا
 الهنزة منبها للمعول ولا بن عساكر و اميرنا
 ابو عبدة كما مر من عبد الله بن عيسى بن الجراح قوله
 يقال له العنبر وهو سمكة بحرية تنجد من لدها
 الا تراس ويقال للترس عنبر اوسى هذا السمك
 بالعنبر لاجوده في جوفه قال الامام الشافعي
 حدثني بعضهم اندركا البحر فوقع الى جزيرة
 فحدثني بعضهم مثل عنق الشاة واذا امرها عنبر
 فنظر الى شجرة حتى يكبرم فانهذ فبنت بهج
 قال فتركتها حتى يكبرم فانهذ فبنت بهج
 قالته في البحر قال الشافعي والسمك والدواب
 البحر يتبعه اول ما يقع لانه لبن فاذا تبلغه
 قل ما تسلم الاقلها الغرط الحرارة التي فيه
 فاذا اخذ الصياح والسمكة وجدته في بطنها
 غير ذاهب منها وانما هو مرنيت قوله رصده
 قوله وادها بودكها اي الهلعة اي الايلاجل العلماء
 الك الجراد وهو رعا ويرعى في قوله باب جراد
 كبر الجراد وهو رعا ويرعى في قوله باب جراد
 الشمس ايضه وبعضه صغيرها واذا اراد ان يبيض
 الصلبة التي لا يجل منها الصلبة والصخور
 فتتفرج له ثم يلقى بيضه في ذلك الصلح فيكون
 له كالانحور ويؤون فاضاله ويريها الجراد
 ستة ارجل يدان في صدرها وقا ثمان ارجل في
 وفي الجراد خلفها وطرها رجليها منبها
 فرس وعينا فيل وعنق نور ووزن ابل وصد
 ويطن عنق ويطا حانصر وخطا يجل در جراد
 ودين بجمية

عاصم عن حيوة بن شريح قال حدثني ربعة بن يزيد
 الذي مشقني قال حدثني أبو ذر ريس الخولاني قال
 حدثني أبو ثعلبة الحشني قال أتيت النبي صلى الله
 عليه وسلم فقلت يا رسول الله إنا بأرض أهل الكتاب
 فما نأكل في آييتهم وبأرض صبيد أصيد بعقوبى
 وأصيد بجلبي المعلم وبجلبي الذي ليسن تعلم فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم أما ما ذكرت أنك
 بأرض أهل كتاب فلا تأكلوا في آييتهم إلا أن لا
 تجدوا أبداً فإن لم تجدوا أبداً فاغسلوها واكلوا
 وأما ما ذكرت أنكم بأرض صبيد فما صيدت بقوسك
 فاذكر اسم الله وكل وما صيدت بجلبك المعلم
 فاذكر اسم الله وكل وما صيدت بجلبك الذي
 ليسن تعلم فاذكر ذكاته فكله حدثنا المنكر
 ابن إبراهيم حدثني يزيد بن أبي عبيد عن سلمة
 ابن الأكوع قال لما أمسوا يوماً فتحوا خيبر أوقدوا
 النيران قال النبي صلى الله عليه وسلم على ما أوقدتم
 هذه النيران قالوا على الخور الحمر الأكيبة قال
 أمر بقوا ما فيها واكسروا قذورها فقام رجل من
 القوم فقال نهريق ما فيها ونغسلها فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم أوداك بأر
 التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمداً قال ابن عباس

قوله عن حيوة بن شريح الحاملة وسكون المياه
 واذن الواو قوله الحشني بعض الخواص في الشين
 قوله اماما ذكرت انك ولا في يوم المشقة
 انكم قوله فلا تأكلوا في آييتهم اي كونه
 مستغذرة قوله الا انه لا يجدوا ابدا بضم
 الموحدة ونشد بدهملة اي فراقا
 وعوضا منها قوله واما ما ذكرت انكم ولا في
 عساكر انك قوله فاذكر اسم الله اي عليه ولا
 قوله على ما بالغ بعد الميم ولا في رعل كيهن
 على او قادم في قوله الحمر الاكيبة بفتح الهمزة
 والنون وبكسر الهمزة وسكون النون
 لفظا محسنا لا في قوله واكسروا قذورها
 مبالغة في النهي وسقط قوله وانها
 قدورها لا في النهي قوله نهريق ما فيها
 استفهام محذوف الاشارة الى التخيير بين الكسر والفتح
 الواو اشارة الى الابداء فليس التسمية اي
 وعلف الا حصر قوله يا سكون من تروى اي
 عنهم التسمية على الذبيحة وحكم بالهمزة
 التسمية حال كونها متعمداً في يده بالهمزة
 بشرط التفريق بين العمد والمشدودين
 ذلك قوله قال ابن عباس في الحشني

مَنْ نَسِيَ فَلَا بَأْسَ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ
 يَذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِئْشِقٌ وَالنَّاسِي لَا يُسْمَى
 فَاسْتَعْمَى وَقَوْلُهُ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ
 لِيُجَادِدُوا يُوكِرُونَ وَإِنْ تَطَعْتُمْ لَهُمْ لَيُكْفُرُوا بِكُمْ لَمُشْرِكُونَ حَدَّثَنَا
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثنا أَبُو عَوَّالَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ
 عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ
 خَدِيجٍ قَالَ سَكَنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدِي
 الْحَلِيفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ فَأَصَبْنَا إِبِلًا وَعَمَلًا
 وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَخْرِيَاتِ النَّاسِ
 فَعَجَلُوا فَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَدَفَعَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْرًا بِالْقُدُورِ فَأَكَيْتُ ثُمَّ قَسَمْتُ
 فَعَدَلْتُ عَشْرَةَ مِنَ الْعَنَمِ بِيَعِيرٍ فَتَدَّتْ مِنْهَا بَعِيرٌ
 وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ بَسِيرَةٌ فَطَلَبُوا فَأَصْبَاهُمْ
 فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَمِّهِ فَحَبَسَهُ اللَّهُ فَجَاكَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَهْدَهُ الْبَهَائِمُ أَوْ ابْدِ
 كَأَوْ ابْدِ الْوَحْشِ فَأَنْدَدَ عَلَيْكُمْ فَأَصْنَعُوا بِهِ مَكْنَدًا
 قَالَ وَقَالَ جَدِّي إِنَّا لَنَرْجُوا وَنُخَافُ أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ
 عَدَا وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى أَفَنْدَجُ بِحَالِ الْقَصَبِ فَقَالَ مَا
 أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُّ لَيْسَ السِّنِّ
 وَالظُّفْرُ وَسَأْ خَبَرَ عَنْهُ أَمَّا السِّنُّ عَظْمٌ وَأَمَّا
 الظُّفْرُ فِدَى الْحَبَسَةِ بَابُ مَا ذُجَّ عَلَى النَّصْبِ

قوله اي الذي يذبح
 التسمية اي بالكل قاله
 فلا يباس اي بالكل قاله
 ومفهومه عدم اسلم مع العبدية وهذا
 وصله الدارقطني وانما التسمية وسنده صحيح
 عن ابن عباس في ذكر التسمية وسنده صحيح
 اسم الله وان لم يذكر التسمية وسنده صحيح
 الدارقطني من وجه اخر من سقط لانه رواه
 وانراي وان اكله لا يسمي فاسقا اي فعل الكلمة
 لعسق قوله والناسي لا يسمي فاسقا اي فعل الكلمة
 من الالية لان ذكر التسمية فلا يدخل التسمية
 وهو اهل السنة فاسقا وان كان عن نفس الذبيحة
 فلا يكون فعله فاسقا وان كان عن نفس الذبيحة
 التلم بسم عليها فلا يصح بسميتها فاسقا وان
 الشياطين اي البليس وجنوده قوله ليوحون الي
 ليوحون الي اولياهم اي من المشركين ليجادلوهم
 اي لليا صوموا جهلا صلى الله عليه وسلم واخطاه
 بقولهم تاذكرا صلى الله عليه فانا نطوه وبالمذكور
 اسم الله عليه فكلوه وان اطعمتموهم اي كلوه
 استحلوا ما حرم الله انتم المشركون اي كلوه
 بغير الحاله وفيه الرامه الممثلة ورافعة بكسبه
 اسن فاذا نكح من الامم وسنون الغنة وفيه الحلقه
 وهو مكان يا العرب والناسي فاسقا اي فعل الكلمة
 وسنده قد دل اي قابل قوله فان تفرق بين ابطال الذبيحة
 قوله فا عيهم اي فانهم قوله فان تفرق بين ابطال الذبيحة
 وهي قوله او ابد اي توحشا فاهوى اليه اي قصد
 ما اتساله الذي يذبح بها قوله مدي جمع مدي
 قوله فذى الحكسه اي السن والظفر نصب على الجزاء
 يقع به غالبا اولان الذبح اي وهم كفار وقد نصب على الجزاء
 على النصيب من الذبح اي تقديس بقوله يا ايها
 مضمون دخول النور والظفر الممثلة بخارون ولا
 للاصناف مطلقا بل بالذبح والظفر
 به اليه

وَالْأَضْنَاءُ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي
 سَالِمٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ قَيْسٍ بِاسْتِغْلٍ
 يَلِدَحُ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَحْيُ فَقَدِمَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا لَحْمٌ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ
 مِنْهَا شَيْءًا قَالَ إِنِّي لَا آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَيَّ
 أَنْصَابِكُمْ وَلَا آكُلُ إِلَّا قِمَازَ كَرَامَتِكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ
بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْيَذْبَحْ
 عَلَيَّ اسْمَ اللَّهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ثنا أَبُو عَوَانَةَ
 عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سَفْيَانَ الْجَلْمِيَّ
 قَالَ ضَحَيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُضْحِيَّةً
 ذَاتَ يَوْمٍ فَأَذَا أَنَا سَ قَدْ ذَبَحُوا ضَحَايَاهُمْ
 قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلَمَّا انصَرَفَ رَأَاهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَدْ ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ
 فَقَالَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا
 أَخْرَجَهُ وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ حَتَّى صَلَّيْنَا
 فَلْيَذْبَحْ عَلَيَّ اسْمَ اللَّهِ **بَابُ** مَا أَنْهَرَ
 الدَّمَ مِنَ الْعَصَبِ وَالْمَرْوَةِ وَالْحَدِيدِ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

قوله لقي زيد بن عمرو بن نفيل بضم النون
 وقع الفاء وزيد هذا والد سعيد بن زيد العقدي
 أحد المشركين بالجنة قوله يا سفل يلدح بفتح
 الموحدة وسكون اللام وقع الهمزة على
 ميمين اسم موضع بالحجاز قريب من مكة وكان
 زيد في الجاهلية يفتد على بن ابراهيم عليه
 الصلاة والسلام بقوله فقدم اليه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم سفرة فمهاجم بفتح قاف
 بضم الفاق وسكون الهمزة فقدم اليه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم سفرة فمهاجم بفتح قاف
 الذي كان في سفرة وجمع بينهما بان الله صلى
 عليه وسلم فقدمها النبي صلى الله عليه وسلم
 لزيد قوله ولا تأكل الا مما ولا بن عساكر
 ذكر اسم الله عليه وسلم فليذبح مكانها اخري ومن
 النبي صلى الله عليه وسلم فليذبح على اسم الله
 من ذبح قبل الصلاة فليذبح على اسم الله
 كان لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله
 يؤخذ من الحديث ان وقت الاضحية من طلوع
 قدر كعبتين وخطبتين خلتين من مضمون
 الشمس والافضل ما خبرها الى مضمون
 من اريد اعيا كرم خروجها من الخراف
بَابُ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ اعيا سأل من العصب
 والمروة جرابيض والذي يقيد منه النار

عن

عَبْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ كَعْبٍ بْنِ
 مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شَاةً بِحَجْرٍ فَسُئِلَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَ بِأَكْلِهَا
 وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ
 الْأَنْصَارِ يُخْبِرُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبٍ هَذَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ
 حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ
 مَعَاذِ بْنِ سَعْدٍ أَوْ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةَ
 لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَزَوَّجُنِي غَنِيًّا بَسَلَعًا فَأُصِيبَتْ
 شَاةً مِنْهَا فَأَذْرَكْتُهَا فَذَبَحْتُهَا بِحَجْرٍ فَسُئِلَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كُلُّوْهَا بِأَسْبِ
 لَا يَذْكُرُ بِالسِّنِّ وَالْعِظْمِ وَالظَّفْرِ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ
 ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ نَافِعٍ
 ابْنِ خَدِيجٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 كُلُّ نَعْنِي مَا انْتَهَرَ الدَّمُ إِلَّا السِّنُّ وَالظَّفْرُ بِأَسْبِ
 ذَبْحَةِ الْأَعْرَابِ وَنَحْوِهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَفْصِ الْمَدِينِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ
 عُرْقُوقٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ
 قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَكَ
 قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَكَ
 بِاللَّحْمِ لَا تَدْرِي أَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا فَقَالَ

قوله اجزنا عدة بفتح العين المهملة وسكون
 الموحدة قوله ان امرأة اي وهي جارية له قوله
 زجبت شاة بحجر اي اياها قوله ان سمع رجلا
 قوله فامر ما كملها اي ان يكون ابن كعب وان لم
 من الانصار رجلا لكن الرواية الاخرى ذلك
 على انه اصله قوله عن معاذ بن سعد سكون
 العين او سعد بن معاذ اي الانصاري كذا وقع
 حديثه على الشك وذكره ابن منده وغيره في
 التقية قوله فذبحتها ولاي ذرع الشبهو
 فذبحها قوله كل يعني اي اذا ذبحت بكل ما اهر
 الدم كالتقريب والحجر يارب ذبحة اي يحرم
 ذبحة الاعراب ومع ساكنوا البادية وسكن
 بخوم بالواو ولا يذرع الكسبية نحو وعزم

بالراء بدل الواو والاول لغير الابل قوله
 حدثنا ولا في حديثي بالافاد قوله ان فوجا
 والنساء ان انا سا من الاعراب قوله يا توننا
 ولا يذرعوا بن عساكر يا توننا بزيادة نون
 اخرى قوله بالاسم موضع الذال المحببة
 اذ كرهت الاستعمال في قوله فقال
 وكسر الكاف سببا للمفعول قوله فقال
 سوا عليه انتم وكلوا وهذا ظاهر في عدم
 وجوب التسمية

عن

سَمُوا عَلَيْهِ أَسْمَهُ وَكَلُوهُ قَالَتْ وَكَانُوا أَحَدِي شَيْ عَهْدٍ
 بِالْكَفَرِ تَابَعَهُ عَلِيُّ عَنِ الدَّارِ وَرَدِي وَتَابَعَهُ أَبُو خَالِدٍ
 وَالظَّنْأَوِيُّ * بَابُ ذِي نَاحِجِ أَهْلِ الْكِنَابِ
 وَشَحْوَمَهَا مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ وَغَيْرِهِمْ وَقَوْلُهُ تَعَالَى الْيَوْمَ
 أَجَلَ لَكُمْ الطَّيَّاتِ وَطَعَامَ الَّذِينَ اتُّوا الْكِنَابِ جَلِ
 لَكُمْ وَطَعَامَكُمْ جَلِ لَكُمْ وَقَالَ الرَّهْزِيُّ لَا بَأْسَ
 بِذِيحَةَ نَصَارَى الْعَرَبِ وَإِنْ سَمِعْتَهُ يُسَبِّي
 لِعَبْرَةِ اللَّهِ فَلَا تَأْكُلْ وَإِنْ لَمْ تَسْمَعْهُ فَقَدْ لَحِقَهُ
 اللَّهُ وَعَلِمَ كُفْرَهُمْ وَيُذَكَّرُ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوَهُ *
 وَقَالَ الْحَسَنُ وَابْرَاهِيمَ لَا بَأْسَ بِذِيحَةَ الْأَقْلَفِ
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ طَعَامُهُمْ ذِي بَيْحُهُمْ * حَدَّثَنَا
 أَبُو الْوَلِيدِ شَا شُعْبَةَ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 كُنَّا مَخَاصِرِينَ فَصَرَ خَيْرُ قَرْمِي نَسِيَابَ
 بِجَابٍ فِيهِ شَجَرٌ فَتَرَوْتُ لِأَخَذَهُ فَالْتَفَتُ فَإِذَا
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَحَبَّتْ مِنْهُ *
 بَابُ مَا نَدَّ مِنَ الْبَهَائِمِ فَهُوَ مَكْتَرَةٌ
 الْوَحْشِ وَأَحَا زَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 مَا الْعَجْزُ مِنَ الْبَهَائِمِ مَا فِي يَدَيْكَ فَهُوَ كَالصَّيْدِ
 وَفِي بَعْضِ تَرْدِي فِي بَيْتٍ مِنْ حَيْثُ قَدَرْتُ عَلَيْهِ فَذَكَرَ
 وَرَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ وَابْنُ عَمْرٍو عَاشَتْ * حَدَّثَنَا

رقوله فاستحبت منه اي لكونه الملق على
 عليه زاد ابوداود الطيالسي قال صلى الله
 عليه وسلم هولك وكان يعرف شدة حاجته
 اليه فسوخ اليه الاستشارة ووفيه جواز كل
 الشئ مما ذبحه اهل الكتاب ولو كانوا اهل
 حرب بآب ما ندى اي فرسود من البهائم
 الا نسته زقوله فهو منزلة الوحش اي منته
 صفة على اي صفة انقضت بقوله ما اعجزك
 اي عجز البهائم كالوحش بقوله ما اعجزك
 اي ذبحه زقوله مما في يدك بالتسبية اي مما
 كان ذلك في يدك وفي تصرفك فانه حلال
 بقوله فهو كالصيد اي في اي وقع بقوله فانه
 فهو ذكاته وقوله تزدى اي في اي من حيث
 كسر الهاء ولا يذرف ذكاته من حيث
 قدرت بالتقدم والاشارة بقوله
 وراى ذلك اي الحكم المدفوع

عمر بن علي ثنا يحيى ثنا شفيان ثنا ابي عن عباية
ابن رفاعه بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج
قال قلت يا رسول الله انا لا قول العمد وعندنا
وليس معنا مدي فقال اعجل او اريد ما انهم
الدم وذكر اسم الله فكل لسر السر والظفر
وسا حدثك اما السر فعظم واما الظفر فمدي
الحبسة واصبنا نهب ايل وغير فند منها يعبر
قرماة رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان لهذا الابل او ابد كما وا بد
الوخس فاذا غلبكم منها شئ فافعلوا به هكذا
باب الخيل الابن والذبح وقال ابن
جرير عن عطاء لا ذبح ولا يذبح الا في الذبح والنحر
قلت ان يذبح ما يذبح ان انحره قال نعم ذكر
الله ذبح البقرة فان ذبحت شئ انحره جاز والنحر
احث الى والذبح قطع الاوداج قلت فيحلف
الاوداج حتى يقطع الضاع قال لا اخال واخبرني
نافع ابن اسباط عن ابن عمر بنى عن النعم يقول بقطع
ما دون العظم ثم يذبح حتى يموت وقول الله
تعالى واذا قال موسى لقومه ان الله يا مسركون
انذبحوا بقرة وقال فذبحوها وما كادوا يفعلوا
وقال سعيد بن ابن عباس الذكاة في الحلق

وقال عمرو بن علي بنع الميرى يقول ابن رافع
سقط لاني ذر وراي عسا ولا يقول انا لا تقولوا
والعدو عند اجلة في محل النصب يقول القول
ولا قول اخوان واصل الاقول حذف
منه النون للاضافة نقلت اليها في
كسرة الشاف ونقلت اليها في
حذفها وقد اظرف وكانوا يذبحون
بقولوا ليس معنا مدي اي يذبح بها الرقون
سأكنه ورجم منقوصة ام منقوصة
لا تموت الا بعد حفرها في الارض
الهيضة التي يحفرها في الارض
بوزن اقل من ذب عن العظيمة الامور
اريد بوزن اقل من ذب عن العظيمة
الذي يذبحه كما لا يذبحه
يسكون الرء وكسر النون والمعنى على هذا النظر
ما انهم الدم الى الذي يذبحه باب الخيل
اي في الذكاة والذبح لغيرها اى في الحلق

والذكاة

وَاللَّبَّةَ وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا قَطَعَ
 الرَّاسَ فَلَابَّاسٌ * حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا سَفِيانُ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ
 الْمُثَنَّى رَأَتْ فِي عَنَّا عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَرَسًا فَأَكَلْنَا * حَدَّثَنَا اسْحَاقُ سَمِعَ عَبْدَةَ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ ذُبِحْنَا
 عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا
 وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ فَأَكَلْنَا * حَدَّثَنَا قَبِيصةُ ثَنَا
 جَعْفَرُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّى رَأَتْ
 أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا فَأَكَلْنَا تَابَعَهُ وَكَيْفِ
 وَابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو * بَابُ
 مَا نَكَرَهُ مِنَ الْمَنَاءِ وَالضُّبُورَةِ وَالْمَجْشَمَةِ * حَدَّثَنَا
 ابْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ دَخَلْتُ
 مَعَ أَنَسِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبٍ فَرَأَى عَطَا نَا أَوْ قَبِيصًا نَا
 نَصَبُوا دَجَاجَةً يَزْمُونَهَا فَعَالَ أَنَسُ نَهَى النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَصْبَرَ الْهَائِلُ * حَدَّثَنَا
 أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ ثَنَا اسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو
 عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَمَّا بَيْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَخَلَا مِنْ

وقوله على عهد رسول الله أي زمنه ولا ينسأ
 النبي صلى الله عليه وسلم (وقوله فوسا يطلق على
 الذكر والأنثى بآب) ما يكون من الكلمة
 يضم الهم وسكون الثلثة وهو جمل قوله والمعبورة
 الحيوان أو بعضها وهو عبور نهر الهم الذي يقبض
 أي وباب حكم العبور أي القاب والمجشمة
 العبادة المبهلة وهي الهم وفي الهم والمجشمة
 حبة القطن التي تربط وتعمل كضياء الهم
 المشددة التي تربط وتعمل كضياء الهم
 أو ناصبها الطير فإذا لماتت من ذلك الهم
 أطها لأنها موقوفة بقوله إن تصبر الهمائم
 يضم الفوقية وسكون العبادة للمهلة وفيه
 الموحدة أي أن تجلس في حيا موت *

بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَبْرٍ مِإِخَاءٍ فَأَتَى بَطْعَامٍ
 فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ وَفَالِقُومٍ وَجَلَّ جَالِسٌ أَخْبَرَهُ فَلَمْ
 يَذَنْ مِنْ طَعَامِهِ فَقَالَ إِذَنْ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْهُ قَالَ إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ
 شَيْئًا فَقَدْ زَنَتْهُ فَخَلَفْتُ أَنْ لَا أَكَلُهُ فَقَالَ إِذَنْ
 أَخْبَرَكَ أَوْ أَحَدَكَ إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ
 غَضَبَانٌ وَهُوَ يَقْسِمُ نِعْمًا مِنْ نِعْمَةِ الصَّدَقَةِ
 فَاسْتَحْمَلْنَا هُ فَخَلَفْتُ أَنْ لَا يَحْمِلُنَا قَالَ مَا عِنْدِي
 مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِيَّ مِنْ أَيْلٍ فَقَالَ أَيُّنَ الْأَشْعَرِيِّينَ
 أَيُّنَ الْأَشْعَرِيِّينَ قَالَ فَاغْطَا نَا خَمْسَ ذُودٍ
 عُرَا لِي ذِي فَلَبِثْنَا غَيْرَ بَعِيدٍ فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي
 نَسِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ قَوْلَ اللَّهِ
 تَبَّ تَعْمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بَيْنَهُ لَا تَفْلَحُ أَبَدًا فَرَجَعْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا اسْتَحْمَلْنَاكَ
 فَخَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا فَظَنْنَا أَنَّكَ نَسَيْتَ بَيْنَكَ
 فَقَالَ إِنَّكَ اللَّهُ هُوَ حَمَلَكُمْ إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ
 اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى بَيْنٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا
 إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا * بَابُ

قوله وكان بيننا وبين هذا الحي من جبر من جبر
 نعمت الجبر وسكون الراء اخرة ميم وقوله نفا
 بكسر الهمزة والميم وقال ادن اي كل اقوله
 اي ابو موسى رقبه معناه راعن كونه ثم
 قال اي الرجل لا يبيد اي جنس الدجاج ياكل
 يقرب للاكل اي رايته اي جنس العجوة باب
 شئنا اي فذرا فقدره بغيره بالخبر من جواب
 فقال ادن اي اقرب اخبرك بالمستعمل في ذلك
 الامر ولا يذعن الهمزة وقع الذال المعجزة
 اخبرك بكسر الهمزة واخبرك بفتحها
 وسكون النون من الراوي رقبه بفتحها
 او احذرك شك من الراوي رقبه بفتحها
 اي غنمه رقبه جنس ذود نضبه على المعنوية من الابد
 لزود وهو ما بين الثلاثة الى العشرة والذود
 رقبه الذال المعجزة مقصود اجمع ذود كل شئ
 اعلاه والراء هنا استعملناك اي طلبنا منك
 اي مكنتنا رقبه الا بلى اقوله فلبثنا
 بلا تحملا رقبه الا حلف على بين اي محالوف
 بين (قوله)

لحوم الخيل * حدثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا
 هشام عن فاطمة عن أسماء قالت سألت محمدا فوسا
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه
 * حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عمرو
 ابن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله
 رضي الله عنهم قال سمى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الخمر ورجع
 في لحوم الخيل * باب لحوم الخمر
 الانسية فيه عن نسلة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم * حدثنا صدقة أخبرنا عبدة
 عن عبيد الله عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي
 الله عنهما سمى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم
 الخمر الاهلية يوم خيبر * حدثنا مسدد
 ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله
 قال سمى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم
 الخمر الاهلية ثابته ابن المبارك عن عبيد الله
 عن نافع وقال أبو سامة عن عبيد الله عن
 سالم حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا
 مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن بن
 محمد بن علي عن أبيهما عن علي رضي الله
 عنهم قال سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم

باسم لحوم الخيل اي حكم لحومها والخيل جماعة
 الاقواس لا واحد من لفظها كالفوز او فوزة
 فالفوز اسم جمع لا فوزة ولا فوزا لانها في النسبة
 وبنوعيتها من جنسها ان الله تعالى افسمها باسم
 ما كلفناه من الفوز فيقولون والعايدان منها الفوز
 التي هي الفوزة والدار فطوى عن واها في قول
 الله سمى النبي صلى الله عليه وسلم الفوزة
 سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر في يوم
 الفوزة ورضي عن لحوم الخمر في الاهلية
 حال الخمر لان الرخصة استدل بها في
 قيام الامانة فدل على ان الرخصة استباحة محظورة
 الخمر المطلقا وانما سمى الخمر فلا يدل ذلك
 لفظ الاذن ويفضها بالامر والروايات جاء
 بقوله ورضي عن وان الاذن لا يباحه العامة
 لا بخصوص الضرورة *

عَنِ الْمَنَعَةِ عَامِ خَيْبَرَ وَلِجُورِ الْخَمْرِ الْإِسْبَاطِ *
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثنا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْجُورِ
 الْخَمْرَ وَرَخَّصَ فِي الْجُورِ الْجَنِينِ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
 ثنا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ ثنا عَلِيُّ بْنُ الْبَرَاءِ وَابْنُ أَبِي
 أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجُورِ الْخَمْرَ * حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
 أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي إِسْحَابٍ ثنا أَبِي عَنْ صَالِحِ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ
 قَالَ خَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُورَ
 الْخَمْرَ الْإِهْلِيَّةَ تَابِعَهُ الرَّبِيعِيُّ وَعَمِيرُ بْنُ
 شِهَابٍ وَقَالَ مَا لَكَ وَمَعْمَرُ وَالْمَاجِشُونَ وَيُونُسُ
 وَابْنُ إِسْحَاقَ وَعَنْ الرَّهْرِيِّ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ * حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ الشَّعْبِيُّ
 عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَيْسَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ
 جَاءَهُ فَقَالَ أَكَلْتَ الْخَمْرَ ثُمَّ جَاءَهُ جَاءَهُ فَقَالَ
 أَكَلْتَ الْخَمْرَ ثُمَّ جَاءَهُ جَاءَهُ فَقَالَ أَقْنَيْتَ الْخَمْرَ
 فَأَمْرٌ مُنَادٍ بِمَا فَتَادِي فِي النَّاسِ بِأَنَّ اللَّهَ

وقوله عن المنعة وهي التناجح وهو التناجح الوقت كان يسمي
 الشهر والى قدوم زيد وسبي لان الغرض منه
 جمع التمنع والى قدوم زيد وسبي لان الغرض منه
 الخمر الانسية والى قدوم زيد وسبي لان الغرض منه
 وقد افاد عبد العظيم المنذرى ان الجور الجور
 الانسية فمنه من يمين (قوله اكلت الخمر
 وفتحة الهزة وكسر تاليها اسمها زقوله اكلت الخمر
 بضم الهزة وكسر تاليها اسمها زقوله اكلت الخمر
 قال اللخا فظ ان جعل اسمها زقوله اكلت الخمر
 الخمر بضم الهزة وكسر تاليها اسمها زقوله اكلت الخمر
 ما ذبح منها ويحمل كافي التمنع انه يكون الجاهى
 في الثلاثة واحدا فانه قال اكلت الخمر
 انه صلى الله عليه وسلم لم يكن سمعه اولم يقم
 في ذلك لشيء وكذا في الثانية فلما قال في الثالثة
 اقبلت الجاهى والوجه بالتحميم (قوله فامرنا يا
 اى بنا دى به

وَرَسُولُهُ يَنْهَىٰ بِكُمْ عَنِ لَحْمِ الْخَمْرِ الْاَهْلِيَّةِ فَاِنَّهَا
 رِجْسٌ فَاَكْفِتِ الْقُدُورَ وَانْتَهَا لَتَقُوْرًا بِاللَّحْمِ
 * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْنَا شُعْبَانَ قَالَ سَمِعْتُ
 قُلْتُ لِحَابِرِ بْنِ زَيْدٍ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ حُمْرِ الْاَهْلِيَّةِ فَقَالَ قَدْ
 كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو وَالْبِقَارِيُّ عِنْدَنَا
 بِالْبَصْرَةِ وَلَكِنْ أَبِي ذَاكَ الْبَحْرِيُّ بْنُ عَبَّاسٍ وَقَدْ
 قُلَ لَا أَجِدُ فِيهَا وَحَىٰ إِلَىٰ مُحَمَّدًا * نَابِ
 أَكَلَ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي ذَرِيْسٍ
 الْخَوْلَانِيِّ عَنِ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ
 السَّبَاعِ نَابِعَهُ يُونُسَ وَمَعْمَرُ بْنُ عَمِيْنَةَ وَ
 الْمَاجِشُونَ عَنِ الرَّهْزِيِّ * نَابِ جُلُودِ الْمَيْتَةِ
 * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ سَمِعْنَا يَعْقُوبَ بْنَ إِسْرَاهِيْمَ
 سَمِعْنَا أَبُو صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عَبْدَ
 اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَتْ هَلَا
 اسْتَمَعْتُمْ بَاهَا بِهَا قَالُوا لَيْسَ بِهَا مَيْتَةٌ قَالَتْ
 إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا * حَدَّثَنَا خَطَّابُ بْنُ عُمَرَ سَمِعْنَا

قوله فانها رجس اي نجس فالخمر لم ينها لا السيد
 خارج لقوله فاكفيت القدور اي مكنسورة ولاي ذر عن
 فكاف ساكنة فناء مكسورة وانها النفور اي الشغلي
 الكشيبي فكفنت لقوله وانها النفور اي الشغلي
 باب اي بعدو وبسوقى كاسد وبمروذ وبالسباع
 اي يعلو وبسوقى كاسد وبمروذ وبالسباع
 وفيه وورد وما له محلب من الطير كاذ وشاهد
 وصغر ونسور لقوله نهى اي نهى عن كل ذي
 ناي من السباع اي شعوى وبه وبهول عا غيره
 وبسطاد وبعد وبطبعه عا لينا باب جلود
 الميتة اي حكمها قبل ان تدب لقوله من شاة ميتة
 ميتة اي حكمها قبل ان تدب لقوله من شاة ميتة
 على الله عليه وسامه لا استمتع باها اي لم يمس
 الهمزة وتخفف لها على وزنا كتاب الجلاء
 اول يدع والجمع اشتهوا هب والسباع من طير
 ان عينه هلا اخذم اهابها قد تقوه وان
 به لقوله انما حرم اكلها اي حرم اكلها
 ولاي ذر وبضم كسر مشدود *

حَدَّثَنَا خَيْرٌ عَنْ ثَابِتِ بْنِ جَعْلَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ خَيْرٍ
 قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مَيْمَةَ فَقَالَ مَا عَلَى أَهْلِهَا لَوْ
 انْتَفَعُوا بِهَا بِنَاءً * **بَابُ الْمَسْكِ** * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
 ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ ثنا عَمْرُو بْنُ الصَّعْقَاعِ عَنْ أَبِي مَرْزُوقَةَ
 ابْنِ عَسَمَرٍ وَابْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَكَلُومٍ
 يَكَلِّمُ فِي اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلِمَةٌ يَدْعَى لَلْوَنِ
 لَوْنٌ دَمٍ وَالرَّيْحُ بِرِيحِ مِسْكِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
 ثنا أَبُو سَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَزْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُ
 جَلِيْسَ الصَّالِحِ وَالشَّوْءِ كَمَا مِلَ الْمَسْكُ وَنَادَى فِي الْكَبِيرِ
 فَمَا مِلَ الْمَسْكُ أَمَا أَنْ يَحْذِيكَ وَأَمَا أَنْ يَتَسَاءَلَ مِنْهُ
 وَأَمَا أَنْ يَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً وَنَادَى فِي الْكَبِيرِ أَمَا أَنْ
 يَحْرِقَ ثِيَابَكَ وَأَمَا أَنْ يَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً *
بَابُ الْأَرْزَبِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
 ثنا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ أَنْبَأَنَا أَرْزَبًا وَنَحْنُ نَمْسُ الظُّهْرَانَ فَسَعَى الصَّوْمُ
 فَلَقَبُوا فَأَخَذَتْهَا فَجَعَلَتْ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ فَذُجِبَتْ
 فَبَعَثَتْ بِوَرِكَيْهَا أَوْ قَالَ بِفَخَذَتْهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَهَا * **بَابُ الضَّبِّ**

رَوَى ابْنُ جَعْفَرٍ تَكْبِيرُ الْجَاهِ الْكَمَلَةُ يَسْكُونُ إِلَيْهِ
 وَيَعْدُ التَّمَنِّيَةُ الْمَسْتَوْجِدَةُ وَالْجَمْعُ رَقُودُ ابْنِ
 عَدَانَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَيَسْكُونُ الْجَمْعُ رَقُودُ ابْنِ
 بَشِيرٍ النَّوْنُ وَكَرَى قَاتَهُ فِيهَا بِرَأْسِهَا
 مِنَ الْعَذْرِ قَوْلُهُ صِنْفَةٌ بِشَدِيدِ الْفَتْحِ فَقَالَ
 مَا عَلَى أَهْلِهَا إِعْجَابُ الْمَسْكِ أَيُّهَا بَابُ الْمَسْكِ
 الدَّبْحُ بِمِثْلِ الطَّبِيبِ الْمَرْوْفِ الْقَطْعَةُ مِنْهُ مِسْكٌ
 تَسْمُوهُ بِمِثْلِ الطَّبِيبِ وَتَقْبِطُهُ الْمَسْكُ دَمٌ يَجْتَمِعُ فِي سِرَّةِ
 وَالْجَمْعُ رَقُودُ ابْنِ جَعْفَرٍ تَكْبِيرُ الْجَاهِ الْكَمَلَةُ يَسْكُونُ إِلَيْهِ
 الْعُزَالُ قُرُوفُ الْأَعْضَاءِ وَهَذِهِ السَّرْوَةُ جَعَلَهَا اللَّهُ
 الَّتِي تَنْهَبُ إِلَى الْأَعْضَاءِ فَذَا حَمَلَتْ ذَلِكَ الْوَرْدَ مَرَّتَ
 مَعْدُ نَا الْمَسْكُ فَإِذَا حَمَلَتْ ذَلِكَ الْوَرْدَ مَرَّتَ
 لَدَى الظُّبَاءِ إِلَى أَنْ يَتَكَامَلَ رَقُودُ مَا مِنْ مَكَلُومٍ
 يَكَلِّمُ بَعْضُ أَوْلَادِهِ وَفِيهِ الدَّمُ أَيُّ جَمْعٍ فِي
 اللَّهُ وَلَا يَدْرِي عَنِ الْكَلْبِ مِمَّنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ رَقُودُ
 وَطَبِيقُ الْكَافِ وَيَسْكُونُ الدَّمُ أَيُّ يَسْكُونُ رَقُودُ ابْنِ
 فَتَحَى أَوْلَادَهُ وَالسُّوْدُ يَتَمَسَّكُ الْمَسْكُ رَقُودُ ابْنِ
 جَلِيْسِ الصَّالِحِ وَالشَّوْءِ كَمَا مِلَ الْمَسْكُ وَنَادَى فِي الْكَبِيرِ
 الْكَلْبُ تَكْبِيرُ الْكَافِ وَفِيهِ الْفَيْءُ فِيهِ الْجَاهُ رَقُودُ ابْنِ
 ابْنِ جَعْفَرٍ تَكْبِيرُ الْجَاهِ الْكَمَلَةُ يَسْكُونُ إِلَيْهِ
 ابْنِ جَعْفَرٍ تَكْبِيرُ الْجَاهِ الْكَمَلَةُ يَسْكُونُ إِلَيْهِ

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ
 ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ بَنَ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الضَّبُّ كَسْتُ أَكَلُهُ
 وَلَا أَحْرَمُهُ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ
 أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ مَيْمُونَةَ فَأَنَّى بَضَّتْ كَحْمُودٍ
 فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَيْدِهِ
 فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ أَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِمَا يَرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ فَقَالُوا هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 فَرَفَعَ يَدَهُ فَقُلْتُ أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَا
 وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بَارِضٌ قَوْمِي فَأَجَدْتُ فِي عَاقِفِهِ قَالَ خَالِدٌ
 فَأَجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَنْظُرُ * بَابُ إِذَا وَقَعَتِ الْمَاءُ دَرَّةً فِي السَّمَنِ الرَّطْبِ
 أَوْ الذَّائِبِ * حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ ثنا شَيْبَانُ ثنا الزُّهْرِيُّ
 قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ
 ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ فَارِسَةً وَقَعَتْ فِي
 سَمَنِ فَاثَتْ فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا فَقَالَ
 أَلْعَوْهَا وَمَا حَوْلُهَا وَكُلُّهُ فَجَبَلُ السُّفْنَانِ فَإِنْ مَعَمَّرَ
 بِيَعْدَهُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ فَارِسَةً
 قَالَ مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ إِلَّا عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

رَقُولًا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ وَقَعَتْ
 سَمَلٌ عَنِ حَكْمِ أَبِي الْعَبَّاسِ الضَّبُّ كَسْتُ أَكَلُهُ وَلَا
 أَحْرَمُهُ رَقُولًا مَيْمُونَةَ أَيُّ أُمِّ الْوَلِيدِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا فَأَنَّى بَضَّتْ كَحْمُودٍ بِعَمْرٍ
 مَيْمُونَةَ سَأَلَتْ بَعْضَ النِّسْوَةِ أَيُّ أُمِّ الْوَلِيدِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا فَأَنَّى بَضَّتْ كَحْمُودٍ بِعَمْرٍ
 بَيْتَهُ أَيُّ مَالِكِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ مَيْمُونَةَ فَأَنَّى بَضَّتْ كَحْمُودٍ
 فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَيْدِهِ
 فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ أَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِمَا يَرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ فَقَالُوا هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 فَرَفَعَ يَدَهُ فَقُلْتُ أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ لَا
 وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بَارِضٌ قَوْمِي فَأَجَدْتُ فِي عَاقِفِهِ قَالَ خَالِدٌ
 فَأَجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَنْظُرُ * بَابُ إِذَا وَقَعَتِ الْمَاءُ دَرَّةً فِي السَّمَنِ الرَّطْبِ
 أَوْ الذَّائِبِ * حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ ثنا شَيْبَانُ ثنا الزُّهْرِيُّ
 قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ
 ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ فَارِسَةً وَقَعَتْ فِي
 سَمَنِ فَاثَتْ فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا فَقَالَ
 أَلْعَوْهَا وَمَا حَوْلُهَا وَكُلُّهُ فَجَبَلُ السُّفْنَانِ فَإِنْ مَعَمَّرَ
 بِيَعْدَهُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ فَارِسَةً
 قَالَ مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ إِلَّا عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

شكّل

عَبَّاسٍ عَنْ مِمُونَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ
 سَمِعْتُهُ مِنْهُ جَرَادًا * حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 عَنْ يُونُسَ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي تَمُوثٍ فِي الزَّيْتِ وَ
 السَّمْنِ وَهُوَ جَامِدُ الْفَارَةِ أَوْ غَيْرَهَا قَالَ بَلَّغْنَا أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرِي فَادَّةً قَامَتْ
 فِي سَمْنٍ فَأَمْرِي مَا كَرِبَ مِنْهَا فَطَرِحَ ثُمَّ أَكَلَ مِنْ حَدِيثِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 نَا مَالِكُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ
 ابْنِ هَشَامٍ عَنْ مِمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَادَّةٍ سَقَطَتْ فِي
 سَمْنٍ فَقَالَ أَلْعَوْهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكَلَّوْهَا * بَابُ
 الْوَسْمِ وَالْعَلْمِ فِي الصُّورَةِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُوسَى عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ
 يُعْلَمَ الصُّورَةَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ هِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَنَّ تَضَرَّبَ ثَابِعَةُ فَتَبَّعَتْ حَدَّثَنَا الْعَسْقَرِيُّ
 عَنْ حَنْظَلَةَ قَالَ تَضَرَّبَ الصُّورَةَ * حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
 نَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلْتُ
 عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَخِي لِي يُعْتِكَ
 وَهُوَ مُرَبِّدٌ لَهُ فَرَأَيْتُهُ يَسُدُّ شَاةَ حَسْبَتِهِ قَالَ
 فَإِذَا نَهَا * بَابُ إِذَا صَابَ قَوْمٌ غَنِيَةً فَذَمَّ
 بَعْضُهُمْ قَوْمًا أَوْ أَتَى بَعْضُهُمْ إِذْ كَانَ صَاحِبَهُ لَمْ يَكُنْ يَكُلُّ

وقوله عن الالبابى من حكم الالبابى لقوله وهو
 جامد او غير جامد اى من غير فرق بين السمن
 وغيره ولا بين الجامد منه والذائبات لقوله
 الفارة بدل من الذائبات او عطفت بهان لها لقوله
 او غير ما نطفا على الجرواى هل تجس لكل اولا
 رفته ثم اكل اى ما بقى من السمن لقوله سقطت
 فى معنى اى ما بقى من السمن والمشموم وهو ما بقى من السمن
 وكلاهما اى ما بقى من السمن وقيل لا يجوز ان يكون
 ولا حولها لكن بقوله والعلم بفتح العين واللام
 اى الذى منه رفته وقوله وحده الحيوان ان يمتد من
 لقوله فى الصورة اى فى وجه الحيوان وهو
 غيره وفى بعض النسخ الوشم بالسين العجم وهو
 معنى الذى فى الهتلة او الهتلة فى الصورة بضم
 فى سائر الجسد وقوله ان تعلم الهتلة وفتح
 المشقة الفوقية وسكون العين الهتلة بضم
 اللام اعتملى فها علامة الصورة وقوله ان تصد بضم
 اوله وفتح ثابته اى الصورة وسكون النون وفتح الثاف
 بفتح العين الهتلة وسكون النون وفتح الثاف
 بعدها اى مكسورة لقوله فى ربيد له بضم
 الهم وفتح الموحدة موضع الابل بام اذا
 ربيد قوم غنية بفتح العين الهتلة اى من الكفا
 مذبح بضمه اى قبل القصة *

لحديث رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال طاب
 وعكرمة في ذبيحة الشارق اطرحوه * حدثنا مسدد
 ثنا ابوالاحوص ثنا سعيد بن مسروق عن عبيدة بن
 رفاعه عن ابيه عن جده رافع بن خديج قال قلت
 للنبي صلى الله عليه وسلم انما نلتى العذوة عندنا
 وليس معنا مدي فقال ما نهر الدرود كراثة الله
 فكلوا ما لم يكن بين ولا ظفر وسأخذتكم عن
 ذلك اما السن فعضه واما الظفر فذعه الجيسة
 وتقدم سرعان الناس فاصابوا من العنسا ثم
 والنبي صلى الله عليه وسلم في آخر الناس فنصبوا
 قدورا فامر بها فاكفثت وكسرت بينهم وعدل
 بعيرا بعشر شياه ثم نذ بعير من اوايل القوم
 ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحسبه
 الله فقال ان هذه البهايمة اوابد كما وابد الوخر
 فما فعل منها هذا فافعلوا مثل هذا *
 باب اذا نذ بعير لقوم فرماه بعضهم
 بسهم فقتله فاذا اذ اذلا حرم فهو جائز رافع
 عن النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا ابن سلام
 اخبرنا عمر بن عبيد الطنافسي عن سعيد بن
 مسروق عن عبيد بن رفاعه عن جده رافع بن
 خديج رضى الله عنه قال كاتم النبي صلى الله

قول اطرحوه اي مذبوحه فلا تكلوه لانه
 حرام واطرحوه اي اذبحوها لعدم جواز ذبحها
 لولا ان الذبيحة اذبحها بعد ذبحها لان
 وليس من الذبيحة الا ذبحها بعد ذبحها
 فكلوا ما لم يكن بين ولا ظفر وسأخذتكم
 عن ذلك اما السن فعضه واما الظفر فذعه
 الجيسة وتقدم سرعان الناس فاصابوا
 من العنسا ثم والنبي صلى الله عليه وسلم
 في آخر الناس فنصبوا قدورا فامر بها
 فاكفثت وكسرت بينهم وعدل بعيرا
 بعشر شياه ثم نذ بعير من اوايل القوم
 ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم
 فحسبه الله فقال ان هذه البهايمة اوابد
 كما وابد الوخر فما فعل منها هذا فافعلوا
 مثل هذا * باب اذا نذ بعير لقوم فرماه
 بعضهم بسهم فقتله فاذا اذ اذلا حرم
 فهو جائز رافع عن النبي صلى الله عليه
 وسلم * حدثنا ابن سلام اخبرنا عمر بن
 عبيد الطنافسي عن سعيد بن مسروق
 عن عبيد بن رفاعه عن جده رافع بن
 خديج رضى الله عنه قال كاتم النبي صلى

عليه

عليه وسلم في سفر فقد بعير من الابل قال فرمأه
 رجل بسهم فخبسه قال ثم قال ان لها اوابدا كأبد
 الوحش فما غلبكم منها فاضفوا به هكذا قالت
 قلت يا رسول الله انما نكون في العازي والاسفان
 فريدان نذبح فلا نكون مدي فقال ارب
 ميا نهر او نهر الدم وذكرا سمر الله فكل غير السن
 والظفر فان السن عظمه والظفر مدى الخبسة
 يا س... اكل المضطر لقوله تعالى
 يا ايها الذين آمنوا اكلوا من طيبات ما رزقناكم
 واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون انما حرم
 عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به
 لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه
 وقال من اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم
 وقوله فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ان كنتم باياته
 مؤمنين وما لكم ان لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه
 وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه
 وان كثيرا المضطرون باهوائهم بغير علم ان ذكرك
 هو اعلم بالعتدين قل لا اجد فيما اوحى الي
 محمدا على طاعة بطة الا ان يكون ميتة او دما
 مسفوحا ولحم خنزير فاته رجسا فبقيا اهل
 لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد

قوله فاضفوا به هكذا اي فانه له كلمة (قوله)
 فلا يكون اي معنا ملك جميع مدي اي سكن يذبح
 به بقوله قال ان لها اوابدا كأبد
 فنون ساكنة اي اهلك الذي يذبحه ولا يذبح
 اربى بكسر الراء والهمزة والشك من الراء
 اي انظر ما انهر الهم بالانهر والشك من الراء
 بغير صخر والمضطر اي من الميتة ولا في ذواتها
 وفترا ليدوما من الميتة ولا في ذواتها
 حكم اكل المضطر بقوله والدم يعني السائل وقد
 اذا اكل ما حرم الله عليه من الميتة والدم
 حلت الميتة والدمان بالميتة وقوله ولحم
 الخنزير اي الخنزير بجميع اجزائه وخص اللحم
 لانه المقصود بالاكل وما اكل الميتة من الاء
 للاضطرار من اضطرار الميتة وهو في ولا عاد
 فاكل غير باغ للدم وهو في ولا عاد
 اي متعمدا مقادرا الحاجة قد
 ام طيساي فيساج له قوله
 ما يتبع به القوام
 وسبب معناه
 والميتة
 رزق

قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ
 الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ
 فَقَدَّمَ نَسْكَهُ وَأَمَّا بَ سُنَّةُ الْمُسْلِمِينَ * بِأَبِ
 قَسَمَةَ الْأُمَامِ وَالْأَصْنَاحِيثِينَ النَّاسِ * حَدَّثَنَا مُعَاذُ
 ابْنُ فَصَّالَةَ ثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْجَهَنِّي
 مِنْ عُمَيْيَةَ بْنِ عَامِرِ الْجَهَنِّي قَالَ قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ مِمَّا بَا فَصَارَتْ لِعَقْبَةِ
 جَدَّةٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَادَتْ لِي جَدَّةٌ
 قَالَ فَضَعْ بِهَا * بِأَبِ الْأَضْحِيَّةِ لِلنَّسَاءِ فِي
 وَالنَّسَاءِ * حَدَّثَنَا مُسَدُّ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَحَاضَتْ
 بِسُرْفٍ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ مَكَّةَ وَهِيَ تَبْكِي فَقَالَتْ
 مَالِكُ الْفُجَاءِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ إِنَّ هَذَا الْأَخْرُكِيُّ
 اللَّهُ عَلَى نَحْوِ دَمٍ فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا
 تَطْلُوقِي بِالْبَيْتِ فَلَمَّا كَلِمًا مَخَانَتْ بِحَسْبِ بَعْدَ
 فَقُلْتُ مَا هَذَا قَالَ لَوْ رَأَيْتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ أَزْوَاجِهِ بِالْبُقْعَةِ * بِأَبِ
 مَا يَشْتَهَى مِنَ النَّخْرِ يَوْمَ النَّخْرِ * حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا
 ابْنُ عُثَيْمٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مَيْمُونِ بْنِ سَيْبُونَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّخْرِ مَنْ

باب
 بقية من فضائل النبي صلى الله عليه وسلم
 روى في فضائله اي حقه في التوحيد والجمعة فيها عن سائفة
 المعروف في قوله لا اله الا الله وحده اي من
 بعدك كما قال الانبياء وكثير الروايات في قوله لا اله الا الله
 بقية من فضائل النبي صلى الله عليه وسلم
 روى في فضائله اي حقه في التوحيد والجمعة فيها عن سائفة
 المعروف في قوله لا اله الا الله وحده اي من
 بعدك كما قال الانبياء وكثير الروايات في قوله لا اله الا الله
 بقية من فضائل النبي صلى الله عليه وسلم
 روى في فضائله اي حقه في التوحيد والجمعة فيها عن سائفة
 المعروف في قوله لا اله الا الله وحده اي من
 بعدك كما قال الانبياء وكثير الروايات في قوله لا اله الا الله

قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ حُرْمَةً
 يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ وَسَلِّمُونَ رَبِّكُمْ
 فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ الْآفَاقُ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَمَا دَا
 يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ إِلَّا لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ
 الْغَائِبَ فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يَبْلُغُهُ أَن يَكُونَ أَوْعَى لِمَن
 بَعْضٌ مَن سَمِعَهُ وَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ صَدَقَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ الْأَهْلُ بَلَّغْتُ
 الْأَهْلَ بَلَّغْتُ * بَابُ الْأَضْحَى وَالنَّجْرِ بِالْمَصْلِيِّ
 * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ
 ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَخْرُجُ فِي الْمَنْجَرِ
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي مَنْجَرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرْقِدٍ عَنْ
 نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْجُجُ وَيَحْجِدُ
 بِالْمَصْلِيِّ * بَابُ فِي أَضْحَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَيْسِيِّنَ أَقْرَبَيْنِ وَيَذْكَرُ سَمِينَيْنِ وَقَالَ
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ قَالَ كُنَّا
 نَسْتَمِعُ الْأَضْحَى بِالْمَدِينَةِ وَكَانَ الْمَسْلُوكُونَ يَسْمَعُونَ
 * حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا عَبْدُ
 الرَّزِيزِ بْنِ شَهْبَابٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَى

رَقُولُهُ قَالَ مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَبْرِينَ وَأَحْسِبُهُ أَي
 وَأَحْسِبُ ابْنَ ابْنِ سَبْرِينَ قَالَ أَعْنَى حَدِيثُهُ وَأَعْرَاضَكُمْ
 أَي وَنَسَبَكُمْ وَأَحْسَابَكُمْ فَإِنَّ الْعَرَبَ يُقَالُ لِلنَّسَبِ
 وَالْحَسَبِ رَقُولُهُ فِي شَهْرِكُمْ هَذَا أَي فِي شَهْرِكُمْ رَقُولُهُ
 وَسَفَطُ لَفْظٌ هَذَا الْأَيُّ ذُو الْوَابِثِ عَسَى رَقُولُهُ
 فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ أَي فَيَسْأَلُكُمْ عَلَيْهَا رَقُولُهُ
 بِالْتَّخْفِيفِ رَقُولُهُ صَلَاةً بَعْضُ الْمَجْمُوعِ رَقُولُهُ أَي
 بِالْوَاوِ وَالْمَخْرَجِ بِالْمَصْلِيِّ أَي مَوْضِعِ صَلَاةِ الْعَبْدِ رَقُولُهُ
 عَنِ كَثِيرِ بْنِ فَرْقِدٍ نَفَخَ الْكَافُ وَكُنَّ الثَّلَاثَةُ وَفَرْقِدُ
 نَفَخَ الْغَاةَ وَسَكُونُ الْمَاءِ وَفِي الْغَاةِ بَعْدَ هَذَا
 الْعَبْدُ بِالْأَلْفِ وَالشُّوْبُ بِالْمِيمِ أَي بَعْدَ هَذَا
 الْأَضْحَى أَقْرَبَيْنِ أَي أَقْرَبَيْنِ رَقُولُهُ بِكَيْسِيِّنَ أَي مِنْ
 وَابْنِ ذَرٍّ وَابْنِ عَسَاكَرٍ يَابُ رَقُولُهُ وَابْنُ عَسَاكَرٍ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَقُولُهُ وَيَذْكَرُ بَعْضُ الْبَاءِ وَفِي الْكَافِ

بكيشين وانا اضحى بكيشين * حدثنا قتيبة بن سعيد
 ثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اليسر رضي
 الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفا
 الى كيشين اقرنين املحين فذبحهما بيده تابعه
 وهيب عن ايوب وقال اشما عيل وحاتم بن وردان
 عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي اليسر * حدثنا عمرو بن
 خالد ثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عتبة بن عمار
 رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه
 غنما يقسمها على صحابته متحابا فبقي عتود فذكرة
 للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ضج انت به * باث
 قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤجر من ضج
 بالجدع من المعزولن تجزي عن احد بعدك * حدثنا
 مسدد ثنا خالد بن عبد الله ثنا مطرف عن عامر
 عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال اضحى خال
 لي يقال له ابو بردة قبل الصلاة فقال له رسول
 الله صلى الله عليه وسلم شائك شاة لحم
 فقال يا رسول الله ان عندي جذعة من المعز قال
 اذبحها ولن تضلح لعنك ثم قال من ذبح
 قبل الصلاة فانما ذبح ليقبه ومن ذبح بعد
 الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين
 تابعه عبدة عن الشعبي وابراهيم وتابعه

رفو له وانا اضحى فواى اقتلاه به صلى الله عليه
 وسلم وهذا الحديث من افواه رفو له عننا بطي
 بالبر بعد الفاء اي رجع رفو له عننا بطي
 على الضان والمغز رفو له في عتود فبقي العتود
 ورعى من اولاد المغز وافي عتود فبقي العتود
 الجاهل في العز ان خمسة اشهر وول الحكم المر
 بكذي الذي استكرى وول الذي ياتي السناد
 رفو له من انبى وول الذي ياتي السناد
 شاك لحم اي ليست اذبحها قبل صلاة العتود
 واذا لم ياكلها لم يطعم من الغنم غنم
 لاس اجابا لحم والنون اي الذي ياكلها
 فاما الذبح لنفسه ان ياكلها ليس ينسك (رفو له)
 هذا الصلاة اي صلاة العتود *

وكيف

وكيع عن حريث عن الشعبي وقال عاصم وداود عن
الشعبي عنده عن ابن عباس وقال زيد وقراس عن
الشعبي عنده جده وقال أبو الأخرص حد لنا
منصور عن ابن جده وقال ابن عون عن جده
عناق بن * حدثني محمد بن بشيرنا محمد بن جعفر
شاشبة عن سلمة عن أبي جحيفة عن البراء قال ذبح
أبو بردة قبل الصلاة فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم أيديها قال ليس عندي إلا جده قال
شعبة وأخيه قال هي خير من مسنة قال اجعلها
مكانها ولن تجزي عن أحد بعدك وقال عاتمة بن
وردان عن أيوب عن محمد بن أنس عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقال عن جده * باب
من ذبح الأضحية بيده * حدثنا آدم بن أبي أياس
شاشبة عن قتادة عن أنس قال سمى النبي صلى
الله عليه وسلم بكنتين أمحبن فرأيته وأمنعا
قدمه على صفاجهما يسمى وتكبر قد جعلا
بيده * باب من ذبح ضحية غيره وأعان
رجل من عمره في بدنيه وأمر أبو موسى بناته أن
يفتحن بأيديهن * حدثنا قتيبة شاشبة عن
عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله
عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله عندي عن ابن عباس
النون الانثى من ولد الغر وضافها الى الدين
اشارة ان صفرها وانها قرية من الرضاع وقوله
زيد بن يعقوب التامى وقتب الموحدة (قوله فراس
بمسد الغاء وتخفيف الكراه وبعد الالفين
مجلسه وقوله لنا منصور عن جده بالتسوية
فيه ما قاله عطف بيان (قوله عن ابن عباس
بالاضافة وقوله جحيفة بالجيم الضميمة والهاء
الهمزة المنقوطة (قوله خير من مسنة اي نطلب فيها
قوله ولي تجزي بفتح التوقية بغير هاء الخافض
والمراد الجانب الواحد من وجه الاضحية (قوله
يسمى الله ويكبره باب من ذبح ضحية غيره اي
بأذنه *

بَسْرَفٍ وَأَنَا أَبُكِي فَقَالَ مَالِكٌ أَنْفَسْتُ فَلْتُ نَعْمَ قَالَ
 هَذِهِ الْمَرْكَنَةُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ مَا يَقْضِي
 الْحَاجَّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ * بَابُ
 الذَّبْحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ * حَدَّثَنَا حجاج بن المنهال ثنا
 شعبة بن خمر بن زيد سمعت الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ
 فَقَالَ إِنْ أَوَّلَ مَا نَبَدَ مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ تَصَلِيَ ثُمَّ
 تَرْجِعْ فَتَجْرُمَنْ فَعَلْ هَذَا فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ
 نَحَرَ فَإِنَّمَا هُوَ لِحْمٌ يُقَدَّمُهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسُكِ
 فِي شَيْءٍ فَقَالَ أَبُو بَرْدَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ قَبْلَ
 أَنْ أُصَلِّيَ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مَسِينَةٍ فَقَالَ اجْعَلِيهَا
 مَكَانَهَا وَلَنْ تَجْزِي أَوْ تَوُفِّي عَنْ أَحَدٍ بِعَدْلِكَ *
 بَابُ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَحَاهُ * حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ
 عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَعِدْ فَقَالَ
 رَجُلٌ هَذَا يَوْمٌ يُسْتَهَى فِيهِ النَّعْمُ وَذَكَرَ مِنْ جِيرَانِهِ
 فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَذْرَةَ وَعِنْدِي
 جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْنِ فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا أَدْرِي بَلَّغْتَ الرَّخْصَةَ أَمْ لَا ثُمَّ

قوله بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء
 بعدها فاء موضع قرب مكة لقوله انفسيت اي
 حلفت من النفس وهو اللدم لقوله اقضي ما
 يقضي الحاج اي من الناسك والمراد بالقضاء
 اي حتى يظهرى باب الذبح اي وقت الذبح بعد
 الصلاة لقوله ان اول ما نبد من يومنا هذا
 ان تصلي ثم ترجع فترجمن فعل هذا فقد اصاب سنتنا ومن
 نحر فاما هو لحم يقدمه لاهله ليس من النسك
 اي عذرة من جيرانه بفتح الهاء والنون الخفة
 قبل عذره لقوله عندي جذعة خير من مسينة
 شاتين لطبا سينا ونفاسة لقوله فلا ادري
 بلغت الرخصة ام لا

انكح

انكحنا الى كبشيين يعني فذبحهما بيده ثم انكحنا الناس
 الى غنيمه فذبحوها * حد ثنا آدم ثنا سفيان ثنا
 الاسود بن قيس سمعت جندب بن سفيان البجلي
 قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخدر
 فقال من ذبح قبل ان يصلي فليعد مكانها اخرى
 ومن لم يذبح فليذبح * حد ثنا موسى بن اسمعيل
 ثنا ابو عوانه عن قتاد بن ربعي عن البراء قال صلى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال
 من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى
 ينصرف فقام ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله
 فعلت فقال هو شي عجلته قال فان عندى جذعة
 هي خير من مسيلين اذبحها قال نعم ثم لا تجزى
 عن احد بعدك قال عامر بن خنيس كنيه * باب
 وضع القدم على صبح الذبيحة * حد ثنا جابر بن
 منهل ثنا همام عن قتادة ثنا انس رضي الله عنه
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضع بكبشيين
 املحين افرنين ووضع رجله على صمغهما و
 يذبحهما بيده * باب التكبيرة عند
 الذبايح * حد ثنا قبيصة ثنا ابو عوانه عن قتادة
 عن انس رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه
 وسلم بكبشيين املحين افرنين فذبحهما بيده

ر قوله الى غنيمه يعني الغنم المعجزة وفتح الغنم
 البجلي يعني الوعدة والجنم ر قوله حد ثنا
 الجهم وسكون النون وفتح الال وفيها ر قوله
 من ذبح قبل ان يصلي من شك طنة موضعها
 ر قوله بالانذار وقوله فليعد مكانها اخرى ههنا
 جواب الشك واللام لام الامر واخرى ههنا
 مخطوف تغديره شاة واخرى فانه ثبت اخذ
 ر قوله ومن لم يذبح اي قبل الصلاة فليذبح اي
 فابا يذبح اسم للتبوك والتوجوب (ر قوله ولا يذبح اي
 يذبحه حتى ينصرف اي من صلاة العيد (ر قوله
 ر قوله وضع والافراد ولا يذبح في ركعتيه بالفتح
 معهما اي مخطوف عنهما باب التكبيرة اي مشروعيه
 عند الذبح اي الاضحية

وَسَمِي وَكَبُرَ وَوَضِعَ وَجِلَهُ عَلَى مِيفَا حِمَامَا * يَا أَبَا
 إِذَا بَعَثَ يَهْدِيهِ لِيَذِيحَ لَمْ يَحْزَمْ عَلَيْهِ شَيْءٌ * حَدَّثَنَا
 أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ
 عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ اتَى عَائِشَةَ فَقَالَ لَهَا
 يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ رَجُلًا يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ إِلَى الْكَعْبَةِ
 وَيَجْلِسُ فِي الْمَضْرِبِ فَيُوصِي أَنْ تَقْلُدَ بَدَنَتَهُ فَلَا يَزَالُ
 مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ مَحْرَمًا حَتَّى يَجْلِيَ النَّاسُ قَالَ فَسَمِعْتُ
 تَضْفِيقَهَا مِنْ قِوَادِ الْحِجَابِ فَقَالَتْ لَقَدْ كُنْتُ أَقْبَلُ
 فَلَا تَدْرِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَبِعَتْ هَدْيَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ فَمَا مَحْرَمٌ عَلَيْهِ مِمَّا حَلَّ
 لِلرِّجَالِ مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ * يَا أَبَا
 مَا يَنْوَكُلُ مِنَ الْحَوْمِ الْأَضَاحِيِّ وَمَا يَنْزُودُ مِنْهَا * حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا شَفِيانُ قَالَ عَمْرُو أَخْبَرَنِي عِضَاءُ
 سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا نَزُودُ
 لِحَوْمِ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَالَ عَمْرُو مَرَّةً لِحَوْمِ الْهَدْيِ * حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ جَحْشٍ بْنَ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ
 أَنَّ ابْنَ خُبَابٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ
 أَنَّهُ كَانَ غَائِمًا فَقَدِمَ فَمَدَّ إِلَيْهِ لَحْمًا قَالَ وَهَذَا
 مِنْ لَحْمِ ضَمَّائِي نَا فَقَالَ أَخْرُوهَ لَا أَذُوقَهُ قَالَ عَمْرُو
 قَدْ فُخِرْتُ حَتَّى أَتَى أَخِي أَبَا قَتَادَةَ وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ

باب بالتوفيق اذا بعث الى الرجل يهديه يسكون
 الذال المهملة اي الذي يهديه من النعم الي الخمر
 رقبول لم يحرم عليه شئ اي ما يحرم على الخمر (قوله
 في الصبر اي الذي هو فيه نومه اي الذي يسقطها معه
 ان تقبله بالفوقية المضمومة واللام المنفردة
 المسددة اي بمعنى في عنفها شئ ليعلم انها هدى
 رقبوله فلا يزال من ذلك اليوم اي الذي بعثها
 فمكرها اي بمصره حتى يجلي الناس اي من حرامهم
 رقبوله تصفيقها وهو ضرب احدى اليدين على الاخرى
 له سبع صغرها وفضلت ذلك شعرا لونا سنا على
 وتبع ذلك ولا يذرتسفيقها رقبوله كنت اقبل
 تحت المشايخي للرجل رقبوله وما يترود منها اي
 عن الكشميه بنى وقال غير مرة وللشميه بنى وقال
 للسفر رقبوله حتى في بمد الهزرة المنفردة
 غير مرة رقبوله حتى في بمد الهزرة المنفردة
 بنى باقتادة سواء اخفقتادة

وكان

وكان بدرياً فذكوت ملك له فقال انه قد حدثت
 بعد لذة امر * حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد
 عن سلمة بن الاكوع قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 من صمى منكم فلا يصحح بعد ناليه وفي بيته منه
 شئ فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل
 كما فعلنا العام الماضي قال كلوا واطعموا
 وادخروا فان ذلك العام كان بالناس جهداً فادخروا
 ان تعينوا فيها * حدثنا اسمعيل بن عبيد الله قال
 حدثني اخي عن سليمان بن يحيى بن سعيد عن حمزة
 بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت
 الضميمة كما نملح منه فنقدم به الى النبي صلى الله
 عليه وسلم بالمدينة فقال لا تأكلوا الا ثلاثة
 ايام وليست بعزيمة ولكن اراد ان يطعم منه
 والله اعلم * حدثنا جبان بن موسى اخبرنا عبد الله
 اخبرني يونس عن الزهري قال حدثني ابو عبيد مولى
 ابن ابي زهرة انه شهد العيد يوم الاضحى مع عمر بن
 الخطاب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة ثم
 خطب الناس فقال يا ايها الناس ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين
 العيدين اما احدهما فيوم فطرکم من صيامکم
 فاما الاخر فيومرتا تكونن نسكکم قال

رقوله قد حدثت بعد ان اسراى ناقص الحزمة
 لغير الاضاحى بعد ثلاثة ايام ر قوله فلا يصح
 بالصاد الهه الى السنة والوحدة المكسورة بعد
 ناله اي من الليالي وقت التضمة وفي بيته
 ولا في ذر وبيته ر قوله كما فعلنا العام الماضي
 شئ اي من ترك الادخار العين وادخروا بالادال
 اي من تركه وكسر العين وان ذلك العام اي الواقع
 بهيمة فطم وكسر العين فان ذلك العام اي شقته
 الهه الملهة ر قوله جدهم لاي التقدير ولا ترك الاكل
 فيه الذي ان تعينوا للتخيم مع ولا ترك الاكل
 فاودق ان تعينوا للتخيم مع ولا ترك الاكل
 بغيره اي ليس النبي صلى الله عليه وسلم
 الا ثلاث واجب ولكن اراد صلى الله عليه وسلم
 وسلم ان يطعم منه ر قوله والله اعلم
 اي مراد نبيه صلى الله عليه وسلم
 ر قوله فيوم فطرکم من صيامکم
 بضم النون والنسك
 اي ضحوا بغير
 ر قوله فيوم فطرکم من صيامکم
 اي ضحوا بغير

أَبُو عُبَيْدٍ ثُمَّ شَهِدَتْ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍاءَ فَكَانَ ذَلِكَ
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ
 يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ
 مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَلْيَنْتَظِرْ
 وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ
 ثُمَّ شَهِدَتْ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ
 خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا الْحُمُرَ نَسْأَلُكُمْ فَوْقَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ
 عَنْ الرَّهْبِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ نَحْوَهُ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
 الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ
 أَبِي شِهَابٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عَمْرٍاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوا مِنْ الْأَصْنَانِ حَتَّى تَلْدَأُوا وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ
 يَأْكُلُ بِالْمَزِيَّتِ حِينَ يَسْفِرُ مِنْ مَيْتَى مِنْ أَجْلِ الْوَالِدِ

كِتَابُ الْخَيْرِ الرَّحِيمِ
 كِتَابُ الْأَشْرِيَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّمَا الْحُمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ
 وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُمْ
 لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍاءَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

مَنْ شَرِبَ

لِقَوْلِهِمْ شَهِدَتْ مَعَ وَلا فِي ذِكْرِ شَهِدَتْ الْعِيدِ
 مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍاءَ لِقَوْلِهِمْ فَكَانَ بِالْقَاءِ وَلا فِي ذِكْرِ
 وَأَنَّ عُثْمَانَ وَكَانَ لِقَوْلِهِمْ فِيهِ عِيدَانِ أَيُّ يَوْمِ
 الْأَصْنَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِقَوْلِهِمْ فَلْيَنْتَظِرْ أَيُّ فَلْيَنْتَظِرْ أَيُّ
 يَا أَيُّهَا النَّاسُ بِالزَّيْتِ مِنْ مَيْتَى تَسْرُ الْقَاءِ مِنْ
 مَعْنَى لَأَجْلِ الْوَالِدِ أَيُّ لِحْتِرَارِ أَعْمَالِهَا وَلا فِي ذِكْرِ
 وَأَبُو عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْفِرُ بَدَلِ مَيْتَى يَسْفِرُ
 تَمَامِ الْأَشْرِيَةِ بِمَعْنَى شَرَابِهَا كَمَا طَعَنَتْ
 وَطَعَنَتْ أَسْمَ الْبَشِيرِ وَكَيْسَ وَمَعْدَانِ وَقَوْلُهُ
 الْمَصْدُورُ هُوَ الشَّرِبُ بِشَلْبَتِ الشَّيْبِ وَالْأَشْرِيَةُ
 الْمَقْضُوعُ عَلَى الْعَطْفِ وَالرَّقْمُ عَلَى الْأَشْرِيَةِ إِذَا غَلَا
 رَقْمٌ أَيْ تَزِيدُ قَوْلُهُ وَالْمَيْسِرُ هُوَ الْقَارِ لِقَوْلِهِ
 وَقَدْ بَالَ تَزِيدُ قَوْلُهُ وَالْأَزْلَامُ الْقَدْحُ
 وَالْأَنْصَابُ أَيُّ الْأَصْنَانِ وَالْأَقْدَامُ شَاوِيَةٌ
 كَمَا نَوَّأَ إِذَا رَادَ وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍاءَ وَعَلَى الْأَفْرِ
 مَعْنَى رَيْبِي وَعَلَى الثَّلَاثِ غَضَلُ بَعْضِ الْعَرَبِ
 نَهَانِي رَيْبِي وَعَلَى الْقَاءِ فَانْخَرَجَ الْأَمْرُ مِنْ رَيْبِي
 وَسَكُونُ الْقَاءِ فَانْخَرَجَ الْأَمْرُ مِنْ رَيْبِي
 وَانْخَرَجَ الْقَاءُ فَانْخَرَجَ الْأَمْرُ مِنْ رَيْبِي
 وَالْفَعْلُ عَادَ رَيْبِي

قال من شرب الخمر في الدنيا لم يثبت منها حرمها
 في الآخرة **حدثنا أبو الهيثم** أخبرنا شعيب عن الزهري **حدثنا**
سعيد بن المسيب أنه سمى أبا هريرة رضي الله عنه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى ليلة أسرى به
 بأبياتاء بقدهن من خمر ولين فنظر إليهما ثم أخذ
 اللبن فقال **جبريل** الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا
 لو أخذنا الخمر غوت أمتك نابعة مغمرة وأب
الهادي و**عثمان بن عمرو** وال**زبيدي** عن **الزهري** *
حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام بن قنادة عن
أنس رضي الله عنه قال سمعت **رسول الله صلى الله**
عليه وسلم حديثا لا يحدثكم به غيره قال من شرب
 المتاعمة أن يظهر الجهل ويقبل العلم ويظهر الزنا
 وتشرب الخمر ويقبل الرجال ويكثر النساء حتى
 تكون الحسنة امرأة فيهن رجل واحد **حدثنا**
أحمد بن صالح بن ثابت أخبرنا **يونس بن**
أبي شهاب قال سمعت **ابا سلمة بن عبد الرحمن**
وابن المسيب يقولان قال **أبو هريرة** رضي
 الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا يزني زينبي وهو مؤمن ولا يشرب
 الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق
 السارق حين يسرق وهو مؤمن قال **أبو**

ر قوله حرمها بضم الحاء الهمزة وكسر الراء
 من الحومان اي حروسها والمعتاد ذلك جزاؤه
 ان جوزي قوله ايضا قوله بالياء كسر الهمزة
 بضم الهمزة وكسر اللام وقع التثنية
 وشكون التثنية وكسر اللام وقع التثنية
 المتخفة بعد ما هو في اللفظة اي فطرة الهمزة
 المقدس ر قوله هذا اي فعلت ر قوله
 والاستقامة ر قوله غوت اي غلبت ر قوله
 لا يحدثكم به غيره اي لا يحدثكم به غيره
 لا يحدثكم به غيره اي لا يحدثكم به غيره
 يشعبه من النبي صلى الله عليه وسلم من اسراط
 قد عانت فانفرد هو بذلك وقوله من اسراط
 الساعة اي من علماء وبذلك يظهر الجواز وقوله
 بموت أكثر العلماء وقوله من اسراط
 ويظهر الزنا بالقهر على أخذ الزنا وقوله
 وتشرب الخمر اي كثر الخمر ولا يشرب الخمر
 الرجال اي كثر الخمر ولا يشرب الخمر
 الى ان يكون الحسنة امرأة فيهن رجل واحد
 باسقاط اللام ولا في ذرع الكسبي من
 يقوم مخسونا امرأة فيهن زينبي وهو مؤمن اي
 عليهم ر قوله لا يزني زينبي وهو مؤمن اي
 كامل بضم الفاء اي لا يزني زينبي وهو مؤمن

وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِي بَن كَنْبٍ مِنْ فَضِيحٍ زَهُوٍ وَتَمْرِ فِجَاءٍ هُمْ
 آتٍ فَقَالَ إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ قَسَدٌ
 يَا أَنَسُ فَأَهْرَقْنَا فَأَهْرَقْتُنَا * حَدَّثَنَا مُسَدُّ بْنُ سُلَيْمَانَ
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ
 قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ اسْتَقِيمَ عُمُومِي وَأَنَا أَصْغَرُهُمُ الْفَضِيحُ
 فَبَقِيَ حُرْمَتِ الْخَمْرِ فَقَالُوا أَكَيْفِيهَا فَكُنَّا نَأْتِيهَا
 لِأَنَسٍ مَا شَرَّاهُمْ قَالَ وَطَبْتُ وَبَسُرْتُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
 أَنَسُ وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ فَلَمْ يَنْكُرْ أَنَسُ وَجَدَنِي بَعْضُ أَهْلِي
 أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
 بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدَةَ الْبَرَاءُ قَالَ
 سَمِعْتُ مُعَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ قَالَ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ الْخَمْرَ حُرِّمَتْ
 وَالْخَمْرُ يَوْمَئِذٍ الْبُسْرُ وَالْتَمْرُ * بَابُ
 الْخَمْرِ مِنَ الْعَسَلِ وَهُوَ الْبَسْرُ وَقَالَ مَعْنٍ سَأَلْتُ
 مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنِ الْقِتَاعِ فَقَالَ إِذَا لَمْ يَنْكُرْ فَلَا بَأْسَ
 بِهِ وَقَالَ ابْنُ الدَّارِ وَزَيْدِي سَأَلْنَا عَنْهُ فَقَالَ مَا لَا
 يَنْكُرُ لَا بَأْسَ بِهِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكُ بْنُ عَمْرٍاءَ بْنِ شَهَابٍ بِعَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَسْرِ فَقَالَ كُلُّ شَرَابٍ أَشْكُرُ فِيهِ
 حَرَامٌ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا

رَقُولُهُ وَأَبَا طَلْحَةَ أَي زَيْدِ بْنِ سَهْلِ الْإِنْفِجَاءِ
 وَفِيهِ أَمَانٌ رَقُولُهُ وَأَبِي بَن كَنْبٍ سِيدُ الْقِرَاءِ
 وَكِبَرُ الْإِنْفِجَاءِ وَمَالِكٌ رَقُولُهُ مِنْ فَضِيحٍ أَي
 مَخْزِيٍّ مِنْ فَضِيحٍ زَهُوٍ وَتَمْرِ فِجَاءٍ كَثْرَةُ الْقِرَاءِ
 الْمَجْزِيَّةِ وَعَدَدُ الْكَيْفِيَّةِ السَّكِنَةُ خَاءٌ مَجْزِيَّةٌ مِنْ
 الْفَضِيحِ وَهُوَ الشَّفْعُ وَزَهُوٍ يَفِيحُ الزَّأِي وَ
 سَكُونٌ كَمَا بَعْدَ هَا وَوَيْ سَكُونٌ بِشَدِّ
 سَلْبِهَا وَقَوْلُهُ فَأَهْرَقْنَا فِهْرَقْنَا
 وَتَمْرِ أَي كَثِيرٌ وَلَا يَذُرُّ فِهْرَقْنَا فِهْرَقْنَا
 أَي فَصَلْتُنَا وَلَا يَذُرُّ فِهْرَقْنَا فِهْرَقْنَا
 الْبَسْرُ فِيهَا وَقَوْلُهُ الْبَسْرُ وَالْتَمْرُ رَقُولُهُ
 قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ وَاحِدٌ أَحْبَابُ الْعَرَبِ رَقُولُهُ
 مَعْنَى جَمْعِ عَمَّ بِأَسْ بِالنُّونِ رَقُولُهُ
 الْمَخْرُجُ مِنَ الْعَسَلِ أَي يَخْرُجُ مِنَ الْعَسَلِ وَقَوْلُهُ
 وَهُوَ الْبَسْرُ بِكسْرِ الْمُوَصَّلَةِ وَتَمْرِ كَسْبَةُ الْمَاءِ
 الْعُوقِيَّةُ وَقَوْلُهُ تَخْرُكُ أَحَدٌ مِنَ كَسْبَةِ الْمَاءِ
 رَقُولُهُ مِنَ الْقِتَاعِ بِعَضِّ الْغَاءِ وَتَشْدِيدِ الْتَقَاءِ
 أَخْبَرَنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي الْكَلْبِ الْأَعْرَابِيِّ الْمَخْزَمِيِّ

أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَيْعِ
 وَهُوَ بَيْدُ الْعَسَلِ وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرِبُونَ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ شَرَابٍ
 أَسْكُرَ فَهُوَ حَرَامٌ وَعَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي نَسْرُ بْنُ
 مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 لَا تَسْبُدْ وَأَقْبِلْ دُبَابًا وَلَا فِي أَنْزَلٍ وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ
 يَلْحَقُ مَعَهَا الْخَمْرَ وَالنَّقِيرَ * بَابُ
 مَا حَاءَ فَإِنَّ الْخَمْرَ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ مِنَ الشَّرْبِ * حَدَّثَنِي
 أَحْمَدُ بْنُ رَجَاءٍ ثنا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَتِيانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ
 الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَطَبَ
 عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ تَرَلَّ تَخْرِيمَ الْخَمْرِ وَهِيَ
 مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ الْعَيْبِ وَالْهَمْرِ وَالْخَطَاةِ وَالسُّمْرِ
 وَالْعَسَلِ وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ وَثَلَاثُ وَدَرَّتْ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُفَارِقْنَا
 حَتَّى يَعْهَدَ الْبَيْتَاءَ هَتْمًا الْجَدَّ وَالْكَلَالَةَ وَأَنْوَاطَ
 مِنْ أَنْوَاطِ الرِّبَا قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا عَمْرٍو فَسْتَيْ يُصْنَعُ
 بِالسَّنِيدِ مِنَ الرُّزْقِ قَالَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ وَقَالَ جَحَّاجُ
 عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي حَتِيانَ مَكَانَ الْعَيْبِ الزَّبِيبِ

رَقُولُهُ سُبُلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبُلُ الْبَيْعِ
 أَي عَنِ حَكِيمٍ حَيْثُ لَا عَيْنَ مَقْدَارِهِ رَقُولُهُ سُبُلُ الْبَيْعِ
 شَرَابٍ أَسْكُرَ فَهُوَ حَرَامٌ بِدَعْوَى قَوْلِهِ كُلُّ مَسْكُورٍ
 حَرَامٌ حَيْثُ لَا عَيْنَ مَقْدَارِهِ رَقُولُهُ سُبُلُ الْبَيْعِ
 تَخْرِيمَ الْخَمْرِ أَي تَخْرِيمَ الْخَمْرِ وَالنَّقِيرَ

رَقُولُهُ وَالْمَشْرَاغُ الَّذِي حَرَّمَ الشَّيْءَ هُوَ مَا خَامَرَ
 الْعَقْلَ أَي سَتَرَهُ وَكُلُّ مَا يَسْتُرُهُ حَرْمًا وَنَظِيرُ ذَلِكَ
 لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ مِنْ فَسَادِ الْعِبَادَةِ الْمَطْلُوعَةِ مِنَ الْعَيْبِ
 رَقُولُهُ وَثَلَاثُ أَي مِنَ الْمَسَائِلِ رَقُولُهُ وَوَدَّتْ بِعَمْرِ
 الْمَهَلَةَ الْأُولَى وَتَكُونُ الرَّابِعَةَ أَي تَمْتَلِكُ لِأَنَّهَا بَعْدَ
 حَقِّهَا مِنَ الْإِسْتِجَادِ وَتُكُونُ مَا جُورَ الْخَمْرُ
 مِنْ سَجْدِ الْكَلَالَةِ بِفَتْحِ الْكافِ وَالْإِلَامِ الْخَمْرُ
 رَقُولُهُ وَالْكَلَالَةُ أَي الْوَالِدُ أَوْ ابْنُ الرَّبِّ
 مِنَ الْوَالِدِ وَالْوَالِدُ أَي ابْنُ الرَّبِّ
 مِنْ لَدُنْ رَقُولُهُ وَأَبُو بِيٍّ مِنْ ابْنِ الرَّبِّ
 وَنَظِيرُ ذَلِكَ تَقُولُ عَلَيْهِ رَقُولُهُ

حَدَّثَنَا

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ نَسَبُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 السَّمْعَانَ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ الْخَمْرُ يُصْنَعُ مِنْ خَمْسَةِ مِنَ الزَّبِيبِ وَالشَّمْرِ
 وَالْجَنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْعَسَلِ * بَابُ
 مَا جَاءَ فِيهِ بِسْمَلِ الْخَمْرِ وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ
 وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقُ بْنُ خَالِدٍ نَسَبُهُ
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ نَسَبُهُ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسِ الْكَلَابِيِّ
 نَسَبُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو
 عَامِرٍ أَوْ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ وَاللَّهُ مَا كَذَّبَنِي سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَتَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي
 أَقْوَامٌ يَسْتَحْلُونَ الْجُرَّ وَالْجُرَّ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِيفَ
 وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى الْجَنبِ عَلِيمٌ بِرُوحِ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ
 لَهُمْ يَا بَيْتَهُمُ يَقْنِي الْفَقِيرَ لِحَا جَهْدِهِ فَيَقُولُوا رَجِعْ إِلَيْنَا
 غَدًا فَيُبْسِئُهُمُ اللَّهُ وَيَضَعُ الْعِلْمَ وَيَمْسُخُ أَحْسَنَ مِنْ
 قُرْدَةٍ وَخَنَازِيرٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ * بَابُ الْإِنْبَاءِ
 فِي الْأَوْعِيَةِ وَالنُّورِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ نَسَبُهُ
 يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ كَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلًا
 يَقُولُ أَتَى أَبُو اسْتَيْدِ السَّاعِدِيُّ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَمْرِيهِ فَكَانَتْ أُمَّرَأَةٌ خَادِمَةٌ مِنْهُمْ
 وَهِيَ الْعَرُوسُ فَالَّتِ أَنْدَرُونَ مَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْفَعَتْ لَهُ نَمْرًا مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْبَةٍ

بَابُ مَا جَاءَ فِيهِ مِنْ الْوَعِيدِ رِقُولُهُ وَيُسَمِّيهِ
 بِالْخَمْرِ مَوْجُودٌ رِقُولُهُ الْكَلَابِيُّ بِكَثْرَةِ الْكَلَابِ
 الْمَوْجُودِ فِي رِقُولِهِ مِنْ نَسَبِهِ يَفْتَحُ الْفَتْحَ الْمَجْمُوعَةَ
 وَسُكُونُ النُّونِ رِقُولُهُ أَبُو عَامِرٍ أَوْ أَبُو مَالِكٍ
 الْأَشْعَرِيُّ بِالْشُّكِّ مِنَ الرَّوَايِ رِقُولُهُ وَاللَّهُ مَا
 كَذَّبَنِي تَجْنِيفُ الْعَبْدِ وَهُوَ بِالْفَتْحِ كَالْمَدْفُوعِ
 رِقُولُهُ يَسْتَحْلُونَ الْجُرَّ كَثْرَةُ الْحَاءِ الْهَمْزُ وَتَجْنِيفُ
 رِقُولُهُ الْفَتْحُ أَيْ الْفَتْحُ أَيْ يَسْتَحْلُونَ الزَّنْبَانَ
 وَيَسْتَحْلُونَ الْجُرَّ وَيَسْتَحْلُونَ الْخَمْرَ أَيْ شَرِبَ أَيْ
 يَقْتَدُونَ حَلْبًا أَوْ هُوَ مَجَازٌ عَنِ الْأَمْرِ سَالِيَةً
 شَرِبَهَا كَالسَّبْرِ سَالٍ فِي الْحَلَالِ وَيَسْتَحْلُونَ
 الْمَعَارِيفَ يَفْعُ الْبَيْنَ الْهَمْزُ وَبَعْدَ الْإِلْفِ ذَايُ
 مَكْسُورَةٌ فَجَاءَ جَمْعُ مَعْرِفَةٍ أَيْ الْإِنِّ الْمَلَاهِي وَهِيَ
 الْفَنَاءُ وَالصَّحَابُ هِيَ الْإِنِّ الْهَمْزُ وَالْعَبْدُ وَالطَّنْبُورُ
 الْوَاحِدُ مَعْرِفٌ وَمَعْرِفٌ كَثِيرٌ وَكُنْزٌ وَالْمَعَارِيفُ
 الْعِبَادُ رِقُولُهُ وَيُسَمِّيهِ رِقُولُهُ نَسَبُهُ لِي

بِاسْمِ تَرْخِيصِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَوْصِيَةِ
 وَالظَّرُوفِ بَعْدَ النَّهْيِ • حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَوْسَى شَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ أَحْمَدَ الزَّيْبَرِيُّ شَنَا سَفْيَانَ عَنْ
 مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الظَّرُوفِ فَقَالَتِ
 الْأَنْصَارُ إِنَّهُ لَا بُدَّ لَنَا مِنْهَا قَالَ فَلَا إِذَا وَقَالَ خَلِيفَةُ
 حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ شَنَا سَفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ وَمِنْ سَالِمِ
 ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ هَذَا • حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ
 سَفْيَانَ بِهَذَا وَقَالَ كَمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي الْأَوْصِيَةِ • حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ شَنَا سَفْيَانَ
 عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مَسْلَمٍ الْأَخْوَلِيِّ عَنْ جَاهِدٍ عَنْ أَبِي عِيْنٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَسَمٍ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَسْنَا
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْأَسْقِيَةِ قَبْلَ
 لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ بِمَجْدٍ سَقَاءَ
 فَوَخَصَّ لِمَنْ فِي الْجَزْرِ مِنَ الْمَرْفُوقِ • حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ شَنَا
 يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي رَاهِمَةَ
 السَّبِيئِيُّ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَلِيٍّ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمَرْفُوقِ •
 حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ شَاجِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ شَاجِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 يَلَا سُوْدٍ هَلْ سَأَلْتَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ

بِاسْمِ تَرْخِيصِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَوْصِيَةِ
 وَالظَّرُوفِ بَعْدَ النَّهْيِ • حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَوْسَى شَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ أَحْمَدَ الزَّيْبَرِيُّ شَنَا سَفْيَانَ عَنْ
 مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الظَّرُوفِ فَقَالَتِ
 الْأَنْصَارُ إِنَّهُ لَا بُدَّ لَنَا مِنْهَا قَالَ فَلَا إِذَا وَقَالَ خَلِيفَةُ
 حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ شَنَا سَفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ وَمِنْ سَالِمِ
 ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ هَذَا • حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ
 سَفْيَانَ بِهَذَا وَقَالَ كَمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي الْأَوْصِيَةِ • حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ شَنَا سَفْيَانَ
 عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مَسْلَمٍ الْأَخْوَلِيِّ عَنْ جَاهِدٍ عَنْ أَبِي عِيْنٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَسَمٍ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَسْنَا
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْأَسْقِيَةِ قَبْلَ
 لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ بِمَجْدٍ سَقَاءَ
 فَوَخَصَّ لِمَنْ فِي الْجَزْرِ مِنَ الْمَرْفُوقِ • حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ شَنَا
 يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي رَاهِمَةَ
 السَّبِيئِيُّ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَلِيٍّ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمَرْفُوقِ •
 حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ شَاجِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ شَاجِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 يَلَا سُوْدٍ هَلْ سَأَلْتَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ

عنها

منها نكحها بكرة أنه ينسب فيه فقال نعمة قلت يا أم
 المؤمنين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتت ينسب
 فيه قالت نهانا في ذلك أهل البيت أن ننسب فاللهاء
 والمزقت قلت أما ذكرت الجذر والمنتم قال إنما
 أحدثك بما سمعت أحدثك مما لا أسمع حدثنا
 موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد بن الشيفان قال
 سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال سمعت
 النبي صلى الله عليه وسلم عن الجذر الأخضر قلت
 أنشرب في الأبيض قال لا **باب** نقيع
 السفر ما لم يشكره حدثنا يحيى بن بكير ثنا يعقوب
 بن عبد الرحمن القاري عن أبي حازم قال سمعت
 سهل بن سعيد أن أباه أسيد الساعدي دعا النبي
 صلى الله عليه وسلم لغرسه فكانت امرأته
 غاد مهمم يومئذ وهي العروس فقالت ما تذرني
 ما انفتحت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انفتحت
 له تمران من الليل في غديره **باب** الباذق
 ومن نهى عن كل مشكر من الأشرية وذات حمراء أبو
 عبيدة ومعاذ شرب الطلاء على الثلث وشرب
 البراء وأبو حنيفة على النصف وقال ابن عباس
 اشرب المصبر ما دام طريا وقال عمرو حدثت من عبدة الله
 ربح شراب وأنا سائل عنه فان كان يشكر جلدته

رقولها بكرة أي ينسب فيه أي من الأوعية
 فقال أي الأسود نكحها أي التها رقولها
 باستقاط الألف رقولها أي التها رقولها
 عمال الألف رقولها أي التها رقولها
 الراء وكسرت المشاة التفتة في اليونانية
 وقال القوم بسكون الراء وقلته سبق قلته
 والمنتم ينتم الحاء الم اسم استنباهم أنكاره
 رقولها أحد في الآداة ولأنه ومن الأشرية
 سقطت منه الآداة والمستهلى والستلى اقتطعت
 إذا حدثت وله عن الحنوي وعند الاستعابلي
 بنون الجعد بدل الهيرة وعند ابن عبد الله
 إذا حدثت كما اسم رقولها قلت أي في الجذر
 ابن أبي أوفى أنشرب في الأبيض أي في الجذر
 الأبيض قال ابن أبي أوفى لا تشربوا فيها أي
 لأن الحكم فيها كما لا يخبر في موضعها
 بالخصرة لا مفهومة فذكرها البيان الواقعي
 لا للاختراز **باب** نقيع القراي حواف
 شرب رقولها عالم يشكر في نسخة إذا لم يشكر
 الباذق ما طبع من عصر العنب
باب واخرة قاف ما طبع من عصر العنب
 الف واخرة قاف ما طبع من عصر العنب
 اد في بلخه فقار شرب الطلاء على الثلث
 اساء المنتم رقولها رقولها رقولها
 أي وذهب الثمالة رقولها رقولها
 أي فزع من شرب الطلاء رقولها
 وأنا سائل عنه فان كان يشكر
 جلدته فسأل عنه فوجد
 مشركا جلدته بعد
 من أوفى
 بالبيعة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الْجَوْهَرِيِّ
 قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْبَازِيقِ
 فَقَالَ سَبَقَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَازِيقَ فَمَا
 اسْكُرَ فَهُوَ حَرَامٌ قَالَ الشَّرَابُ الْحَلَالُ الطَّيِّبُ قَالَ
 لَيْسَ بَعْدَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ إِلَّا الْحَرَامُ الْحَبِيثُ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ
 ابْنُ عَدْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
 كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَفِظُ الْخَلْوَاءَ وَيَعْسَلُ
 بَابُ ————— مِنْ رَأَى أَنْ لَا يَخْلُطَ الْبَشْرَ وَالْتِمَرَ
 إِذَا كَانَ مُسْكِرًا وَأَنْ لَا يَجْعَلَ إِذَا مَنَّ فِي إِدَامِهِ *
 حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ثَنَا هِشَامٌ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ أَتَى لَاسِقِي بَاظِلِحَةَ وَأَبَا جَانَةَ وَسَهْلَ بْنَ
 الْبَيْهَاءِ خَلِيطَ بَشْرٍ وَتَمْرًا ذُحْرَمَاتِ الْخَمْرِ فَقَدْ فُتِّهَا
 وَأَنَا سَاقِيَهُمْ وَأَصْفَرُهُمْ وَأَنَا نَعْدُهَا يَوْمَئِذٍ الْخَمْرَ
 وَقَالَ صُرُونِ الْحَارِثِ ثَنَا قَتَادَةُ سَمِعَ أَنَسًا حَدَّثَنَا
 أَبُو صَالِحٍ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَنِ الزَّبِيبِ وَالْتِمْرِ وَالْبَشْرِ وَالرُّطْبِ * حَدَّثَنَا
 مُسْلِمٌ ثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ
 وَسَلَّمَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ التَّمْرِ وَالزُّهْرِ وَالْتِمْرِ وَالزَّبِيبِ

رَفَعُوا سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْبَازِيقِ قِيلَ وَكَانَ
 أَوَّلُ مَنْ صَنَعَهُ وَسَمَّاهُ بِنَوَامِيهِ لِيَسْتَقْلُوهُ عَنْ رَأْسِهِ
 الْخَمْرُ فَطَالَ سَبْقُ مُحَمَّدٍ بِالْبَازِيقِ بِالنَّضْبِ عَلَى
 الْمَقْبُولَةِ أَيْ سَبَقَ حُكْمَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِلَى الْحَرَامِ الْحَبِيثِ أَيْ حَيْثُ تَغْيِيرُ مِنَ عَالِمَةِ الْأَوَّلِ
 وَبِاللَّدِّ مَا دَخَلَتْهُ الْخَمْرُ حَيْثُ تَغْيِيرُ مِنَ عَالِمَةِ الْأَوَّلِ
 وَبِالدُّسُومَةِ أَيْ قَوْلُهُ وَالْمَسْلُ مَا مَاطَبَيْنِ الْخَلْوَاءَ وَالْبَشْرَ
 تَمْرًا وَأَنَا كَانَ إِذَا قَدْ تَمَّ عَلَيَّ مَالٌ مِنْهَا سَلَا مَا لَمْ يَكُنْ
 الْبَازِيقُ رَفَعُوا رَأَى أَنْ لَا يَخْلُطَ بَيْنَ الْبَشْرِ وَالْتِمْرِ
 الْبَشْرُ فِيهَا رَأَى أَنْ لَا يَجْعَلَ إِذَا مَنَّ فِي إِدَامِهِ كَسْرُ
 هِيئَتِهِ فِيهَا رَفَعُوا رَأَى أَنْ لَا يَجْعَلَ إِذَا مَنَّ فِي إِدَامِهِ كَسْرُ
 وَالْتِمْرِ عَنِ اللَّحْمِ بَيْنَهَا وَعَنِ الْبَشْرِ وَالرُّطْبِ عَنِ
 يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا يَجْعَلُ قَبْلَ الْإِسْكَارِ يَسْمَعُ الْبَشْرَ
 تَسْبِطُ الْخَلِيطَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَدْرِكَهُ الشَّرَابُ
 أَنْ يَسْلُبَ حِدَ الْإِسْكَارِ وَكَوْنُهُ قَدْ بَلَغَ رَفَعُوا
 وَالزُّهْرُ هُوَ الْبَشْرُ الْمَلُونُ *

وليتذ

وليفيد كل واحد منهما على حدة **باب شرب**
 اللبن وقول الله تعالى من بين فزت ودمي لبنا خالصا
 سائغا للشاربين حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله
 أخبرنا يونس عن الزهري عن سفيان بن عيينة عن
 أبي هريرة رضي الله عنه قال أتى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لبنكة أسرى برقدح لبن وقدح خمر
 حدثنا الحسين بن سعيد سمع سفيان أخبرنا سالم بن
 المنذر أنه سمع عميرا مولى أم الفضل يحدث عن أم
 الفضل قالت شك الناس في حبسنا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يوم عرفة فإرسلت إليه أم الفضل
 فاذا وقف عليه قال هو عن أم الفضل حدثنا
 قتيبة ثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح وأبي
 سفيان عن جابر بن عبد الله قال جاء أبو حمزة
 بدح من لبن من البقيع فقال له رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لا خمرته ولو أن تعرض عليه
 حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش
 قال سمعت أبا صالح يذكر أراه عن جابر
 رضي الله عنه قال جاء أبو حمزة رجل من الأنصار
 من البقيع بآنا ومن لبن إلى النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا خمرته ولو أن
 تعرض عليه عودا وحدثني أبو سفيان عن جابر عن

قوله وليفيد بسكون اللام وقع الموعدة بنيا
 للفقول قوله على حدة بكسر الحاء وقع الدال
 المتخفة المهملة بن بعد هاء أي وحده ولا
 ذر عن الكشميهني على حدة **باب شرب**
 الهمزة من شرب اللبن وهو مفردة غير مسك
 نعم يقع نادرا بعضه شذوذ في قول الله تعالى
 شرب لبن فزت ودمي لبنا خالصا وبينه
 وسطا بين الفرت والدم يكفينا وبينه
 وبينها بوزن لا يبغي أحدها طلبة بلون
 ولا طعم ولا رائحة بل خالص من ذلك
 كله سائغا للشاربين أي سهل المرور
 في الحلق ويقال لبعضه حدها اللبن قط

قوله فاذا وقف بعض الواو بعد ما قاف
 مشددة ولا يجره ووقف عليه بزيادة
 والساكنة بعد الواو الضميمة قوله بفتح
 من لبن ليس محررا قوله من البقيع بفتح
 وكسر القاف وبعد الفتحة الساكنة بين
 همزة موضع بوادي القين حماد على الله
 عليه وسلم أي الفصح كان يستفتح فيه الله
 أي يجتمع ويقال غير

النبي صلى الله عليه وسلم بهذا حدثني محمود أخبرنا
 المتضر أخبرنا شعبة عن أبي اسحاق قال سمعت البراء
 رضي الله عنه قال قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم من
 مكة وأبو بكر معه قال أبو بكر مرزنا براج وقد عطش
 وسؤل الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر رضي الله
 عنه فحلبت كسبة من لبن في قدح فشرب حتى رضيت
 وأنا ناسراقة بن جعشم على فرس قد عا عليه فطلي
 إليه سراقة أن لا يدعوه عليه وأن يرجع ففعل النبي
 صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب
 أخبرنا أبو الزناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة
 رضي الله عنه قال نعم الصدقة اللقحة الصغرى منحة
 والشاة الصغرى منحة تغدو وأنا ورتوح بأخرا
 حدثنا أبو عاصم عن الأوزاعي عن ابن شهاب عن عبد
 الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فضمض وقال إن
 له دسما وقال إبراهيم بن طهمان عن شعبة عن قتادة
 عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم رفعت إلى السيدة فاء الأربعة
 أنهار نهران ظاهران ونهران باطنان فاما الظاهران
 النيل والفرات وكما الباطن فهران في الجنة
 فأبيت بثلاثة أقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل

قوله فحلبت كسبة بضم الكاف وسكون اللثة
 جدها موحدة مضمومة أي قطعة من اللبن
 أو على الفتح أو قد حلبة نامة قوله حتى رضيت
 أي علمت أنه شبع قوله وأنا ناسراقة بن جعشم
 ابن جعشم بضم الجيم وسكون العين وسراقة
 الشين النجمة بضم النون وسكون اللام وكسر
 اللام وثقة وسكون الفاف وبالحاء المهملة
 الناقرة الحليب الصغرى بضم الصاد المهملة وكسر
 الفاء وتشديد الخاء الكثرة اللبن أي مصفيا
 غثارة قوله تغدو أي أول النهار باناء
 أي من اللبن وتروح أي آخر النهار فقاء
 ما يفتضين بيان لعلة المضمضة منه فقاء
 ابن طهمان بفتح القاء المهملة وسكون الهاء
 قوله رفعت بضم الراء وسكون العين المهملة
 والحسم والكشيبين رفعت بالباء المهملة
 بديل الراء قوله والفرات بضم الفاء

وقدح

وقدح فيه خمرا فاخذت الذي فيه اللبن فشربت فقيرك
 لي أصبت الفطرة أنت وأمتك قال هشام وسعيد
 وهما عن قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن
 سهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الأناجر نحوه
 ولم يذكروا ثلاثة أفلاج **باب** استغلاب الماء ثنا
 عبد الله بن مسleme عن مالك عن إسحاق بن عبد الله أنه
 سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان أبو طلحة
 أكثر أنصاري بالمدينة ما لا من نخيل وكان أحب إليه
 إليه بريحاء وكانك مستقبل المسجد وكان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب
 قال أنس فلما نزلت كن ثنوا للبر حتى شفقوا ثم يجئوا
 قال أبو طلحة فقال يا رسول الله إن الله يقول كن ثنوا
 البر حتى شفقوا ثم يجئوا وإن أحب ما لي أني بريحاء و
 إنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعفها
 يا رسول الله حيث أراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يخ ذلك مال راجح أوراخ شك عبد الله وقد
 سمعت ما قلت واني أرى أن تجعلها في الأقربان قال أبو
 طلحة أفعل يا رسول الله فقصمها أبو طلحة في أقارب
 وفي بني عمه وقال اسمعيل ويحيى بن يحيى **باب**
 شوب اللبن بالماء حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا
 يونس عن الزهري أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه أنه

باب استغلاب الماء أو طلبها لما حملوا
 قوله ما لا يصب على التمييز قوله وكان أحب
 ماله إليه بريحاء برفع الراء اسكان واحب
 بضم خبرها وجاء بالماء والماء ولا يذوق
 بالقصر واختلف في فتح الموحدة وكسرها
 وهل بعد ما منه ساكنة وسكون الناء
 قوله وذخرها بضم اللال وسكونها عند
 المعنيين أي أقدمها فادخرها لا أحدها عند
 الله قوله يخ فيه لغتان اسكان الناء وكسرها
 مؤنثة كلمة يقولها المتعجب من الشيء وعند
 المدح والرضى بالشيء وقد تكرر للبالغة
 فيقال يخ قوله أفعل برفع الألف **باب**
 شوب اللبن بالماء بفتح اللام وسكون الواو
 أي خلط اللبن بالماء بفتح اللام وسكون الواو
 بدل الواو أي شرب اللبن مع الشيب والراء الشائبة
 يارد كسرا محرارة عقب عليه مع شدة حر
 الفطرة

رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ كَبِئًا وَأَتَى دَارَهُ
 فَحَلَبَتْ شَاةً فَشَبْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ
 الْبُرْقُوتِ وَالْقَدَحِ فَشَرِبَ وَعَنْ تَيْسَارِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعَنْ
 بَيْتِ الْأَعْرَابِيِّ فَأَعطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضَلَّهُ ثُمَّ قَالَ الْأَيْمَنُ
 قَالَ الْأَيْمَنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا أَبُو عَامِرٍ ثَنَا مُلَخِّمُ بْنُ
 سُلَيْمَانَ عَنْ شَيْبَةَ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
 وَمَعَهُ صَاحِبَةٌ كَهْ فَغَالَ كَهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ
 كَانَ عِنْدَ مَاءٍ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَيْءٍ وَالْأَكْرَعُ عَسَا
 قَالَ وَالرَّجُلُ يَجُولُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ قَالَ فَغَالَ الرَّجُلُ بِرَأْسِهِ
 اللَّهُ عِنْدِي مَاءٌ بَاتٍ فَانْطَلِقْ إِلَى الْعَرِيشِ قَالَ فَانْطَلِقْ
 بِمَا فَسَكَبْتَ فِي قَدَحٍ لَمْ تَحَلْبْ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ كَهَ قَالَ فَشَرِبَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ الْهَيَّجَاءَ
 مَعَهُ **بَابُ شَرَابِ الْحُلَاوَةِ وَالْعَسَلِ** قَالَ الرَّهْرِيُّ
 لَا يَجِلُّ شَرِبَ بَوْلُ النَّاسِ لَشِدَّةِ تَنْزِيلِ لِيَأْتَهُ رَجُلٌ قَالَ اللَّهُ
 تَعَالَى أَحِلْ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي الشُّكْرَانِ
 اللَّهُ لَمْ يَجْعَلْ شَيْعَاءَ كَرٍ فَمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ثَنَا أَبُو سَامَةَ أَخْبَرَنِي هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَحْيِي
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ
 الْحُلَاوَةَ وَالْعَسَلَ **بَابُ الشُّرْبِ قَائِمًا ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ثَنَا**
مَيْسَرَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنِ الرَّزَّالِيِّ قَالَ أُنِيَ عَلَى رَضْوٍ

قوله ثم قال الايمن فالايمن بالنصب اي قد مونا
 الايمن فالايمن او على الحال اي اشربوا لمرئيه
 على هذا النمط ويجوز الرفع اي الايمن مقدم الو
 هو ابو بكر الصديق قوله ومعه صاحب له
 اي ما سقنا منها في قوله والنون المشددة في شئ
 اي شربنا من غير ماء ولا كعب بل بالغ قوله
 عجول الماء في حائطه اي ينقله من عنق البئر
 ظاهرها او جيره الماء من جانب الجانب
 من يشتا ليعم اشجاره بالنسفي قوله من يجر

له باب كيم والنون اي شاة قالف البسوت
 باب شرب الحلواء بالماء المستعمل في القصر
 لغير لغتان قوله لشدة اي الضرورة عطش
 قوله وجس اي جيس باب شرب اي حكم
 المشرب حال كون الشارب قائما قوله عن النزول
 بالنون وان اي المشددة المفستحين قوله انه
 على نفع الهمة ولا في ذراعي بعضها وتكلمها

الله عنه على باب الرحبة فشرّب قائما فقال إنّه ناسا
 يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم واتي رأيت النبي
 صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتوني فعلت حدثنا
 آدم ثنا شعبة ثنا عبد الملك بن ميسرة سمعت الزال
 ابن سبرة يحدث عن علي رضي الله عنه أنه صلى الظهر
 ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت
 صلاة العصر ثم أتى بما وشرّب وغسل وجهه ويديه
 وذكر رأسه ورجليه ثم قام فشرّب فضله وهو
 قائم ثم قال إن ناسا يكرهون الشرب قائما وآت
 النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت ثنا
 أبو نعيم ثنا سفيان عن عاصم الأحمول عن الشعبي
 عن ابن عباس رضي الله عنهما قال شرب النبي صلى الله
 عليه وسلم قائما من زمزم باب من شرب وهو
 واقف على بعيره حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا عبد
 العزيز بن أبي سلمة أخبرنا أبو الثمر عن عمر مولى ابن
 عباس عن أم الفضل بنت الحارث رضي الله عنهما أنها
 أرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد حج لبن وهو
 واقف عشية عرفة فأخذ بيده فشرّب زادا مالك
 عن أبي الثمر على بعيره باب الأيمن فالأيمن في الشرب
 حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن أنس
 مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله ابن سبرة يفتح السين المهلة وسكن الهمزة
 بعد هاء فناء قوله في رحبة الكوفة قال مع
 القاموس رحبة المكان ساحتها ومنسعه قوله
 فشرّب فضله أي فضله صلى الله عليه وسلم قائما من
 زمزم أي حال كونه قائما وقد كان صلى الله عليه
 وسلم طواف على بعيره ثم أخذ بعد طواف
 فضله وكفّين ثم شرب إذا الامن زمزم قيل
 ان يعود الى بعيره بالسن من شرب أي حكم
 من شرب وهو اي حال ان واقف على بعيره
 قوله باب الأيمن فالأيمن في الشرب
 أي ما غيره ويضرب الأيمن بفعل مضارع
 وهو الذي على يمين الشارب

أبي بلين قد شيب بما وعنه يميناه أعرابي وعن شماله أبو
بكر فشرّب ثم أعطى الأعرابي وقال الأيمن قال لا يمن
باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليغطي
الأكبر حدثنا اسمعيل قال سئل ما لك عن أبي حازم بن دينار
عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام
وعن يساره الأشياخ فقال للغلام أنا ذنبي أنت
أعطي هؤلاء فقال الغلام والله يا رسول الله لا أوشرك
بنصيبي منك أحد قال فله النبي صلى الله عليه وسلم
في يده باب الكرخ في الخوض حدثنا يحيى بن صالح
ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على
رجل من الأنصار ومعه صابغ له فسلم النبي صلى الله
عليه وسلم وصابغه فرد الرجل فقال يا رسول الله بأبي
أنت وأمي وهي ساعة حارة وهو يجول في حائطه له يني
الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن كان عندك ماء
بات في شئته ولا أكرهنا والرجل يجول الماء في
حائطه فقال الرجل يا رسول الله عندي ماء بات في
شئته فما نطلق إلى العريش فسكبته قدح ماء ثم حلب
عليه من داجن له فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم
أعاد فشرب الرجل الذي جاء معه باب خدمة العتمة

قوله الى بعض الخوة قوله قد شيب بكر الشين
اليمين قوله الأيمن فالأيمن أي قدموا الأيمن
وقد كان صلى الله عليه وسلم يجلس القبا من
الأكمل والشرب وجميع الأمور لا شرف الله
به أهل اليمن باب بالمتون هل يستأذن
الرجل من أي هل يطيب الأذن من الذي هو
تجالس عن يمينه أي قوله فله النبي الذي هو
واللهم المشددة أي وضعه باب الكرخ
في الخوض يسكون الراي شاول الملب بالفتح
من الخوض بغير اناه ولا كف قوله ومعناه
صاحب له أي أبو بكر رضي الله عنه قوله وهو
انت وأمي أي بطيحي بابي وأمي قوله وهو
ساعة أي الساعة التي أنت فيها سا عذمت
وهو أي وأحال ان الرجل يجول في حائطه
يقضي الماء أي من قعر البئر الى ظاهره قوله
في شئته بفتح الميمية قرية خلقة قوله والارثنا
أي شربنا بفتحنا

الكبار

الجوار شامس دشنا معتمر عن ابيه قال سمعت انسارحوا
 الله عنه قال كنت قائما على الحج اسقيهم بمومي وانا
 اصغرهم الفضيخ فقبل حرمت للفر فقال اكفها فكفانا
 قلت لا ليس ما شراهم قال رطب ونبس فقال ابوبكر
 ابن انس وكانت خمرهم فلم ينكر انس وحدثني بعض
 اصحابي انه سمع انسا يقول كانت خمرهم يومئذ
 باب كعظيمة الاناء حدثني اسحاق بن منصور اخبرنا
 روف بن عباد اخبرنا ابن جريج اخبرني عطية انه
 سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جح الليل او امستم
 فكفوا صبيا نكرو فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا
 ذهب ساعة من الليل فلوهم فاغلقوا الابواب
 واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا
 واذكروا قريكم واذكروا اسم الله وخبروا انبيكم
 واذكروا اسم الله وتكلموا ان تعرضوا عليها شيئا
 واظفئوا امصبا يحكم حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
 همام عن عطية عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال اظفئوا التمبايح اذا قدتم واطفئوا الابواب
 واوكوا الاسقية وشمروا الطعام والشراب واخسبه
 قال ولو بعدوا تعرضه عليه باب اخشاب الاسقية
 ثنا آدم ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله

قوله الفضيخ بالمجهول اي الخمر المخلطة بل السبر
 المشدوخ لقوله فقال اكفها كسر الهمزة هنا
 في الفرج كاصله وكسر الغا بسطها هزة ساكنة
 معجما عليها قوله فكفانا بكسر الكاف في ضمير المفعول
 ولا يدر عن الكسبية فكفانا ما قوله
 حتى اذا كان جح الليل يسلم بسبب في الضرع
 كاصله ونظمه اي طائفة من الليل او اذ
 برهنا الطائفة الاولى منه عند امته
 فحة العشاء قوله فلوهم بضم الواو
 واللام المشددة قوله فان الشيطان بالواو
 ولا يدر عن الكسوى والمستعمل نحوهم

بالجمجمة والدم المشددة قال
 الشياطين بالجمع قوله واذكروا اسم الله
 وسكون الواو بلا همزة في اي شدة والواو
 بالواو كقوله وشمروا الطعام المشددة
 اليم المشددة اي عطوا الختم قوله ولو
 ان تعرضوا اسم الله باب اخشاب
 الاسقية اي المخلطة من الادم والاحسان
 وبعدها نون الف فطنة المشددة
 وهو الاظفئوا والتكسر والاشارة

ابن عتبة عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية
يعنى ان تكسر اقواها فيشرب منها حدثنا محمد بن مقاتل
اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال نهى عبد الله
ابن عبد الله انه سمع ابا سعيد الخدري رضى الله عنه
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اختناث
الاسقية قال عبد الله قال معمر او غيره هو الشرب
من اقواها **باب الشرب من قمام السقاء** حدثنا
علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ايوب قال لنا عكرمة الا
اخبركم باشياء قصار ثنا بها ابو هريرة رضى الله عنه
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من قمام
القرية او السقاء وان يمتنع جارة ان يغرب خشبة في
داره حدثنا مسدد ثنا اسمعيل اخبرنا ايوب عن عكرمة
عن ابي هريرة رضى الله عنه نهى النبي صلى الله عليه
وسلم ان يشرب من قمام السقاء حدثنا مسدد ثنا
يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى
الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب
من قمام السقاء **باب التنفس في الاناء** ثنا ابو نعيم
ثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا بال احدكم

قوله نهى عن اختناث قوله هو اى الاختناث
باب الشرب من قمام السقاء بتخفيف السين
وقد تشدد وفي نسخة من قمام السقاء بالياء
الميم قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الشرب من قمام القرية او السقاء اى لان يربط
الماء ويفقدوا نظيرها في المعدة يضرها والانه
ربما يغير رائحتها بنفسه وربما يكون فيها
جيه او شي من الهواء ليراه الشارب
فقد دخل جوفه قوله وان يمنع اى ونهى ان يمنع
الشخص جارة ان يغرب خشبة بالفوقية على
لا فواءه قوله في جارة ولا يربطها
باب التنفس في الاناء قوله اذا شرب احدكم
النهى عن التنفس في الاناء اى في انفه
اى ماء او غيره فلو تنفس في الاناء اومع
عرقا من تغير رائحته اذا كان وحده او مع
من تشدد من ذلك

قوله

الفضة انما يخرج في بطنه نار جهنم * حدثنا موسى
 ابن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن الاشعث بن سكين عن معاوية
 ابن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال قال العزاد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يسبحونها فاما عن سبغ امرنا بعبادة
 المريض والشافع الجنائز وتسميت العاطس واجابة الداعي
 وافشاء السلام ونصر المظلوم وازرار المصم ونهانا
 عن خواتيم الذهب وعن الشراب في الفضة ارفق آية
 الفضة وعن المياثر والقستي وعن لبس الحرير والديباغ
 والاشترق * باب الشرب في الفداح * حدثني
 عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفان بن سالم ابي
 النضر عن عمير مولى امر الفضل عن امر الفضل انه سئد
 شكوا في صور النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفه
 فبعث اليه بقدر من لبن فشربه * باب الشرب
 من قدح النبي صلى الله عليه وسلم وآتيه وقال ابو زرقة
 قال لي عبد الله بن سلام الا اشقيك من قدح شرب
 النبي صلى الله عليه وسلم فيه * حدثنا سعيد بن ابي مريم
 ثنا ابو عثمان قال ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد عن
 الله عنه قال ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم امرأة من
 العرب فامر ابا اسد الساعدي ان يرسل اليها فامرسل
 اليها فقدمت فنزلت في اجم بن ساعدة فخرج النبي
 صلى الله عليه وسلم حتى جاءها فدخل عليها فاذا امرأة

قوله عن جريضم التختة وقع الختم الاولي
 وكسر التاء يهنا واه ساكنة واخره راء
 آية صوت تودو البعير في حفره اذا صاح
 جريضا اذا كان قوله كالتحجر والنجر والنجح
 الحظاف وكسر الراء صنددة بعد هانوف
 وقوله شاع الحنازة مشتدة بعد هانوف
 لذي اهل الله زنود ومن المياثر يقع الميم جمع جبهة
 وكسر هاء في غير صور فاني يعلى بن قيس واورديان
 والسيح (قوله راضى يفتح الظاف وكسر السين
 المشددة وشدة الهمزة في نسبة اليزيد
 على سائر جريضم فريضة من نسبة اليزيد
 في كتاب غلظ الديباغ وقوله في اجم الايض اليزيد
 اليزيد غلظ الديباغ وقوله في اجم الايض اليزيد
 والجم غلظ الديباغ وقوله في اجم الايض اليزيد

مكتبة

مُنْكَسَةً دَأَسَهَا فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ قَدْ أَعَذْتُكَ مِنِّْي فَمَا لَوَا
 لَهَا أَنْ تَدْرِينَ مَنْ هَذَا قَالَتْ لَا قَالَ لَوْ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ لِيُخَطِّبَكَ قَالَتْ كُنْتُ أَنَا أَسْتَقِي مِنْ
 ذَلِكَ فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ
 فِي سَبْقِيَّةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثُمَّ قَالَ اسْتَقِينَا
 يَا سَهْلُ فَمَرَجَتْ لَهُمْ بِهَذَا الْقَدَحِ فَأَسْقَيْتَهُمْ فِيهِ
 فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ فَسَرْنَا مِنْهُ قَالَتْ
 اسْتَوْهَبَهُ صَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَبَعْدَ ذَلِكَ فَوَهَبَهُ
 لَهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مَدْرِكَةَ قَالَ عَدِي بْنُ يَحْيَى بَدَأَ
 حَتَّى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَاسِمِ الْأَحْوَلِ قَالَ رَأَيْتُ
 قَدَحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 وَكَانَ قَدْ انْصَدَعَ فَسَلَسَلَهُ بِغَضْبَةٍ قَالَ وَهُوَ قَدَحٌ جَدِيدٌ
 مَرِيضٌ مِنْ نَضَارٍ قَالَ قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَقَدْ سَعِدْتُ
 دَسُوكَ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْقَدَحِ أَكْرَمَ مِنْ
 كَذَا وَكَذَلِكَ قَالَ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ أَنَّهُ كَانَ فِيهِ حَلَقَةٌ
 مِنْ حَدِيدٍ فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ يَحْتَمِلَ مَكَانَهَا حَلَقَةً مِنْ دَهَبٍ
 أَوْ فِضَّةٍ فَقَالَ لَهُ ابْنُ طَلْحَةَ لَا تَفْعَلَنَّ شَيْئًا صَنَعَهُ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَرَكَهُ بِأَبْوَابِ سَرِيَّةِ التَّرِكَةِ
 وَالْمَاءِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا قُسَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا جَرِيرٌ
 الْأَعْمَشُ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ أَبِي بَعْدَانَ عَنْ جَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

رَوَاهُ مَنْكَسَةً بِكُنُوزِ الْكَافِ الشَّدِيدِ وَهَذَا قَوْلُهُ
 عَلَى طَرَفِهَا وَفِي كِتَابِ الطَّلَاقِ قَالَ أَبُو نَسْرٍ
 كُنْتُ أَنَا أَسْتَقِي مِنْ ذَلِكَ مِنَ الْمَنِيِّ بِأَهْلِكَ رَوَى
 بِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَاهُ فَسَلَسَلَهُ أَيْ وَقَبَّلَهُ
 بَعْضُهُ بَعْضُ النَّوْنِ فَمَلَأَهُ مِنْ نَضَارٍ وَتَمَشَّطَ قَدَحًا
 بِبَعْضِ النَّوْنِ وَقَبَّلَهُ مِنْ الْأَثَلِ وَقَبَّلَ قَدَحَهُ كَيْفَ رَوَى
 الذَّهَبُ وَعِنْدَ الْقَدَحِ حَلَقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ وَبِهَا
 أَنَّهُ كَلَّفَهُ لَعْنَةُ الْعَدُوِّ نَسْرَةَ الْبَرَكَةِ وَالْمَاءِ
 الْمُبَارَكِ قَالَ الْعَمَشُ زَادَ بِالْبَرَكَةِ الْمَاءِ وَقَالَ
 الْمُهَلَّبُ فِيمَا نَسَلَهُ عَنْهُ فِي قَدَحِ الْمُبَارَكِ سَرِيَّةً وَزَادَ
 بِكَ لَأَنَّ النَّبِيَّ إِذَا كَانَ سَارِكًا فَهُوَ سَرِيَّةٌ وَزَادَ
 الْكَتَّابُ فَقَالَ كَمَا قَالَ ابْنُ أَبِي بَعْدَانَ عَنْ جَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 فَسَأَلَ الذَّهَبَ بِرَكَّةٍ

نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم
 حتى الشكوك يشاها الا كفر الله بها من خطايا
 * حدثنى مسدد ثنا يحيى عن سفيان عن سعيد عن عبد
 الله بن كعب عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال مثل المؤمن كالمخامة من الزرع فيها الريح
 شرق وتقد لها مرة ومثل المنافق كالارزق لا تزال
 حتى يكون انجعافها مرة واحدة وقال زكريا حدثنى
 سعد ثنا ابن كعب عن ابيه كعب عن النبي صلى الله عليه
 وسلم * حدثننا ابراهيم بن المنذر قال حدثني محمد بن فلج قال
 ثنا يحيى عن هلال بن علي بن يحيى عامر بن لؤي عن عطاء بن
 يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الخمر
 من الزرع من حيث انشأ الريح كما تنافا اذا اعتدلت
 تكفا بالبللاء والقاجر كالارزق صماء تعذله حقا
 يتصمها الله اذا شاء * حدثننا عبد الله بن يوسف
 اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي
 صفصعة انه قال سمعت سعيد بن يسار ابا الخطاب
 يقول سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من زرد الله برحمتي يصب منه
 ما يب شدة المرض * حدثننا قبيصة ثنا سفيان عن
 الاعمش حدثنى بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرني

قوله نصب اي نصب ولا وصب اي مرضه
 ملازم وقوله ولا هم ولا حزن يشد به الهم ولا حزن
 يتخفف ويغفر الي ذور ولا حزن بضم فسكون
 قال في الفصح ما من امر من الباطن لقوله ولا
 اذى اي يلحقه وهو ما يضيق على القلب لقوله
 بالغبين المعية وهو ما يضيق على القلب لقوله
 كما تخامة بالحاء المعية والهم الخفقة الطاقية
 الفضة الطرية اللينة من الزرع بقوله تنفها
 اي تميلها لقوله كالأرزق في أرض العرب ولا
 ينهارا ساكنة نبات ليس في أرض العرب ولا
 تنبت في السباح بل يطول طولاً شديداً ويقطع
 اقوله حتى يكون انجعافها اي انقلبها وانكسرها
 من وصلها

عَنِ الْأَعْمِشِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ جَسْرٍ وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا دَايْتُ أَحَدًا أَسَدَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 يُونُسَ ثَنَا سَهْبَانُ بْنُ الْأَعْمِشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّبِيِّ بْنِ الْحَارِثِ
 ابْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ وَهُوَ يَمُوتُ وَعَكَاسُ شَدِيدٌ أَوْفَكَ
 أَنْتَ لَمُوتِكَ وَعَكَاسُ شَدِيدٌ أَقَلْتُ أَنْ ذَلِكَ بَانَ لَكَ
 أَجْرُونَ قَالَ أَجَلٌ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى الْأَحْيَاتِ
 اللَّهُ عَنْهُ خَطَا بَاءٌ كَأَنَّكَ وَرَقٌ الشَّجَرِ * بَابُ
 أَشَدَّ النَّاسِ بِلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ * حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَنْزَلَةَ عَنْ الْأَعْمِشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّبِيِّ
 عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ فَقَالَتْ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ تُوعَكُ وَعَكَاسُ شَدِيدٌ قَالَ أَجَلٌ لِي
 أَوْعَكَ كَأَوْعَكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ فَلَمْ يَلِكْ أَنْ تَلِكْ أَجْرُونَ
 قَالَ أَجَلٌ ذَلِكَ كَذَلِكَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى سُوءِ كَفٍّ
 فَمَا فُوقَهَا إِلَّا كَفْرًا اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتُهُ كَمَا تَحْتِ الشَّجَرَةَ
 وَرَقَهَا * بَابُ وَجُوبِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ ثَنَا قَبِيصَةُ
 ابْنُ سَعِيدٍ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ أَبِي
 مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْعِمُوا الْجَائِعَ وَعَمُدُوا الْمَرِيضَ

قوله أشد عليه الوجع أي الرض لقوله يوعك
 يخطو ليعين المسئلة وعكاسك كذا في قوله قلت
 في ذلك أي يخطو عكاسك أي يخطو عكاسك
 البنية والوجع أي يخطو عكاسك أي يخطو عكاسك
 الأحيات أي يخطو عكاسك أي يخطو عكاسك
 فنور في مسند دة وأصله شاة في فاد عشت
 بالثبوت في قوله في الأول فالأول أي في الفضل
 ولا في وجع يوعك في قوله في الأول فالأول أي في الفضل
 أي في وجع يوعك في قوله في الأول فالأول أي في الفضل
 في وجع يوعك في قوله في الأول فالأول أي في الفضل
 في وجع يوعك في قوله في الأول فالأول أي في الفضل
 في وجع يوعك في قوله في الأول فالأول أي في الفضل

وغيره

وفكوا العاني * حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة
 اخبرني اشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد
 ابن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال امرنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح ونهانا عن سب
 نهانا عن خاتم الذهب ولبس الحرير والديباغ والاشترق
 وعن القسي والمثيرة وامرنا ان نبيع الجائر ونعود
 المرضي ونفسي السلام * باب عيادة المريض عليه
 * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا شفيان عن ابن المنكدر
 سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول مرضت
 مرضا شديدا فأتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعوده
 وابوبكر وهما ما يشيان فوجداني اغمى علي فتوضأ
 النبي صلى الله عليه وسلم فقلت وضوءه علي
 فافقت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
 الله كيف صنعت في مالي كيف افضى في مالي فلم يخبرني
 بشي حتى تزلت اية الميراث * باب فضل من يصرع
 من الریح * حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عمران بن ابي بكر
 قال حدثني عطاء بن ابي رباح قال قال لابي عبد الله لا
 اريك امرأة من اهل الجنة قلت بلى قال هذه المرأة
 السوداء انت النبي صلى الله عليه وسلم قالت اني اصرع
 وانني انكسفت فاذع الله لي قال ان شئت صبريت
 ولك الجنة وان شئت دعوت الله ان يعافيك فطال

روي وفكوا العاني في العن المملا والنون الكسرة
 المنقطة اي اخلصوا الاسبغ بالفداء (قوله امرنا
 يسبح ونهانا عن سب) من قوله عن خاتم الذهب اي
 الموضعي اي اتصال كقوله عن خاتم الذهب اي
 للرجان وليس للرجل كقوله وقضى السكوة
 بضم النون وسكون الهمزة وكسر الهمزة اي
 غشيرة ونظيرة ونعم من عرفته ومن لم تعرف

والامر للندب باب
 الذي يصيب غشي يتصل معه جل فوة المساء
 لضعف القلب واجتماع الروح كلها اليه (قوله
 من يصرع وضوءه) اعلم ان الذي يوضأ به (قوله
 لا اريك امرأة من اهل الجنة) في الریح اي يسبب اجتماع
 من شدة تغيره في بطون الدمان ويجاري الاعضا
 الحركه فيجمع الاعضاء الرئس عن اتقانها
 غير تامل لقوله اني اصرع بالبناء للمفعول ولا انكسفت
 بشدة يد النبي الخيرة

أصبر فقلت اني انكشف فادع الله ان لا انكشف
 فدعا لها * حدثنا محمد اخبرنا محمد بن ابي جريح اخبرني
 عطاء انه رأى امرؤ فرثك امرأة طويولة سوداء على
 ستر الكعبة * باب فضل من ذهب بصره * ثنا
 عبد الله بن يوسف ثنا اللث قال ثنا ابن الهادي عن عمرو
 مولى المطلب عن ابي بن بكير عن ابي بصير عن ابي بصير
 النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله قال اذا ابليت
 عندي حبيبتيه فصبر عوصته منها الجنة يزيد عينيه
 ثابته اشعث بن جابر وابو ظلال عن ابي بصير عن النبي صلى
 الله عليه وسلم * باب عيادة النساء الرجال و
 عادت امرأه زيدا رجلا من اهل المسجد من الانصار *
 حدثنا قيس بن مائل عن هشام بن عروة عن عائشة
 رضى الله عنها انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم المدينة وبعث ابوتكرو بلال رضى الله عنها
 قالت فدخلت عليها فقلت يا ابي كيف تجدك وما
 بلال كيف تجدك قالت وكان ابوتكرو اذا اخذته لم يقول
 * كل امرؤ مصعب في اهله * والموت اذ في من سرك نعله *
 وكان بلال اذا قلعت عنه يقول
 الاليت شغري هل بيت ليلى * بواد وحولى اذ خرو جليل
 وهل اردن يوم امياة مجنة * وهل يدون لى شأ وطفيل
 قالت عائشة فحدثت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته

اقول او ز فربيع الزاي وفتح الفاء بعد هاء واو
 لا قول على ستر الكعبة تكسر السين اي ما ستر
 عليها طويولة معتدلة اقول تجيبني بالثنية
 اي محبوبتي اذها احب اعطاء الانثى
 اليه لما اعطى له بقصد هاهن الا سترت
 رؤيته ما يريد رؤيته في غير فيسبرها وستر
 فيجبني اقول فصبر اي مستحضر اما وعلا الله

بها الضامون من انساب باب عيادة
 النساء الرجال اي لو كانوا اجانب بالشرط
 روى كيف تجدك اي تجد نفسك روى مصعب
 بفتح الموحدة اي يقول له في اصله انم مصعب
 والموت اذ في اي قول روى بوادى سرك
 روى الا بالتحسين روى روى بوادى سرك
 روى اذ خرو جليل روى روى بوادى سرك
 معجبة روى روى بوادى سرك
 المعروف روى روى بوادى سرك
 المسئلة روى روى بوادى سرك
 سوق في الجاهلية روى روى بوادى سرك
 بنو سرك

فقال

فَقَالَ اللَّهُ حَبِيبَ الْبَيْتِ الْمَدِينَةِ كَحَبِيبِ مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ
 اللَّهُ وَصَحْبَهَا وَبَارَكَ لَنَا فِي عِدَّةِهَا وَصَابِغِهَا وَأَنْقَلُ
 حَتَّى هَا فَاجْعَلْهَا بِالْجَنَّةِ * بَابُ عِبَادَةِ
 الصَّبِيَّانِ * حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مِهْرَانَ نَسَبِيَّةٌ أَخْبَرَنِي
 عَامِمٌ سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ عَنْ سَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ اللَّهَ عَنْهَا
 أَنَّ ابْنَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْسِلَتْ إِلَيْهِ وَهُوَ مَعَ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي حَسْبٍ أَنَّ ابْنَتِي قَدْ
 خَضَعَتْ فَأَشْهَدْنَا فَأُرْسِلَ إِلَيْهَا السَّلَامُ وَيَقُولُ إِنْ
 لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَمَا أَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ مَسْمُومٌ فَلَمْ يَحْتَسِبْ
 وَلَمْ يَصْبِرْ فَأُرْسِلَتْ تَقْسِيمٌ عَلَيْهِ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَقَدْ فَرَفَعَ الصَّبِيَّانِ فِي جِوَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ فَقَامَتْ عَيْنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَالَ لَهُ سَعْدُ مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هَذِهِ رَحْمَةٌ
 وَضَعَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ وَلَا يَرْحَمُ اللَّهُ
 مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرَّحْمَاءُ * بَابُ عِبَادَةِ الْأَعْرَابِ *
 مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ نَسَبٌ عَبْدِ الْقُرَيْشِ بْنِ مُحَمَّدٍ نَسَاخًا لِدَعْوَةِ عِكْرَمَةَ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعْوُذُ قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعْوُذُ فَقَالَ لَهُ لَا يَأْسُ طُهُورَاتُ
 شَاءَ اللَّهُ قَالَ قُلْتُ طُهُورَاتُ كَلَّا بَلْ هِيَ حَتَّى تَعْوُذَ وَتَعْوُذَ
 عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تَزِيْرَةُ الْقَبُورِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رقوله اللهم حبيب البيت المدينة ثم وقد جيت
 دعوته صلى الله عليه وسلم حتى كان يحرك دابته
 اذا رآها من جبار قوله فاجعلها بالجحفة بالميم
 المضمومة والهاء المهله الساكنة بعد هاء
 مبيقات اهل الشام وكان اسمها مهنفة باب
 عيادة القهيبان مقصد ومعناه لنعوله
 اي عيادة الرجال الصبيان ايقوله ان ابنة
 وللكشميين ان بنتا هي ذنوب روقه والى
 ضمن الاميرة وفتح الموحدة وتشديد التمنية
 روقه فلا حضرت بضم الهاء الموت روقه فاشهدنا
 الضاد المعجمة اي حضرها الموت روقه فاشهدنا
 بجملة وفتح الهاء اي حضر البنا روقه
 في حجر ففتح الهاء المهله وسكون الميم روقه
 تقمع اي تقطع بفتح الهاء وتشديد التمنية
 بآس عيادة الامير بفتح الهاء وتشديد التمنية
 سكان البادية روقه قال قلت اي اهل البادية
 كلا اي ليس بطهور روقه فاشهدنا
 حها وعلبانها ووجها *

فَنَمَّ إِذَا * بَابُ عِيَادَةِ الْمُشْرِكِ * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
 حَرْبٍ نَحْنُ أَحْمَدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ نَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 غُلَامًا يَهُودِيًّا كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَّأَنَا
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُودَةٍ فَقَالَ اسْلَمْ فَاسْلَمْ وَقَالَ
 سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ لَمَّا خَضَرَ ابْنُ طَوَّالٍ جَاءَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ إِذَا عَادَ مَرِيضًا فَخَضَرَ الْفَضْلُ
 فَصَلَّى بِهِمْ جَمَاعَةً * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى نَحْنُ يَحْيَى عَنْ هِشَامِ
 قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ يَبْعُدُونَ فِي مَرَضِهِ فَصَلَّى بِهِمْ
 جَالِسًا فَمَجَعُوا وَيَصَلُّونَ فَيَأْتِي مَا فَاسَّادَ إِلَيْهِمْ اجْلِسُوا فَلَمَّا
 فَرِغَ قَالَ إِنْ أَلَامَ لِيُوتُمْ بِهِ فَادْرِكْ فَادْرِكُوا وَإِذَا
 رَفَعَ فَادْفَعُوا وَإِنْ صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا اجْلُوسُوا قَالَ أَبُو عَبْدِ
 قَالَ الْحَمِيدِيُّ هَذَا الْحَدِيثُ هَذَا الْحَدِيثُ مَنْسُوحٌ لِأَنَّ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْرَجَ مَصْلِي قَاعِدًا وَالنَّاسُ خَلْفَهُ
 قِيَامًا * بَابُ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْمَرِيضِ * حَدَّثَنَا الْمُكَنَّى
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْجَعْفَرِيُّ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا هَا
 قَالَ تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوَى شَدِيدَةً فَجَاءَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَبْعُدُنِي فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أَتْرُكُ مَا لَمْ أَتْرُكْ
 إِلَّا أَسِنَّةً وَاحِدَةً فَأَوْصَى بِثَلْثِي مَالِي وَأَتْرُكُ الثَّلَاثَ فَقَالَ لَأَتْرُكُ
 فَأَوْصَى بِالنِّصْفِ وَأَتْرُكُ النِّصْفَ قَالَ لَأَقُلْتُ فَأَوْصَى
 بِالثَّلَاثِ وَأَتْرُكُ لَهَا الثَّلَاثِينَ قَالَ لَأَتْرُكُ وَالثَّلَاثَ كَبِيرٌ ثُمَّ وَضَّعَ

رفوله فنعمة اذا الفاء مرتبة على محمد وفا واذا
 جوابه ويزاو فنعمة نفرو ولما قال اي اذا البيت
 كأنه كأنه كانت باج عيادة المشرك اي
 اذا رمى ان يجيب الى الاسلام او لمصلحة غير
 ذلك رفته اسلم كثر اللام فاسلم بفتحها لرفوله
 بالسلم اي مشربته وكان صلى الله عليه وسلم
 قد سقط عن فريسة فانك قدومه فغزى الضللا
 بالثامى في السبيد لرفوله اخبرنا الجعدي عن الجعدي
 وفتح العين المهملة مضمر الرفوله شكوا بالشوي
 ولاي ذرعي كسبيهي شكوي لا تنون في قوله
 شاء الناس لرفوله اي انك ما لا اي اذا امت
 لرفوله الا اسنة واحدة هي امر لعلم الكوفي لرفوله
 فادعى والكسبيهي ذروي شكوي في قوله
 لرفوله والثلاث عشر وقد كان سعد الجعدي
 عصاة وقد وجات وحينئذ فسعين تاويل
 ذلك فكيف هذه حلق فقد واه واه
 الشكوى اي لغيرها من الورثة وخصها بالادو
 فقد باعده

يده على جنبه ثم مسح يده على وجهه ويطحن ثم قال
 اللهم اشف سعدا وانتم له هجرته فما ذلت احد برده
 على كبدى فيما يخال الى حتى الساعة * حدثنا قتيبة بن
 جابر عن الأعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد
 قال قال عبد الله بن مسعود دخلت على رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وهو يوءك فمسسته بيدي فقلت
 يا رسول الله انك توءك وءكا شديدا فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اجل في اوءك كما يوءك جلا
 منكم فقلت ذلك ان لك اجرين فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اجل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما من مسلم يصبه اذى عرض فما سواه الا خط له سبعا
 كما تحط الشجرة ورقها * باب ما يقال للمريض وما
 يجيب * حدثنا قتيبة بن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم
 التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود
 قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه فمسسته
 وهو يوءك وءكا شديدا فقلت انك لتوءك وءكا
 شديدا واذ لك ان لك اجرين قال اجل وما من مسلم
 يصبه اذى الا حات منه خطايا كما حات ورق
 الشجر * حدثنا شجاع ثنا خالد بن عبد الله عن خالدين
 عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم دخل على رجل يعوده فقال لا بأس

قوله على جنبه اي جنبه سعد ولا يذرع على
 رقبته قوله اجدره اي يرد يده الكرمه
 رقبته فبا يخال الى بضم التخمه بعد ما خا
 معناه قال في الحكم خال الشما يخال تخلفه وتخليه
 فلهذا رقبته حتى الساعة بجم الساعة اي الى
 الساعة رقبته وءكا شديدا اي الى
 اي يمسح بيده رقبته فمسسته بضم
 السين المهملة الاولى وسكون الثانية رقبته
 اي يمسح رقبته
 لا يذرع من مرضه فبا سواه اي كالسوز والمهرا رقبته
 كما تحط الشجرة اي التي ورقها يابس
 فهو الاحات عند العباده ورفله قسطه بضم الثاني
 اللام الاولى في الثانية والمعنى فنت

ظهور ان شاء الله فقال كلاب حتى تفوز على شيخ كبير
 كما تزيرة القبور قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم
 اذا # باب عيادة المريض ابا وما يشاء وردنا
 على الحار # حدثنى يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن
 ابن شهاب عن عمرو ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي
 صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكارف على قطيفة
 فذكية واخذت اسامة وراه لا يعود سعد بن عباد
 قبل وقعة بدر فساد حتى من جلس فيه عبد الله بن ابي
 ابن سلول وذلك قبل ان يسلم عبد الله وفي المجلس
 اخلاط من المسلمين والمشركون عبدة الاوثان واليهود
 وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما شئت المجلس عجا
 الدابة تختم عبد الله بن ابي انفة بردا يرقا لا تغروا
 علينا فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ووقف وتكلم
 فدعاهم الى الله فقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله بن
 ابي بانه المرء انه لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا
 تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن حياء لك
 فاقصص عليه قال ابن رواحة بلى يا رسول الله فانسنا
 ير في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلك والمشركون
 واليهود حتى كادوا يتشاؤرون فلم يزل النبي صلى الله عليه
 يخفضهم حتى سكتوا فركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته
 حتى دخل على سعد بن عباد فقال له ايسعد المرثي

رتوله مهوراى مطهران من الذنوب ان شاء
 الله فيه استجيب مخالطة الغائب للريض كما
 يسلمه من اله ويدكره بالكفارة لذنوبه و
 المنظر للاشامة رتوله كما يفتح الكان وسكون
 الخيبة بعدها سم قاله ولا يذرها الكسبية
 حتى رتوله ورد فابكر الراء وسكون الذالاي
 مرند فبغيره رتوله على كاف بغير الهزة تخيبة
 الكان كالبرقة ونحوها لذوان الحافو رتوله
 على قطيفة بالاف المنسوخة والطاء الكسورة
 وبعد الخيبة الساكنة فاه كساء فذكية بفتح القاء
 واللال الهيلة وبالكاف الكسورة فذكية بفتح القاء
 فذلة القربة الشهور لانها صفت فيها رتوله
 ان ان الشهور ان سلول رفع صفة لعبد الله
 لا اتي لان سلول اسم ارض عبد الله غير مشهور
 فالخبة ان ثاب على الايجول قوله اخلاط
 اي انواع رتوله عجا الدابة اي عمارها رتوله
 رتولا ورويا المشقة بعد الفوقية اي فاربولان
 يشد يد انشاء الكسورة تخي سكتوا بالاشامة
 الفوقية رلان ذة عن الحنوعا و
 كسبية اي بانوي بدن
 ايتا من
 يكون

كلمة

مَا قَالَ أَبُو حَبَابٍ بَرِيْدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَالَ سَعِدَةُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْفُ عَنْهُ وَأَصْفَحْ فَلَمَّذَ اعْطَاكَ اللَّهُ
 مَا أَعْطَاكَ وَلَقَدْ اجْتَمَعَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ بِأَنْتَ
 يَتَوَجَّوْهُ فَيُعْصِبُوهُ فَلِمَ رَدَّ ذَلِكَ بِالْحَقِّ لَدَا عَطَاكَ
 اللَّهُ شَرَفًا بِذَلِكَ فَذَلِكَ كَذِي فَعَلَّ بِهِ مَا رَأَيْتَ * حَدَّثَنَا
 عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ هُوَ
 ابْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ فِي الْبَيْتِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ لِنَيْسٍ بَرَكِبَ بَعْلًا وَلَا يَزْوُونَ
 بِأَبِي قَوْلِ الْمَرِيضِ لِي وَجَعٌ أَوْ وَارِثَةٌ أَوْ
 اشْتَدَّ فِي الْوَجَعِ وَقَوْلِ ابْنِ يَتُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِي مَسْنِي
 الْفَتْرِ وَأَلَيْتَ أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ * حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ثَنَا سَفِيَانُ
 عَنْ ابْنِ أَبِي عَجِيمٍ وَأَبِي يَتُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَلِي
 عَنْ كَعْبِ بْنِ كَعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَى الْبَيْتِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَوْفَدُهُ تَحْتَ الْقَدْحِ وَرَفَعَا لِي نُؤْذِيكَ
 هُوَ أَمْرٌ رَأَيْتُكَ فَلَيْتَ نَعْمَ فِدَاكَ الْخَلَّاقِ فَخَلَقَهُ شَمْرُ
 أَمْرِي بِالْفِتَاءِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَبُو ذَرِيَّةَ أَخْبَرَنَا
 سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ
 ابْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَتْ مَا تُشْتَبِهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَارِثَةٌ أَوْ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَإِنَّا
 حَتَّى فَاسْتَفْرَكَ وَأَدْعُوكَ فَعَالَتْ مَا تُشْتَبِهُ وَأَنْتَ كَلِمَةٌ
 وَاللَّهُ إِنْ لَا ظَنُّكَ بِحَبِّ مَوْطِنٍ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَطَلَّتْ

رَقُولُهُ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ بِبَعْضِ الْوَسْطَةِ وَفِي
 الْمَاءِ الْمَهْلِكِ وَأَسْكَانِ الْقَصْبَةِ أَيْ الْكَلْبَةِ أَيْ
 يَتَوَجَّوْهُ أَيْ يَتَجَمَّعُ إِلَيْهِ الْمَلِكُ فَيُعْصِبُهُ أَيْ يَعْصَمُهُ
 السَّادَةَ فَلِمَ رَدَّ بِغَضَبِ الرَّأْيِ وَتَشَدُّدِ الْإِذَالِ
 الْمَهْلِكِ رَقُولُهُ وَلَيْسَ بَرَكِبَ بِأَيْ بِالْإِضَافَةِ رَقُولُهُ
 وَلَا يَزْوُونَ بِكَيْسَرِ الرَّأْيِ الْوَحْدَةَ وَفِيهِ الْإِذَالِ
 الْمَجْمُوعُ مِنَ الْخَيْلِ وَمَفْهُومُهُ أَنَّهُ كَانَ مَاتِيًا
 قَوْلِ الْمَرِيضِ لِي وَجَعٌ أَوْ وَارِثَةٌ أَوْ
 بِأَبِي قَوْلِ الْعَوَاكِسِ الْمَجْمُوعِ لِي وَجَعٌ أَوْ وَارِثَةٌ
 وَجَعٌ بِبَعْضِ الْعَوَاكِسِ الْمَجْمُوعِ عَلَى الرَّأْيِ مِنْ شِدَّةِ صِلَا
 مَا رَضِيَ الْمَرِيضُ أَنْ يَقُولَ لِي وَجَعٌ أَوْ وَارِثَةٌ أَوْ
 وَارِثَةٌ وَفِيهِ بَعْضُ الْعَيْنِ وَكَيْسَرُ الْمَجْمُوعِ
 رَقُولُهُ ابْنُ عَجِيمٍ وَارِثَةٌ أَوْ وَارِثَةٌ أَوْ
 وَفِيهِ الرَّأْيُ مِنْ أَسْمَاءِ الْبَحْرَةِ رَقُولُهُ وَأَنَا جَمْعُ
 كَانَ كَيْسَرُ الْكُفَاةِ أَيْ أَنْ حَصَلَ مَوْتُكَ وَأَنَا جَمْعُ
 فَاسْتَفْرَكَ وَأَدْعُوكَ وَارِثَةٌ أَوْ وَارِثَةٌ أَوْ
 رَقُولُهُ وَأَنَا كَلِمَةٌ فَاسْتَفْرَكَ وَأَدْعُوكَ وَارِثَةٌ أَوْ
 وَشَرُّ الْكُفَاةِ وَتَصَحُّحًا عَلَيْهَا فِي الْفَتْحِ قَالَ فِي الْقَامُوسِ
 تَجَمُّعًا مَخْفُوفًا فَالْفَتْحُ فِتَاءٌ قَالَ فِي الْقَامُوسِ
 الْأَكْبَرِ بِالضَّمِّ الْمُنَاةُ وَكَيْسَرُ الْمَجْمُوعِ
 لَيْسَتْ مَخْفُوفَةً مَرَادُ أَهْلِ بَلَدٍ
 هُوَ كَلِمَةٌ مَجْمُوعَةٌ عَلَى الْإِسْتِغْنَاءِ
 سَعِدَةُ أَوْ
 الصَّبِيَّةُ أَوْ
 تَوْفِيَّةً

آخِرِ يَوْمِكَ مَعْرَسًا بَعْضُ أَزْوَاجِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ أَنَا وَأَزْوَاجُهَا لَقَدْ هَمَمْتُ وَأَرَدْتُ أَنْ
 أُرْسِلَ إِلَى بَيْتِكُمْ وَأَبْنِي وَأَعْتَدُ أَنْ يَقُولَ إِنَّمَا بَلُونِ أَوْ
 يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ ثُمَّ قُلْتُ يَا جِبْرَائِيلُ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْ
 يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْتِي الْمُؤْمِنُونَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 ابْنُ سَلِيمٍ ثنا سليمان بن إبراهيم التميمي عن الحارث بن
 سويد عن أبي مسعود رضي الله عنه قَالَ دَخَلْتُ عَلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ
 إِنَّكَ لَيُوعَكُ وَعَكَا شَدِيدًا قَالَ أَجَلُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ
 مِنْكُمْ قَالَ لَكَ أَجْرَانِ قَالَ نَعَمْ مَا مِنْ مُسْلِمٍ بَصِيَّةٍ
 أَدَّى مِنْهَا سِوَاهُ الْأَسْطَلِ اللَّهُ سَيِّئَاتُهَا كَمَا تَحْطُ
 الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثنا عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا الرَّهْزِيُّ عَنْ
 عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ نَارِسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُنِي مِنْ وَجَعِ اسْتِدْبِي زَمَنْ حِجَّةِ الْوَجَعِ
 فَقُلْتُ يَلْبَغُ مِنْ الْوَجَعِ مَا تَسْرِي وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا
 تَرْمِي إِلَّا ابْنِي أَوْ أَفْضَلُ بَشَلْتِي مَا لِي قَالَ لَا قُلْتُ
 بِالْبَطْرِ قَالَ لَا قُلْتُ لَثَلْتُ قَالَ لَثَلْتُ كَثِيرًا أَنْ يَلْبَغُ
 فَرَمَلْتُكَ اغْنِيَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُ عَالَةً يَكْتُمُونَ
 النَّاسَ وَلَنْ تَسْفِقَ نَعْمَةً تَسْتَعِينُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا
 اجْرَمْتَ عَلَيْهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِيهِ أَمْرًا لَكَ يَا بَشَرُ

قوله معرسة يستد يد الزمان المكسورة من اي
 امرأة اذا نكحها او غشيها قوله واحد بفتح
 الهمزة والنصب عطف على النصب الثاني
 اي وحي بالخلقة لافلان او افلان اي يمتنى المتتمون
 ان الخلقة فاعينه قطعا للتراع اي يمتنى المتتمون
 غيره قوله كما يوعك رجلان
 مخصوص بكال الصبر قوله من يدان من سائفة
 اي يلبغ والكوفيين ان يكون من ذنوبه في الدنيا
 قوله فان وجد في الهمزة الاستفهام قوله
 غير من ان تد رهمالة تخفيف اللام وجمعا ل
 الفجر انان ترمي ففتره فان كونم سكتون
 الناس اي مسكون بهم الغم بالسؤال وهو في
 في امرائها فيها في الاول حرف والثاني اسم

قوله

قول المريض قوموا عني * حدثني ابراهيم بن موسى ثنا
 هشام بن معمر عن عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق
 اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن
 عباس رضي الله عنهما قال لما حضر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وفا البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب
 قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم اكتب لكم كتابا
 لا تضلوا بعده فقال عمران النبي صلى الله عليه وسلم
 قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب
 الله فاختلف اهل البيت فاخصموا منهم من يقول
 قريوا يكتب لكم النبي صلى الله عليه وسلم كتابا لن
 تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما
 اكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه
 وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا قال
 قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول ان الرزية
 كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وبين ان يكتب لكم ذلك الكتاب من اختلافهم و
 تعظيمهم * **باب** من ذهب بالصبي المريض ليده
 له * حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنا جهم هو ابن اسمعيل
 عن الجعيد قال سمعت السائب يقول ذهبت خالتي
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
 الله ان ابن اخي وجع فسمعي واسئلي ودعالي بالبركة شعرا

باب قول المريض ايمان عند قوموا عني
 ان ارفع منهم ما يقضي لك قوله وفا البيت
 رجال فيهم ولا في ذم الكسوف منهم عمن
 الخطاب وسما لله عند قوله هذا استشكل بان
 المناسبة ان يقول هلوا بالجمع واجب بانها
 وقت على لغة الجاهل بين تسوي فيها الجمع
 والمفرد قال تعالى والقائلين لاخوانهم لهم
 البنا اي نقالوا قوله قد غلب عليه الوجع وي
 مع شدة الامر عليه باعله الكتاب اللغوي المطور
 المنزل في الامر قوله حسبنا اي كفيتمنا ما الله
 كل الصبي ما حال اعالي الذي يجوز قوله خطه
 اي الصبي والجلبه ارفوه وجع يفتح الواو كسر
 اليم *

تَوْضًا فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ وَقَدْ خَلَفَ ظَهْرَهُ فَظَنَرْتُ إِلَى
 خَاتِمِ النَّبُوَّةِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ مِثْلَ زَيْدِ الْجَمَلَةِ * مَا بَسَّ
 تَمَنَّى الْمَرِيضُ الْمَوْتَ * حَدَّثَنَا أَبُو مَرْثَانَ شُعْبَةَ ثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِ
 عَنْ ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَبِثْتُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضِرِّ أَسَابِرٍ فَإِنْ كَانَ
 لَا بُدَّ فَأَمِلًا فَلْيَقُلْ لِلْعَمَةِ اجْنِي مَا كَانَتْ الْحَسَنَاتُ
 تَعْبُرُ إِلَى وَتُوفِي مَا كَانَتْ لَوْفَاةَ خَيْرًا لِي * حَدَّثَنَا أَبُو مَرْثَانَ
 شُعْبَةَ عَنْ اسْمِعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَبِيصِ بْنِ كَعْبٍ حَازِمِ
 قَالَ دَخَلْنَا عَلَى جَبَابٍ نَعُودَةٌ وَقَدْ أَكْتَوَى سَبْعَ كَيَابٍ
 فَقَالَ إِنَّ أَسْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضُوا وَلَمْ يَنْفَعْتُمْ
 الدُّنْيَا وَإِنَّا أَصْبَيْنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ
 وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَنَا أَنْتَ
 تَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُمْ بِرِشْمٍ أَيْتَانَهُ مَرَّةً أُخْرَى
 وَهُوَ بِنِي حَائِطًا لَهُ فَقَالَ إِنَّ الْمَسْئَلَةَ يُوجِبُ فِي كُلِّ
 شَيْءٍ يَنْفَعُهُ إِلَّا شَيْءٌ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التُّرَابِ * حَدَّثَنَا
 أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَنْ
 يَدْخُلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 قَالَ لَا وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَدَّنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ
 فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَلَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ إِنَّمَا مَخِيخَةٌ

رَقُولُ مِنْ وَضُوئِهِ يَفْعُ الْوَاوِ وَالْمَاءُ الَّذِي تَوْضًا
 بِهَبْرًا كَالرَّقُولِ فَظَنَرْتُ إِلَى خَاتِمِ النَّبُوَّةِ سَقَطَ لِأَنَّ
 ذُو الْقَطَا نَبُوَّةَ الرَّبِّ مِثْلَ زَيْدِ الْجَمَلَةِ هُوَ مِثْلُ
 كَالنَّبِيِّ بَيْنَ كَتْفَيْهِ مِثْلُ زَيْدِ الْجَمَلَةِ هُوَ مِثْلُ
 بِالطَّبَاطَبَةِ بَابُ تَعْمُورٍ مِنْ فَعَّلَ وَادْوَارٌ وَدَعْوَى
 مَوْضِعُهُ رَقُولٌ لِلْعَمَةِ مِنْ فَعَّلَ وَادْوَارٌ وَدَعْوَى
 وَتُوفِي مَا كَانَتْ لَوْفَاةَ خَيْرًا لِي وَتُوفِي مَا كَانَتْ
 لَوْفَاةَ خَيْرًا لِي وَتُوفِي مَا كَانَتْ لَوْفَاةَ خَيْرًا لِي
 رَقُولُ الَّذِي سَلَفُوا إِلَى مَا نَوَى جَاءَتْ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَقُولٌ وَنَعْمَتُهُمْ الَّذِي نَبِيٌّ مِنْ جَوْرٍ
 مِثْلَ الرَّقُولِ مَا لَا يَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا تَضَرُّفُهُ
 نَبِيٌّ مَا لَيْسَ بِالسَّبَابِ لِأَنَّ السَّبَابَ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا
 سَقَطَ الرَّقُولُ فِي هَذَا التُّرَابِ الْيَمَانِ الْبُنَانِ الَّذِي
 رَقُولٌ فِي هَذَا التُّرَابِ الْيَمَانِ الْبُنَانِ الَّذِي
 الْحَاصِلُ رَقُولٌ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ وَاللَّسْتُمْ بِفَضْلِ
 رَحْمَتِهِ مَا صَافَهُ بِفَضْلِ الرَّحْمَةِ وَقَوْلُهُ يَنْفَعُهُ
 وَأَعْمَدَةُ أَيْسَرَةُ هُوَ وَشَيْئُهُ بِهِ *

فَلَمَّا

فَلَعَلَهُ أَنْ يَزِدَ أَدْخِيرًا وَأَمَّا سَيِّئًا فَلَمَّا كَهْ أَنْ
 يَسْتَقْبَلَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ كُنَّا
 أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عِيَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ سِتْنَدُ إِلَى
 يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَإِزْجِنِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الرَّحِيمِ
 الْأَعْلَى بِأَسْبَدَعَاءِ الْعَائِدِ لِلرَّيْضِ وَقَالَتْ
 عَائِشَةُ بِنْتُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهَا قَالَ لَبِىَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ
 قَالَ كُنَّا أَبُو عُرْوَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي بَرَاهِيمَ عَنْ
 مَنْسُورٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ
 وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا لِي بِرَيْضًا أَوْ أَقْلَهُ قَالَ إِذَا هَبَّ
 بِالْبَارِئِ رَبِّ النَّاسِ اشْفِ وَأَمَّا الشَّاقِ لَا شِفَاءَ إِلَّا
 شِفَاءُ وَلَدِ شِفَاءَ لَا يَمْتَدُّ دُشَقْمًا قَالَ عَمْرُو بْنُ
 أَبِي قَيْسٍ وَأَبِي بَرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ
 أَبِي بَرَاهِيمَ وَأَبِي الضَّمْحِيِّ إِذَا لِي بِالرَّيْضِ وَقَالَ جَدُّ
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضَّمْحِيِّ وَقَالَ إِذَا لِي بِرَيْضًا
 بِأَسْبَدَعَاءِ الْعَائِدِ لِلرَّيْضِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رِجَالِ
 شَاةٍ شَعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَكْدَرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ
 اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وقوله وان يستغنى اي يطلب اعني وهو
 الايض اي يطلب رضا الله بالثوبه وقوله انما
 بقوله قلبي وقوله بالرفيق الا على اعني اي
 الا على وهم الملايكة وقوله اذا الفريض اي
 مريض او ان يريضه اي يرضيه اي يبرئ
 ان بالرفيق اليه والشك من الراوي وقوله
 اذهب اليه اي يرضيه اي يبرئ

وَأَنَا مَرِيضٌ فَتَوَضَّأَ فَصَبَّ عَلَيَّ أَوْ قَالَ مُسْتَبْرَأٌ عَلَيْهِ
 فَعَقَلْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا يَكْرَهُنِي إِلَّا
 كَلَالَةٌ فَكَيْفَ الْمِيرَاثُ فَزَلَّتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ
 * بَابُ مَنْ دَعَا بِرَفْعِ الْوَبَاءِ وَالْحُمَّى * حَدَّثَنَا
 اسْمَعِيلُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَعَلَى أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ قَالَتْ
 فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا فَقُلْتُ يَا أَبَتِ كَيْفَ بَجَدُكَ وَيَا بِلَالُ
 كَيْفَ بَجَدُكَ قَالَتْ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا اخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ
 كُلُّ أَمْرٍ مُصْبِحٌ فَأَهْلِهِ * وَالْمَوْتُ أَذَى مِنْ شَرِّكَ نَعَارِ
 وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا قَلَعَ عَنْهُ بَرَفِغَ عَقِيرَتَهُ فَيَقُولُ
 أَلَيْتُ شَعْرِي هَلْ أَسْتَبِقُ لِنَيْلَةٍ * بَوَادٍ وَحَوْلِي أَذْخِرُ وَحَلِيلُ
 وَهَلْ أَرْدَنُ يَوْمًا مَيَاةَ مَجْنَةٍ * وَهَلْ يَدُونُ لِي شَامَةٌ وَطَيْفَلُ
 قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ حَبِّبْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِّبْنَا
 مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ وَصَحِّبَهَا وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمَدَّهَا
 وَأَنْتَ حَسْبُنَا هَا فَاجْعَلْهَا بِلِجْنَةٍ * * *

وقوله فعقلت بفتح العين والفاء أي فاقت
 من إيماء أي بقوله الأكلالة أي ما عدا الولد
 والوالد بآب من دعاء برفع الوباء بالكسرة
 ويقصر قول والحصى بالقصر الرض المرفوع
 وقوله وعن أي قول كيف تجددك أي تجدد
 نفسك وقوله مصبح في أهله أي متولد في أهله
 عليها حال قول من شراك نعله أي الشير الذي
 العين الهتلة المفتوحة بالفتحة والكسرة
 هو القف المرفوع طيب المرفوع وقوله أذخر
 ضيف وهو بالميم وقوله مائة مجنة بكسر
 الميم وفتح الميم موضع كان سوق لها حلبة
 وقوله طامة بالفتح وخفيف الميم وطفيل
 بالهتلة بعدها قاء عينان أو جملان فطير
 هكذا وقوله بالهتلة وهي مائة وقوله كحل الط
 شلبت الطاء الهتلة أي علاج الجسم والنفس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 كِتَابُ الطَّبِّ

بَابُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ اللَّهُ لَهُ شِفَاءً *
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثنا أبو أحمد الزبير بن سنان عن

سعيد

سعيد بن ابي حسين ثنا عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ازل
 الله داء الا ازل الله له شفاء * **باب**
 هل يد اوى الرجل المرأة والمرأة الرجل * حد ثنا
 قتيبة بن سعيد ثنا بشر بن المفضل عن خالد بن
 ذكوان عن ربيع بنت معوذ بن عمرو قال كنت كفا
 نفاذ ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسق
 القوم ونخذ منهم ونرد القتل والجرح الى
 المدينة * **باب** الشفاء في ثلاث * حد ثنا
 الحسن بن احمد بن مبيغ ثنا مروان بن شجاع ثنا
 سالم الافطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي
 الله عنهما قال الشفاء في ثلاث شربة عسل
 وشربة حبه وكية نار وانها منى عن الكي وقع
 الحديث ورواه القتيبي عن ليث عن مجاهد عن
 ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في العسل
 والحجيم * حد ثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا
 شرح بن يونس ابو الخارث قال ثنا مروان بن
 شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير عن
 ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 الشفاء في ثلاثة في شربة حبه او شربة عسل
 او كية نار وانها منى عن الكي * **باب**

باب هل يد اوى الرجل المرأة والمرأة الرجل بالشفاء
 بقوله والمرأة بالرفق بالرجل بالنصب وقول
 ربيع بن مبيغ الراي وقع الكوفة وشرب القطن
 الشدة بنت نفوذ بكسر الواو والمسندة
 ابن عمراء بنفق العن الهلة وشربة حبه
 بعد هاء وسكون الماء الهلة وقع الحيم الى الحجيم
 بقوله وكية نار بالاضافة لقوله وانها منى
 عن الكي فانها منى لانه اسند يد والمطر
 العظيم بقوله القتيبي بن مبيغ الحاف
 وشرب يد الحيم المسندة



الله ولا يبال المسئل وقول الله تعالى فيه شفاء للناس
 حدثنا علي بن عبد الله ثنا ابو اسامة قال اخبرني
 هشام بن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
 النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الخلوة والمسل
 حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الرحمن بن العنبري
 عن عاصم بن حمران قنا دة قال سمعت جابر
 ابن عبد الله رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى
 الله عليه وسلم يقول ان كان في شئ من اذ وبيتكم
 او يكون في شئ من اذ وبيتكم غير في شرطه حجه
 او شربة مسلي اولدقة بناد توافق الذاة وما
 احدث ان اكلوى حدثنا عثمان بن الوليد ثنا
 عبد الاحل ثنا سعيد عن قتادة عن ابي المتوكل
 عن ابي سعيد ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه و
 سلم فقال اخيشتك بطنه قال اسقيه عسلا
 ثم اتى الثانية فقال اسقيه عسلا ثم الثالثة
 فقال اسقيه عسلا ثم اشارة فقال فعلت فقال
 صدق الله وكذب بطن اخيك اسقيه عسلا
 فسماه قبرا باسم الدوا وبالبا بالابلي
 حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا سكران بن عيينة ابو روح
 البصري ثنا ثابت عن ابي رضى الله عنه ان ناسا
 كان بهم سقم قالوا يا رسول الله آوينا واظلمنا

رفته بعينه الخلواء الله بقوله انا الفضيل
 نفع النفع للوجه وكثر السيف المسئلة حنظلة
 ابي الى عامر الاوسى الانصاري رفته اولدقة
 هذا ال محمد ساكنة فبين مسئلة مضمون في
 بناد رفته وما احب ان اكلوى على مثل المسئلة
 ان شفاء رفته بناد بطنه اي من اسباب الصلوة
 لا في شدة رفته بناد بطنه اي من اسباب الصلوة
 فيه عفاء للناس وكذا بطن اخيك اي في الرامة
 بناد رفته بناد بطنه اي من اسباب الصلوة
 ان شفاء رفته بناد بطنه اي من اسباب الصلوة
 لا في شدة رفته بناد بطنه اي من اسباب الصلوة
 فيه عفاء للناس وكذا بطن اخيك اي في الرامة
 بناد رفته بناد بطنه اي من اسباب الصلوة
 ان شفاء رفته بناد بطنه اي من اسباب الصلوة
 لا في شدة رفته بناد بطنه اي من اسباب الصلوة
 فيه عفاء للناس وكذا بطن اخيك اي في الرامة

وَمَا صَحُّوا قَالُوا إِنْ الْمَدِينَةُ وَخَمَةٌ فَأَنْزَلْنَاهُ الْخَمْرَ
 فِي ذَوْدِهِ فَعَالَ اشْرَبُوا مِنْ الْبَانِيهَا فَلَمَّا قَضَوْا قَالُوا
 رَاعِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْنَا فَوَازِدَهُ فَبَعَثَ
 فَأَثَارَهُمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَّرَ عَيْنَهُمْ
 فَرَأَيْتَ الرَّجُلَ مِنْهُمْ يَكُدُّ مِنَ الْأَرْضِ بِلِسَانِهِ حَتَّى يَمُوتَ
 قَالَ سَلَامٌ قَبْلُغْتُمَا أَنْ الْحِجَابُ قَالَ لَا نَسِ حَدِيثِي
 بِأَسَدٍ عَقُوبِيَّةٍ عَاقِبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِحَدِيثِهِ بِهَذَا أَفْبَلِغَ الْحَسَنُ فَعَالَ وَهَذَا مَدْلُومٌ
 يَحْدُثُ بِهَذَا نَاسٌ الدَّوَاهُ بِأَقْوَالِ
 الْأَبْلِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 جَاءَهُ بَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ فَأَسْرَبَ مِنْهُ الْبَانِيَّةَ وَأَبُو الْهَيْثَمِ
 فَحَمَمُوا بَرَاءَ عَلَيْهِ فَشَرِبُوا مِنْ الْبَانِيَّةِ وَأَبُو الْهَيْثَمِ
 صَلَّى عَلَيْهِمْ فَأَسْرَبُوا مِنْهَا فَفَتَلَعُوا الرَّاعِيَّ وَأَسْرَبُوا
 الْأَبْلُ فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ
 فَبَجَّ بِهَذَا فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَّرَ عَيْنَهُمْ
 قَالَ قَتَادَةُ لِحَدِيثِ بَنِي حَسَدٍ بْنِ سَيْبَانَ أَنَّ ذَلِكَ
 قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ الْخَمْرُ نَاسٌ الْحَمَّةُ
 السُّؤَالُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا عُبَيْدُ
 اللَّهِ ثَنَا اشْرَبَ الْبَيْلُ مِنْ مَنْشُورٍ مِنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ

يقول ان المدينة وخمة اي وكان السقم الذي
 بهم من الجوع او من التعب فلما ذل عنهم ما قوا
 من وخم المدينة اما الكعبة املا ريب فلم يشاؤوا
 الخضرا وليا كان في المدينة من الجوع فقول
 واست ققازودة بنتك الذي اعلمه بقوله
 فانا نارهم عبد الهمة كقولهم وسمر اعينهم
 تحضف اليهم وبالراء الهاء اي تسما بالاسم
 الهامة رقعلة بكسر الهمزة والواو والياء
 والهم والوجع بالياء الدوكة بابو الهاء
 اعلمت من البطن فقولوا جنوا والاسم
 اي اسنوخوها رقولهم راعيه
 هو قسار النوى رقول
 ملغنا نغم الكا ولاي
 ذرعي كفت دا
 الجبة كفت دا
 اعلمت من
 رقول

قَالَ خَرَجْنَا وَمَعَنَا غَالِبُ بْنُ أَبِي جَرْرَاحٍ فِي الطَّرِيقِ
 فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ فَعَادَهُ ابْنُ أَبِي عَمِيْرٍ
 فَقَالَ لَنَا عَلَيْكُمْ هَذِهِ الْحَبِيْبَةُ السَّوْدَاءُ فَخَذُوا
 مِنْهَا خَمْسًا أَوْ سَبْعًا فَاسْحَقُواهَا ثُمَّ أَقَطَرُوهَا فِي أَنْفِهِ
 بِقَطْرَاتٍ زَيْتٍ فِي هَذَا الْجَانِبِ وَفِي هَذَا الْجَانِبِ
 فَإِنْ عَاشَتْ حَدَّثْنَا بِهَا سَمِعْنَا لِنَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ شِفَاءُ
 مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا مِنَ السَّامِ قُلْتُ وَمَا السَّامُ قَالَ الْمَوْتُ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ أَنَّ اللَّيْثَ بْنَ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ سَهَابٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَبَّبِ أَنَّ أَسَا
 هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءُ مِنْ كُلِّ دَاءٍ
 إِلَّا السَّامَ قَالَ ابْنُ سَهَابٍ وَالسَّامُ الْمَوْتُ وَالْحَبَّةُ
 السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ * بِأَسْبَابِ التَّلْبِيْبَةِ
 لِلْمَرِيضِ * حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ
 يَزِيدَ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ سَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِيْنِ لِلْمَرِيضِ وَالْمُخْرَجِ
 عَلَى الْهَالِكِ وَكَانَتْ تَقُولُ إِنْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ التَّلْبِيْبَةَ حَجْمَةٌ فَوَادِ
 الْمَرِيضِ وَتَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحَزَنِ * حَدَّثَنَا فَرَوَةَ
 ابْنُ أَبِي الْعَتْرَاءِ ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ

رَفُودُ ابْنِ أَبِي جَرْرَاحٍ فِي الْمَدِينَةِ وَسُكُونِ الْوَعْدَةِ وَفِي
 أَبِي جَرْرَاحٍ مَعْدَاةٌ غَيْرُ مَضْرُوفٍ الصَّحَابِيُّ (رَفُودُ)
 الْحَبِيْبَةُ بِضَمِّ الْحَاءِ الْهَمْزُ الْمَضْمُونُ رَفُودٌ حَمَّاسٌ
 أَوْ سَبْعًا أَيْ مِنْ جِبَابِهَا رَفُودٌ مِنْ كَلِمَةِ رَفَعْتُ
 مِنْ رَدَّ أَوْ أَمَّ رَفُودٌ الشُّونِيزُ بِالتَّاءِ الْمَخْرُجَةُ
 وَالْوَالِدُ وَالسَّامُ وَجَدَ النَّوَوِيُّ فِي السُّورَةِ عَقْبَةَ
 تَأْتِيهِ قِرَاءَتُهَا بِحَذْفِ الْوَاوِ وَالسَّامُ الْمَوْتُ
 تَحَالُفٌ بَيْنَ عَقِيلٍ وَبَيْنَ رَفُودٍ عَلَى الْهَالِكِ أَيْ الْمَيِّتِ
 عَنْ عَقِيلٍ بِضَمِّ الْعَيْنِ رَفُودٌ عَلَى الْهَالِكِ أَيْ الْمَيِّتِ
 رَفُودٌ حَمَّاسٌ بِضَمِّ الْعَيْنِ رَفُودٌ عَلَى الْهَالِكِ أَيْ الْمَيِّتِ
 رَفُودٌ وَجَمْعُ رَفُودٍ فِي التَّوْقِيَةِ وَكَثْرَةُ الْجَمْعِ وَتَسْتَلِدُ
 فَوَادِ الرِّضِ *

ابنه

أبيه عن عائشة أنها كانت تأمر باللبينة وتقول
هو البغيض النافع * باب السعوط *
ثنا علي بن أسد ثنا وهيب عن ابن نطفة عن أبيه عن
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم احتجم وأعطى الخيام آخره واستعط *
باب السعوط بالعسط الهندي
والجيري وهو الكست مثل الكافور والقافور
مثل كيشطت وقشطت ترعت وقاعد الله قشطت
* حدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا ابن عيينة
قال سمعت الزهري عن عبيد الله عن أم قيس
بنت مخصن قالت سمعت النبي صلى الله عليه و
سليم يقول عليكم بهذا العود الهندي فإن فيه
سبعة اشفية يستعط به من العذرة وبلده
به من ذات الجنب ودخلت على النبي صلى الله
عليه وسلم بائنا لي لذي يأكل الطعام فقال عليه
فدعا بما فرش عليه * باب أي عتا
يحتجم واحتجم أبو موسى ليلاً * حدثنا أبو
مخنف ثنا عبد الوارث ثنا التوفيق عن عكرمة عن ابن
عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو
صائم * باب الحجم في السفر والآخر
قال ابن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا

رؤود هو البغيض بفتح الهمزة وكسر الميم
أي المغفوض الرغيب باب السعوط بفتح السين
المستعمل أي ما يجعل فيه ونصب منق الألف
رؤود واستعط أي جعل بين كسبه ما يرفعها
بأنه استعمل على ظهره وجعل بين كسبه ما يرفعها
يتخذ رأسه الشريف وقطعت أفعه من الألف
يدأوى به ليعلل إلى دماغه ليخرج ما فيه من الألف
باب السعوط بضم السين
رؤود السعوط بضم السين
الذي يعلب من الجن ونسبه ما يعلب من الجن وهو
رؤود نسبه أشبهه أي أدوية رؤود من العذرة
بضم العين وسكون الذال الحجمة وجمعها حجمات
الطفلة في حلقه يجمع من الألف رؤود ويلا به بضم
الشوي وفتح اللام سبعة أي زمان رؤود ابن
عينة بضم الهمزة وفتح الميم رؤود بضم الهمزة
أن الكسفة رؤود منقوعة

مُسَدَّدٌ نُنَا شَفِنَانٌ عَنِ ظَا وَقِيْسٍ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
 اخْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ *
 بَابُ الْحِجَامَةِ مِنَ الدَّاءِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعَاذٍ
 أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ الطَّوِيلُ عَنِ ابْنِ رِضَى أَنَّ اللَّهَ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ
 عَنِ اجْتِزَاءِ رِمَقُلٍ اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَّةَ أَبُو طَيْبَةَ وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ
 مِنْ طَعَامٍ وَكَلِمَةَ مَوَالِيَةٍ فَخَفُّوا عَنْهُ وَقَالَ إِنَّ
 أَنْتَ يَا مَتَدُ أَوْ يَسْمُ بِرِ الْحِجَامَةِ وَالْقِسْطُ الْبَحْرِيُّ
 وَقَالَ لَا تُعَدُّ بَوَائِبِيَا نَكَمَ بِالْفَرَسِ مِنَ الْعُدَّةِ وَرَبِّ
 وَعَلَيْكُمْ بِالْقِسْطِ * حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ حَدَّثَنَا أَنَّ
 وَهَبَ وَغَيْرُهُ أَنَّ نَكْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ
 ابْنَ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 عَادَا الْمُتَّقِينَ شَقَّ قَالَ لَا أَرَى حَقَّ تَحْتِجَمُ فَإِنَّ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ فِيهِ
 شِفَاءً * بَابُ الْحِجَامَةِ عَلَى الرَّأْسِ * حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
 بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ
 أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَجَمَ بِلُحْيِ جَبَلٍ مِنْ طَبَقِ
 مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي وَسْطِ ذَا سِيهِ وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ
 أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

باب الحجامه من الداء على الحجامه من العبدان
 لقوله واعطاه صاعين من طعام اي تروى قوله
 وكلمه مواليه هم بنو حارثه بن عبيد بن اسد
 اسئل مائة او مئتين مائة من طعام ان
 لاهل الحجاز والامدان بللوه بالدم وهذا
 وقاية النضج والنضج بالعكس لقوله اي
 اي يا ممتد اي فانه قوله كلامه في قوله
 خرج من الالف واللام كما في قوله
 بالقسط من الالف واللام كما في قوله
 المنسجم عن الهم وفيه النافذ والنون اللين
 بعد ما عني سئل لقوله الحجامه وكسر الحيمه
 والافراد ولا في قوله الحيمه وكسر الحيمه
 والهم المنسجم عن اسم موضع او بقية مروده
 وحقبة الحيمه

على

صلى الله عليه وسلم احتجم في رأسه باب
 الحجم من الشقيقة والصداع حدثنا محمد بن بشار
 حدثنا ابن أبي عمير عن هشام عن عكرمة عن
 ابن عباس احتجم النبي صلى الله عليه وسلم في رأسه
 وهو محرر من وجع كان به بما يقال له الحجر
 بجل وقال محمد بن سواء اخبرنا هشام عن عكرمة
 عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 احتجم وهو محرر في رأسه من شقيقة كانت به
 حدثنا اسمعيل بن ابان حدثنا ابن القيسيل حدثني
 عاصم بن عمر عن جابر بن عبد الله قال سمعت
 النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من
 ادريتكم خير ففي شربة عسل او شرطة محجم
 اولد عذ من نار وما احب ان اکتوى باب
 الخلق من الاذى حدثنا مسدد حدثنا حماد عن
 ايوب قال سمعت مجاهدًا عن ابن ابي ليلى عن كعب
 ابن عميرة قال اتى على النبي صلى الله عليه وسلم من
 الحديبية وانا قد تحت برمة والقمل
 يتناثر عن رأسي فقال ايؤذيك هو امك
 قلت نعم قال فاحلق وضم ثلاثة ايام او اطعم
 بيضة او انسلك نسيكة قال ايوب لا ادري بايتم
 بدأ باب من اکتوى او كوى غيره وفضل

قوله باب الحجم ولا يذم الحجام
 من الشقيقة ومن الصداع قوله
 بما اوى في منزل فيه ماء كحجر جمل اللفظ
 قوله ابن سواء بفتح السين المهملة
 المفعلة بهل ودا

من لم يكتو حد ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك
 حد ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل حد ثنا
 عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابرا عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شئ من
 آذويتكم شفاء ففي شرطة محم أولذعة بنار
 وما أحب ان أكتوى حد ثنا ابن فضيل حد ثنا
 حصين عن عامر عن عمران بن حصين رضی الله
 عنها قال لا رقية الا من عين او حمة فذكرته
 لسعيد بن جبیر فقال حد ثنا ابن عباس قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عرضت على الأمم فجعل
 النبي والنبيان يمشون معهم الرهط والنبي
 يمشي معهما حتى رُفِع لي سواد عظيم
 قلت ما هذا أمي هذه قيل هذا موسى وقومه
 قيل انظر الى الأفق فاذا سواد يملأ الأفق
 ثم قيل لي انظر هاهنا وهاهنا في آفاق السماء
 فاذا سواد قد مלא الأفق قيل هذه أممك
 ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون الفا بغير حساب
 ثم دخل ولم يبين لهم فاذا قاض القوم وقالوا
 نحن الذين آمننا بالله واتبعنا رسوله فمخ هم
 أو اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فانا وولدنا
 في الجاهلية فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فخرج

قوله ففي شرطة محم بكسر الميم وفتح الجيم
 بينه وبين ما كتبه اولذعة بالجمع تشر
 المهلة اي كية قوله لا رقية بضم الراء
 وسكون القاف اي لا عوداة الا من
 يداي اي يصيب العاين بها غيره اذا
 استحسنه عند رؤيته له فخرج منه
 ذلك المراد

فقال هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتون
 وعلى ربهم يتوكلون فقال عكاشة بن محصن
 امينهم انا يارسول الله قال نعم فقامر
 آخر فقال امينهم انا قال سبقك بها عكاشة
باب الاثمد والكحل من الرمد فيه عن امر
 عطية حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة
 حدثني حميد بن نافع عن زينة عن ام سلمة رضي
 الله عنها ان امرأة توفى زوجها فاشتكت
 عينها فذكروها للنبي صلى الله عليه وسلم وذكروا
 له الكحل وانه يخاف على عينها فقال لقد كانت
 اخذ ان تمكث في بيتها في شرا خلا سيمها
 او في اخلا سيمها في شرب بيتها فاذا مر كلب رمت
 برة فلا اربعة اشهر وعشرا **باب الجذام**
 وقال عفان حدثنا سليم بن حيان ثنا سعيد بن
 ميناء قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة
 ولا هامة ولا صفر وفر من الجذوم كما تفر
 من الاسد **باب المن شفاء للعين** حدثنا محمد
 ابن المشني حدثنا عندنا حدثنا شعبة عن عبد الملك
 سمعت عمرو بن حريث سمعت سعيد بن زيد
 سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الكماة

قوله لا يسترقون اي مطلقا او لا
 يسترقون برفق الجاهلية ولا يتطيرون
 اي لا يتشاءمون بالطيور ونحوها
 كما هي عادتهم قبل الاسلام قوله ولا
 يكتون اي يعتقدون ان الشفاء من
 الكلى كما كان يعتقد اهل الجاهلية
 قوله امينهم انا الا بغير الاستفهام
 الاستفهامي قوله قال نعم اي انت منهم

من المنة وماؤها شفاء للعين قال شعبة واخبرني
الحكم بن عيينة عن الحسن العرق عن عمرو بن حريش
عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
شعبة لما حدثني به الحكم لم انكره من حديث عند
الملك **باب اللد** وحدثنا علي بن عبد الله
حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان حدثني
موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس وعائشة ان ابا بكر رضى الله عنه
قبل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ميت قال وقالت
عائشة لددناه في مرضه فجعل يشير الينا لا تلدوني
فقلنا كراهية المريض للداء فلما افاق
قال ألم افعلم ان تلدوني قلنا كراهية
المريض للداء فقال لا يبقى في البيت احد الا
لد وانا انظر الا العباس فان لم يشهدكم حدثنا
علي بن عبد الله ثنا سفيان عن الزهري اخبرني
عبيد الله بن عبد الله عن ام قيس قالت دخلت
بابن لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
اعلقت عليه من العذرة فقال علي ما تدغرت
اولادكن بهذا العداق عليكن بهذا العود الهندي
فان في سبعة اشفية منها ذات الجنب يسقط
به من العذرة ويلد من ذات الجنب سمعت الزهري

قوله من المنة الذي امتن الله به على
عباده من غير مشقة او من المنة الذي
انزل على بني اسرائيل قوله وماؤها
شفاء للعين اي من داءها او خلوعها
به ولا كاللحم والتعبا قوله العرق
بضم العين المهلة وقع السد

يَقُولُ بَيْنَ لَنَا اثْنَيْنِ وَلَمْ يَبِينْ لَنَا خَمْسَةَ قُلْتُ لِسُفْيَانَ
 فَإِنْ مَعَهَا يَقُولُ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ قَالَ لَمْ يَحْفَظْ إِنَّمَا قَالَ
 أَعْلَقْتُ عَنْهُ حَفِظْتَهُ مِنْ فِي الزُّهْرِيِّ وَوَصَفَ سُفْيَانَ
 الْقَلَامَ بِحَبْنِكَ بِالْأَصْبَحِ أَخْبَرَ نَاعِبُ اللَّهِ وَأَدْخَلَ
 سُفْيَانَ فِي حَبْنِكَ إِنَّمَا يَعْنِي رَفَعَ حَبْنَكَ بِأَصْبَعِهِ
 وَلَمْ يَقُلْ أَعْلَقُوا عَنْهُ شَيْئًا بِأَبْتِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ
 مُحَمَّدٍ فَأَخْبَرَ نَاعِبُ اللَّهِ أَخْبَرَ نَاعِبُ مُحَمَّدٍ وَنُؤَيْسِيُّ قَالَ الزُّهْرِيُّ
 أَخْبَرَ فِي عُجَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيَةَ أَنَّ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَتْ لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَأَسْتَدُّ وَجَعَهُ اسْتَأْذَنَ مِنْ زَوْجِهِ فِي أَنْ يَمْرُضَ
 فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَهُ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَحْتَ رِجْلَيْهِ
 فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسٍ وَالَّذِي لَمْ تَسْمَعْ عَائِشَةَ أَخْبَرَ
 فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ هَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخِرِ
 قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيُّ ذَمَّتْ عَائِشَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا دَخَلَ بَيْتَهَا وَأَسْتَدُّ
 بِهِ وَجَعَهُ هَرَبُوا عَلِيًّا مِنْ سَبْعِ قُرْبٍ لَمْ يَحْتَلِكْ
 أَوْ كَيْتَمْنِ لَعَلِّي أَعْتَدَ إِلَى النَّاسِ قَالَتْ فَاجْلِسْنَا
 فِي مَخْضَبِ كَحْفَصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ ثُمَّ طَفَقْنَا نَضِبَ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقُرْبِ حَتَّى
 يَجْعَلَ يَشِيرُ الْبَيْتَ أَنْ قَدْ فَعَلْتَنَ قَالَتْ وَحَرَجَ

قوله بحبنتك بفتح النون مشددة قوله
 رفع بفتح الراء وسكون الفاء قوله
 ولم يقل اعلقوا بكسر اللام
 بالتنوين بغير ترجمة قوله لما ثقل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في مرض موته قوله في ان يمرض يتشدق
 الراء المفتوحة من التمدد بضم

الى الناس فصلى بهم وخطبهم بآسب العذرة
 حدثنا ابو اليان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني
 عبيد الله بن عبد الله ان امر قيس بنت محصن
 الاسديّة اسد خزيمه وكانت من المهاجرات
 الاول اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه وسلم
 وهي أخت عكاشة اخبرتنا انها اتت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم باين لها قد اعلمت عليه من
 العذرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم على ما
 تدعرن اولادكن بهذا العداق عليكم بهذا العود
 الهندي فان فيه سبعة اشقيه منها ذات
 الجنب يريد الكسنت وهو العود الهندى
 وقال يونس واسحاق بن راشد عن الزهري غلقت
 عليه بآسب دواء المبتطون حدثنا محمد بن
 بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعيب عن قتادة
 عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال جاء رجل الى
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق
 بطنه فقال اسقه عسلا فسقاه فقال اخ
 سقيته فلم يزد الا استطلاقا فقال صدق
 الله وكذب بطن اخيك تابع المنصر عن شعيب
 بآسب لا صغر وهو داء يأخذ البطن حدثنا
 عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد

قوله صلى بهم وخطبهم وفي نسخة
 كما عند الدارمي ان عبد اعرضت
 عليه الدنيا وزينتها فاختر الاخرة
 فلم يظن لها غير ابي بكر فذكر في
 عينا الحديث باب العذرة هي وجع
 الحلق كما مر قوله اعلمت عليه اي
 عالجت من وجع حلقه بنوع حلقه
 باصبعها

عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 وَغَيْرُهُ أَنَّ أَبَاهُ هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى وَلَا صَفْرَ وَلَا
 هَامَةَ فَقَالَ عِرَابِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا بَالُ أَبِي تَكُونُ
 فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ فَيَأْتِي الْبَعِيرَ لِأَجْرٍ فَيَدْخُلُ
 بَيْنَهَا فَيَجْرِبُهَا فَقَالَ فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَيِّدَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ بِأَبِ ذَاتِ
 الْجَنْبِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ
 إِسْحَاقَ بْنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أُمَّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنٍ وَكَانَتْ مِنْ
 الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ أُخْتُ عَكَاشَةَ بْنِ مِحْصَنٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَتْ أَنَّهَا اتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِابْنِ لَهَا قَدْ عَلِقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعَنْدَرَةِ فَقَالَ
 اتَّقُوا اللَّهَ عَلَى مَا تُدْعَرُونَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذِهِ الْأَعْلَاقِ عَلَيْكُمْ
 بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا
 ذَاتُ الْجَنْبِ يَرِيدُ الْكُسْتُ يَعْنِي الْقَسِطُ قَالَ وَهِيَ لَفْرَةٌ
 شَا عَارِفٌ شَاهِدٌ قَالَ قَرِئْتُ عَلَى أَيُّوبَ مِنْ كِتَابِ أَبِي قَلَابَةَ مِنْهُ
 مَا حَدَّثَ بِهِ وَمِنْهُ مَا قَرِئْتُ عَلَيْهِ وَكَانَ هَذَا فِي الْكِتَابِ عَنْ
 أَنَسِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ كَوْنِيًّا وَكُوَاهُ أَبُو طَلْحَةَ
 بَيْدَهُ وَقَالَ عَتَّابُ بْنُ مَنصُورٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي

قوله كأنها الطباء أي في النشاط والقوة
 والصلابة من الداء قوله فيجربها
 بضم الباء وكسر الراء قوله فمن أعدى
 الأول هذا الجواب في غاية البلاغة
 والرشاقة بلب ذكر دواءه ذات
 الجنب أي الحادث في نواحي الجنب
 من رياح غليظة تتقن بين الصفاق
 والعضل الذي في الصدر والاضلاع

قَدَوْبَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَدْنَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ بَيْتِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ إِنْ يَرْقُوا
 مِنَ الْحَمَةِ وَالْأَذْنِ قَالَ أَنَسٌ كَوَيْتَ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ
 وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى وَشَهِدَنِي أَبُو
 طَلْحَةَ وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَبُو طَلْحَةَ
 كَوَانِي بِأَيْ حَرَقَ الْحَصِيرَ لِئَسَدَ بِهِ الدَّمُ حَدَّثَنِي
 سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 الْقَارِي عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ
 قَالَ لَمَّا كَثُرَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْبَيْضَةُ وَأَدْمَى وَجْهُهُ وَكَثُرَتْ رِبَا حَيْثُ
 وَكَانَ عَلَى يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْجَمِّ وَجَاءَتْ
 فَاطِمَةُ تَقْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ فَلَمَّا رَأَتْ
 فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامَ الدَّمُ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَدَتْ
 إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا وَالصَّقْفَةَ عَلَى جُرْحِ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَقَا الدَّمَ بِلَبِّ الْحَجِيِّ
 مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي
 ابْنُ وَهَبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ الْحَجِيُّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَاطْفُثُوهَا بِالْمَاءِ قَالَتْ
 نَافِعٌ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ اكْشِفْ عَنَّا الرَّحْضَ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ

قوله لاهل بيت من الانصار هم آل
 عمرو بن حزم قوله انذروا اي بيان
 يرفوا اي بالرقيه فان مصدر ربية

قوله من الحمة يضم الماء المهملة وتختفيا
 الميم اي من السم او من جميع الازن
 قوله كويت يضم الكاف مبنيا للمفعول

فاطمة

فاطمة بنت المنذر ان أسماء بنت أبي بكر رضي الله
 عنها كانت اذا أتيت بالمرأة قد حمت ندعولها
 أخذت الماء فصبتة بينها وبين جيبها قالت
 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا
 ان نبرد هاهنا بالماء حتى نحمد بن المثنى ثنا يحيى
 حدثنا هشام اخبرني أبي عن عائشة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال الحتي من فيج جضم فابردوها
 بالماء حدثنا سعد ثنا ابو الأخوص ثنا سعيد
 ابن مسروق عن عباية بن رفاعة من جده رافع بن
 خديج قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 الحتي من فوح جضم فابردوها بالماء باب
 من خرج من ارض لا تلايمه حدثنا عبد الاعلى بن
 حماد ثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد حدثنا
 قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان ناسا او
 رجلا من عكل وعربينة قدموا على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وتكلموا في الاسلام وقالوا
 يا نبي الله انا كنا اهل ضرع ولم نكن اهل ريف
 واستوخموا المدينة فامرهم رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بذود وبراع وامرهم ان يخرجوا فيه فيشربوا
 من البانها وابوالها فانطلقوا حتى كانوا ناحية للحره
 كفوا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول الله

قوله بنت ابى بكر ولا ابى ذر ابنة ابى بكر
 قوله اتيت بضم الهزة قوله قد حمت
 بضم الحاء المهملة وتشديد الجيم وكسر
 قوله وبين جيبها بفتح الجيم وكسر
 قوله وهو ما يكون مفرجا من الثوب
 الموندة والكم قوله ان يبردها بالماء
 كالطوق والكم بضم الراء بينهما موحدة
 بفتح النون وضم الراء بينهما موحدة
 ساكنة ولا ابى ذر كافي الفتح ان يبردها
 بضم ففتح فكسر مع تشديد قوله
 فابردوها بفتح وضم الراء
 قوله من فوح بالواو الساكنة بفتح الفاء
 المفضحة بفتح حاء المهملة ولا ابى ذر
 عن المسنن والكشيبى من فيج

صلى الله عليه وسلم وأشتاقوا الذوق فبلغ النبي صلى
الله عليه وسلم فبعث الطلب في آثارهم وأمرهم ٢٧٠
فسمروا وأغصنهم وقطعوا أيديهم وتركوا في ناحية
الحرة حتى ماتوا على حالهم باب ما يذكر
في الطاعون حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة أخبرني
حبيب بن أبي ثابت سمعت إبراهيم بن سعد
سمعت أسامة بن زيد يحدث سعدا عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعتم بالطاعون
بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا
تخرجوا منها فقلت أنت سمعته يحدث سعدا
ولا ينكره قال نعم حدثنا عبد الله بن يوسف
أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد
الرحمن بن يزيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله
ابن الحرث بن نوفل عن عبد الله بن عباس أن عمر بن
الخطاب رضی الله عنه خرج إلى الشام حتى
إذا كان بسرخ لقيه أمراء الأجناد أبو عبدة بن
الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع
بأرض الشام قال ابن عباس فقال عمر ادع لي
المهاجرين الأولين فدعاهم فاستشارهم وأخبرهم
أن الوباء قد وقع بالشام فاختلفوا فقال بعضهم
قد خرجنا لأمر ولا نرى أن نرجع عنه وقال بعضهم

قوله فسمروا والى كلوا العينين بالسامية
المعنى لم يتركوا بعضهم الغزوة حينئذ
لأن قول باب ما يذكر في الطاعون
وهو يتردد في قول جدي يخرج مع
حب أسود ما حوله أو يخضروا ويحمر

جدة شديدة بنفسه
منه خفقان وقته تولى قال نعم سقط
للجوى والمستل قوله خرج إلى الشام
أعني سبع الأخر سنة ثمان عشرة
كما في الفتح قوله بسرخ بفتح السين
وسكون الراء بعدها نون معناه قرية
بوادى تبوك قرية من الشام

مَعَكَ بَقِيَّةَ النَّاسِ وَأَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَرَى أَنَّ تَقَدَّمْتُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ فَقَالَ ارْتَفَعُوا عَنِّي ثُمَّ قَالَ ادْعُ لِي الْإِنصَارَ فِدَعْوَتِهِمْ فَاسْتَشَارَهُمْ فَسَلُّوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ وَاخْتَلَفُوا كَالْحَيْلَاءِ فِيهِمْ فَقَالَ ارْتَفَعُوا عَنِّي ثُمَّ قَالَ ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةٍ قَرِيشٍ مِنْ مِهَاجِرَةِ الْفَسْحِ فِدَعْوَتِهِمْ فَلَمْ يَخْتَلَفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ فَقَالُوا نَرَى أَنَّ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تَقْدِمُهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ فَتَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ أَنِي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرِي فَاصْبِرُوا عَلَيْهِ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فَرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ فَقَالَ عُمَرُ لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ نَعَمْ نَفِرُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ أَيْلٌ هَبَطَتْ وَإِدْيَا لَهُ عُدْوَتَانِ أَحَدَاهَا خَصْبَةٌ وَالْآخَرَى جَدْبَةٌ أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ قَالَ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَالَ إِنْ عِنْدِي فِي هَذَا عَمَلًا سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ فَلَا تَقْدِمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَإِنْ تَمَّ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فَرَارًا مِنْهُ قَالَ فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرَ شَرًّا أَنْصَرَفَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ

قوله بقية الناس اي بقية الصحابة قالوا ذلك تعظيما للصحابة كقوله محمد القوم كل القوم يا ام خالد قوله ولا ترى ان تقدمهم فيهم الفوقية وهم الدال المهلته اي لا ترى ان تجعلهم قادمين قوله اني مصبح المصبح وقع الصاد المهلته وهم الموحدة مشددة اي مسافر في الصباح والبا على ظهر اي على ظهر الواحد رجلا الى المدينة فان صبحوا اي في الصباح ما هبوا عبدة اي لا بدت لا عندنا من اهل الكوفة والعهدة من اهل الكوفة والعهدة

عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن مخرج الى الشام فلما كان بسرع بلغه ان الوباء قد وقع بالشام فاخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نعيم المجر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة المسيح ولا الطاعون حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا عاصم حدثني حفصة بنت سيرين قالت قال لي انس بن مالك رضي الله عنه يحيى بامات قلت من الطاعون قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم حدثنا ابو عاصم عن مالك عن شمي عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المبطون شهيد والمطعون شهيد يا سب اجرا الصابر في الطاعون ثنا اسحاق اخبرنا حبان ثنا اود بن ابي الفرات ثنا عبد الله بن ابي بريدة عن يحيى بن يعمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها اخبرتنا انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرها نبي

وقد ظن ان يسوع نفع النبي المهمة
 وسكون الابد بعد ها اجتهت بينها وبين
 المدينة ثلاثة عشر ليلة قوله اذا سمعتم
 به اي بالطاعون ولا يذعن عن الكشيبي
 انه قوله فلا تقدموا عليه اعلم انه يورد في
 على نظر قوله المسموم اي اللجج الاعور
 الطاعون اعلم لان كفاي الكين وشيا الخبيث
 من غير تميز من ذخلها ومن اتفق قوله
 وربما لا يتكلم من طعن احد منهم وقوله
 على عدم دخوله المدينة من خصا

الله

اللهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُ اللهُ عَلَى
 مَنْ يَشَاءُ فَعَمَلَهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ فَلَيْسَ مِنْ
 عِبْدِ يَقَعُ الطَّاعُونَ فِيمَكَثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا يَعْلَمُ
 أَنَّهُ لَنْ يَصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ الْإِكَانُ لَهُ مِثْلُ
 أَجْرِ الشَّهِيدِ قَابِعُ النَّضْرِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الرُّقَا
 بِالْقُرْآنِ وَالْمَعْوِذَاتِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى
 أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ مَعْرُوفٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ كَانَ يَنْفِثُ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْمَرَضِ الَّذِي مَاتَ
 فِيهِ بِالْمَعْوِذَاتِ فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ بِهَيْثُ
 وَأَمْسَحُ بِيَدِ نَفْسِهِ لِبُرْكَتِهَا فَسَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ كَيْفَ
 يَنْفِثُ قَالَ كَانَ يَنْفِثُ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهَا وَجْهَهُ
 بِالسَّبَبِ الرَّقَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَيَذَكُرُ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شَيْبَةُ عَنْ
 أَبِي بَشْرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْبَاءِ الْعَرَبِ فَلَمْ يَقْرَأُوا
 فِيهِمْ كَذَلِكَ إِذْ لَمَسُوا سَيِّدًا أَوْلِيَّكَ فَقَالُوا
 هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رِاقٍ فَقَالُوا لَنْ نَمُرَّ
 تَقْرُونَا وَلَا نَفْعُ الرُّقِيَّةِ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا

قوله علي من يشاء اي من كافرا وعاص
 قوله فليس من عبداي مسلم يقع الطاعون
 اي في مكان هو فيه صابرا اي وهو
 قادر على الترويح غير متزعج ولا قلقا
 بل مسلما لا يلهي في المرض الا بقطا
 الى الكون يعلم ان القاف مقصود بالجمع
 يضم الواو فتح القاف مقصود بالجمع
 رقة يسكون القاف اي التهويد
 بالقرآن والمعوذات يسكن الواو المشددة واللام القاف
 والناس والا خلاص قوله كان ينفث فيهم
 اي ينفث فيهم القافية يسكون الواو
 قوله ويذكر فيهم
 الكا

فَجَعَلُوا الْمَهْمَ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ فَحَقَلَ بِقُرْأَيْلِمَ الْقُرْآنَ
 وَجَمَعَ بَرَاقَهُ وَبَيَّعَ بَرَاقًا تَوَابًا لِلشَّاءِ فَقَالُوا لَا
 نَأْخُذُهِ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ
 فَضَحِكَ وَقَالَ وَمَا أَدْرَاكَ أَنْهَا رَقِيَّةٌ تَخْذُوهَا وَالضَّرِيحُ
 لِي بِسَلَمٍ بِأَسْبَبِ الشَّرْطِ فِي الرَّقِيَّةِ بِقَطِيعِ
 مِنَ الْعَيْنِ حَدَّثَنِي سَيِّدَانُ بْنُ مُضَارِبٍ أَبُو مُحَمَّدٍ
 الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدَ
 الْبَرَاءُ هُوَ صَدُوقٌ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ
 أَبُو مَالِكٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
 نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِأَبْنَاءِ
 فِيهِمْ لَدِيغٌ أَوْ سَلِيمٌ فَمَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ
 فَقَالَ هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدِيغًا
 أَوْ سَلِيمًا فَأَمْلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ
 عَلَى شَاءِ فَبُرِّئَ فَأَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ فَكَرِهُوا ذَلِكَ
 وَقَالُوا اخْذِي عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا حَتَّى قَدَّمُوا
 الْمَدِينَةَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْذِي عَلَى كِتَابِ اللَّهِ
 أَجْرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ أَحَقَّ
 مَا أَخْذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابِ اللَّهِ بِأَسْبَبِ رَقِيَّةِ
 الْعَيْنِ سَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي
 مَعْمَدُ بْنُ خَالِدٍ سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَادٍ عَنِ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

قوله قطيعا اي طائفة من الشاء جمع
 شاة قوله براقه بالزاي قوله ويقتل
 بكسر الفاء واللام في بعضها قوله اخذوا
 اي اقتبسوها قوله يلبس الشرط
 بلفظ الافراد ولا يدرى الشرط ولا
 قوله فيهم لديغ اي المصيبة وغيره وكل
 ضريبة العقرب قوله او سليم شك من
 الروي وهو بمعنى الاول اي المديغ
 تفاولا من السلافة قوله لذيغ اي اللدغ
 باب رقية العين اي الذي يصيب
 بنظر العين قوله امرني رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولا يدرى امرني النبي

الله

الله عليه وسلم أو أمر أن يُسترقى من العين حدثني
 محمد بن خالد ثنا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي
 حدثنا محمد بن حرب حدثنا محمد بن الوليد
 الزبيدي أخبرنا الزهري عن عمرو بن الزبير عن
 زينب ابنة أبي سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها
 أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية
 في وجهها سفعة فقال استرقوا لها فان بهسا
 النظر وقال عقيل بن الزهري أخبرني عمرو بن
 النبي صلى الله عليه وسلم تابعه عبد الله بن سالم عن
 الزبيدي باب سب العين حتى حدثني اشتقاق
 ابن نصر حدثنا عبد الرزاق عن معمر بن همام عن
 أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال العين حق ونهى عن الوشم باب رقية
 الحية والعقرب حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا
 عبد الواحد ثنا سليمان الشيباني ثنا عبد
 الرحمن بن الأسود عن أبيه قال سألت عائشة عن
 الرقية من الحية فقالت رخص النبي صلى الله عليه وسلم
 الرقية من كل ذي حمة باب رقية النبي صلى الله عليه
 وسلم حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عبد
 العزيز قال دخلت أنا وثابت على أنس بن مالك فقال
 ثابت يا أبا حمزة اشتكيت فقال أنس إلا أرقمك

قوله ان يسترقى بفتح مضمومة
 وقع القاف مبنيا للمفعول ولا يدر
 ان تسترقى بنون مفتوحة بدل التختية
 وكسر القاف اي فطلب الرقية ممن
 يعرفها من العين اي بسبب العين
 قوله الزبيدي بضم الراء وفتح الموحدة
 قوله سفعة بفتح السين المهملة وتضم
 وسكون الفاء بعدها عين مهمله سواد
 او حمرة يعلوها سواد او صفرة

برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلى قالت
 اللهم رب الناس مذهب الباس اشفانت الشافي
 لاشافي الا انت شفاء لا يقادر سقمنا حد ثنا عمرو
 ابن علي ثنا يحيى ثنا سفيان حدثني سليمان عن
 مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها ان
 النبي صلى الله عليه وسلم كان يعود بعض أهله
 يمسح بيده اليمنى ويقول اللهم رب الناس اذهب
 الباس اشفه وانت الشافي لاشفاء الا شفاؤك
 شفاء لا يقادر سقمنا قال سفيان حدثت بر منصورا
 حدثني عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة نخبوه
 حدثني احمد بن أبي رجاة حدثنا النضر عن هشام
 ابن عروة قال اخبرني ابي عن عائشة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان يرقى يقول امسح الباس
 رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له الا انت
 حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثني
 عبد ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله
 عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للربض
 بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا يشفي سقمنا
 حدثني هذقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة عن عبد
 ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول في الرقية بسم الله

قوله مذهب الباس بعض الم وكسر
 الماء والباس بغير همز للولادة وفي
 النصب على انه مصدر اشف ويجوز
 الرفع خبر مبتدأ محذوف او الشفاء
 المطلوب قوله لا يقادر الشافي
 المعجزة اي لا يتكاد سقمنا بفتح تاء
 ويجوز ضم ثم اسكان لقان قوله يمسح
 بيده اليمنى اي على موضع الوجع
 تفاولا لزال الوجع قوله كان يرقى
 بضم التحتية وكسر القاف

تربة

تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفي سقيمنا يا ذن
ربنا حدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا ابن
عبيدة عن عبد ربه بن سعيد عن عمرة
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول في الرقية تربة أرضنا
وبريقة بعضنا يشفي سقيمنا يا ذن ربنا

باب

النَّفَثُ فِي الرِّقِيَّةِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ثَنَا سُلَيْمَانُ
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ سَمِعْتُ
أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ الرَّؤْيَا مِنْ اللَّهِ وَالْحُلْمُ مِنَ
الشَّيْطَانِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ
فَلْيَنْفِثْ حِينَ يَسْتَيْقِظُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَتَعَوَّذُ
مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ
وَأَنْ كُنْتُ لِأُرَى الرَّؤْيَا أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنْ
الْجَبَلِ فَإِنَّهُ لَا إِلا أَنْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ
فَمَا أَبَا لِيهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ يُونُسَ بْنِ ابْنِ
شَهَابٍ عَنْ عَمْرَةَ بْنِ الزَّيْبِرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَفَثَ فِي كَفَيْهِ بِقَلْبِ

باب النفث في الرقية بفتح النون
وسكون الفاء بعدها مثلثة وهو كالنفث
واقول من الثقل معد ريق او يلد ريق
وقوله والحلم بسكون اللام وتضم وهو
ما يراه من الشر وما يحصل له من
الفرج من الشيطان اي ليخزن الذين
آمنوا قال القسطاد في اضافة المحبة
الى الله تعالى اضافة تشريف و اضافة
المكرهه الى الشيطان لانها ايضا
ويسمى بها فحق اضافة مجازية والله
تعالى خالق كل منها اله

هو الله أخذ وبالمعوذتين جميعاً ثم مسح بهما وجهه
وما بلغت يده من جسده قالت عائشة فلما
اشتكى كان يأمرني ان أفعل ذلك به قال يونس
كنت اري ابن شهاب يصنع ذلك إذا أت
إلى فراشه حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا
أبو أسامة عن أبي بشر عن أبي المتوكّل
عن أبي سعيد رضى الله عنه ان رجلاً من
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
انطلقوا في سفرة سافروها حتى نزلوا بحى
من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن
يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحى فسفوا
له بكل شئ لا ينفعه شئ فقال بعضهم لو
أتيتم هؤلاء الرهط الذين قد نزلوا بكم
لعله ان يكون عند بعضهم شئ فاتوههم
فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ فسفنا
له بكل شئ لا ينفعه شئ فدل عند احدكم
شئ فقال بعضهم نعم والله انى لراق وليكن
والله اننا لاستضيفناكم فلم تصيفونا فما آتانا
مراقا لكر حتى تجعوا والنا جفلا فصالحوهم
على قطيع من الغنم فانطلق فجعل يتقل ويقرا
الحمد لله رب العالمين فبرئ حتى لكانا نشط

قوله فلا اشتكى لولا ان الله وسلامه
عليه اى وجهه الذى توفيقه قوله ان
افعل ذلك اى النفث والمفسرة
والتسبيح قوله من اجزاء الرب يفتح
الجنه اى يطلع من بطونهم قوله
فاستضافوهم اى طلبوا منهم ان
قوله فلدغ بعضهم اللوم وكسر الدال المهملة
بعد عامجة اى لسع سيد ذلك الحى
اى يعقب قوله على قطيع من الغنم
عده ثلاثون شاة قوله يتقل بجر
القاه ولا يذرى

من عقال فانطلق يمشي ما به قلبه قال
 فاؤفروهم جعلهم الذي صالحكم عليه فقال
 بعضهم اقسموا فقال الذي رقا
 لا تفعلوا حتى فاني رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فنذكر له الذي كان فنظروا ما امرنا
 فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فذكروا له فقال وما يدريك انها رقية
 اصيتم اقسموا واضربوا الى معكم بسهم
 باب صحيح الراقي الوجد بيده اليه حدثنا
 عبد الله بن ابي شينة حدثنا يحيى بن سفيان
 عن الاعمش عن مسلم عن مشروق عن
 عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى
 الله عليه وسلم يعود بعضهم يمسه يمينه
 اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي
 لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يقادر سقا ذكرته
 لم تصور فحدثني عن ابراهيم عن مشروق
 عن عائشة نحوه يا رب في المرأة ترف
 الرجل حدثني عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا
 هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة
 عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى
 الله عليه وسلم كان يمشي على نفسه في حرم

قوله من عقال بكسر العين المهملة اي من
 حبل كان مشدودا به قوله ما به قلبه
 بفتحات اي ما به قلبه بفتح على الفتح
 لا جها قوله فاقدموا بكسر الهمزة
 قوله بسهم اي نصب بسهم بفتح
 اي الذي يبق قوله يعود بعضهم
 اي بعض امله كان الرواية السابقة
 قوله اذهب الباس بالهمزة المضمرة
 قوله لا شفاء الا شفاؤك اي لا شفاء الا شفاؤك
 لا يقادر اي لا يتك بالاس
 بالتثنية في المرأة ترف الرجل
 بفتح التاء وكسر التاء قوله بالعود
 اي الاخلاص والمعوذتين

الذي قبض فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت
 أنا أنفت عليه بهن وامسح بيده نفسه لبركتها
 فسألت ابن شهاب كيف كان ينفث قالت
 ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه
باب

من لم يرق حد ثنا سدد حد ثنا حصين
 ابن عمير عن حصين بن عبد الرحمن عن سعيده
 ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
 قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم
 يوماً فقال عرضت على الأمم فجعل يمر النبي
 مع الرجل والنبي مع الرجل والنبي
 مع الرجل والنبي ليس مع أحد
 ورأيت سواداً كثيراً سد الأفق فرجوت
 أن يكون أمي فقيل هذا موسى وقومه ثم
 قيل لي انظر هكذا وهكذا فرأيت سواداً
 كثيراً سد الأفق فقيل هؤلاء أممك
 ومع هؤلاء سبعة ألفا يدخلون الجنة بغير
 حساب فتفرق الناس ولم يبين لهم فتذكر
 أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا أما
 نحن فوالله نأفي الشرك ولكننا آمننا بالله ورسوله

وكن

باب من لم يرق بفتح أوله وكسر القاف
 قوله عرضت بضم العين وكسر الراء
 على الأمام أي في منامي قوله مع
 ولا يذري وابن عساکر ومع قوله
 قوله مع الرجل وهو ما دون العشرة
 من الرجال أو إلى الأربعين

فأيت سواداً كثيراً سد الأفق
 فقيل لي انظر

ولكن هؤلاء أبناءنا فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن فقال آمينهم أنا يا رسول الله قال نعم فقام آخر فقال آمينهم أنا فقال سبقك بها عكاشة.

باب الطيرة

حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة والشؤم في ثلاث في المرأة والدار والآبة حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عبد الله بن عبد الله بن عتبة أن أباه ريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفأل قالوا وما الفأل قال الكلمة الصالحة يسمعونها آخذكم

باب الفأل

حدثنا عبد الله بن محمد أخبرنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله

قوله ابناؤنا اي الذين ولدوا في الاسلام
قوله فقال هم اي الداخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يقولون لا يتطيرون اي لا يتشاءمون بالطيور كالباهلية
قوله ابن محصن بكسر الميم وسكون
لكاء المهلة وفتح الصاد آخره نون
باب الطيرة بكسر الطاء المهلة وفتح
التحتية اي التشاؤم بالشمس

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا طَيْرَ وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ قَالَ
 وَمَا الْفَأَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ
 يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِوَاهِيمَ ثَنَا
 هِشَامُ بْنُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى
 وَلَا طَيْرَ وَبِحَبْنِي الْفَأَلُ الصَّالِحُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ

بَابُ

لَا هَامَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا النَّضْرُ
 أَخْبَرَنَا اشْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا أَبُو حُصَيْنٍ
 عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى
 وَلَا طَيْرَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفْرَ بَابُ
 الْكُهَانَةِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي
 امْرَأَتَيْنِ مِنْ هَذَيْلٍ اقْتَتَلتا فَرَمَتْ أَحَدَهُمَا
 الْآخَرَى بِحَجْرٍ فَامْتَابَ بَطْنُهَا وَهِيَ حَامِلٌ فَقَتَلَتْ
 وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا فَاصْتَمُوا إِلَى النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى أَنْ دِيَةَ مَا فِي بَطْنِهَا

بَابُ التَّوْبِ فِي الْأَهَامِ بِخُضْفِ الْمِجْمِ
 عَلَى الْأَفْصَحِ وَهِيَ أَيْضًا تَشْبِيهُهَا
 وَالطَّائِفَةُ بِالنُّورِ وَقِيلَ لَنْ عِظَامِ
 اللَّيْثِ فَصِيرُهَا تَطْيِيرٌ وَقِيلَ إِنَّ
 الْكُهَانَ
 وَهِيَ تَقْلِبُ هَامَةَ بِطَبِ
 بَفْعِ الْكَافِ وَكَسْرِهَا وَالْكَهَانُ
 قَوْمٌ كُفِرُوا إِذْ هُمْ سَادَةٌ وَنَقِيذُ
 شَرِيذَةٍ وَطَبِيعٌ نَائِيَةٌ

غرة عبد أوامة فقال ولي المرأة التي غرمت
 كيف أغرم يارسول الله من لا شرب
 ولا اكل ولا نطق ولا استسهل فمثل ذلك
 بطل فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما هذا
 من اخوان الكهان حدثنا فتية عن مالك
 عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة
 رضى الله عنه ان امرأتين رمت احداهما
 الاخرى بحجر فطرحت جنينها فقضى فيه
 النبي صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أووليدة
 وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في
 الجنين يقتل في بطن أمه برة عبد أووليدة
 فقال الذي قضى عليه كيف أغرم مالا اكل
 ولا شرب ولا نطق ولا استسهل ومثل ذلك
 بطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هذا من اخوان الكهان حدثنا عبد الله بن محمد
 حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي بكر
 ابن عبد الرحمن بن الحارث عن أبي مسعود
 رضى الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
 عن ثمن الكلب ومهر البغي وخلوان
 الكاهن حدثنا علي بن عبد الله حدثنا

قوله التي غرمت بفتح الغيرة وكسر الراء اي
 التي قضى عليها بالغرة ووليها هو زوجها
 قوله فمثل ذلك بطل بموحدة وطاء
 مهله مفتوحين وتخفيف اللام من
 البطاون ولا بن مسأروا بن زرارة
 الكهوى والمستل بطل بفتح الهمزة
 الموحدة وتشديد اللام اي يهدى
 قوله من اخوان الكهان اي المشابهة كلامه
 كلامهم ياد مسلم من اجل جيبه الذي
 قوله بفرغ بالتدوين عبد الواسع والامدول
 فيها يدوي من يدوي والمراد باليد واليد
 كانا اسودين قال اهل اللغة الفرقة عند
 انفس الشئ واطلقت هنا على الانسان
 لان الله تعالى خلقه في احسن تقويم

هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري
 عن يحيى بن عمرو بن الزبير عن عمرو عت
 عائشة رضي الله عنها قالت سأل ناس رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال
 ليس بشئ فقالوا يا رسول الله انهم يجدوننا
 احيانا بشئ يكون حقا فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها
 من الجنى يقرها في اذن وليه فيخاطبون
 معها مائة كذبة قال علي قال عبد الرزاق
 مرسل الكلمة من الحق ثم بلغني انه اسنده
 بعهده **باب السحر وقول الله**
تعالى ولكن الشياطين كفروا يعلمون
الناس السمر وما انزل على الملكين ببابل
هاروت وماروت وما يعلمان من احد حتى
يقولا اتما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون
منها ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم
بضارين به من احد الا باذن الله ويتعلمون
ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه
ما لة في الآخرة من خلاق وقوله
تعالى ولا يعلم الساجر حيث اتي وقوله افتاتون
السحر وانتم تبصرون وقوله يخيل اليه من

قوله ليس بشئ اي ليس قولهم بشئ يعهد
 عليهم فقالوا اي مستشكين عموم
 قوله ليس بشئ اذ مفهوم انهم لا
 يصدقون احد قولهم يجدوننا ولا ي

ذرى يجدوننا احيانا بشئ اي من
 الغيب فيكون اي ما حدثونا به حقا
 اي واقعا تايتا قوله يخطفها يفتق
 الطاء اي ياخذها الكاهن من
 الجنى اي بسعة *

عموم

سَمِعُوهُمْ أَنَهَا تَسْمَى وَقَوْلُهُ وَمِنْ شَرِّ النَّفَثَاتِ
 فِي الْعُقَدِ وَالنَّفَثَاتِ السُّوَاعِرُ تَسْمَى وَتُؤْتَى
 تَقِيمُونَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا
 عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ
 يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَمِلُ إِلَيْهِ إِذْ كَانَتْ
 يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ
 يَوْمٍ وَذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ عِنْدِي لَكِنَّهُ دَعَا
 وَدَعَا شَرًّا قَالَ يَا عَائِشَةُ أَشَعْرَتِي إِنْ
 اللَّهُ أَفْتَانِي فِيهَا اسْتَفْتَيْتَهُ فِيهِ آتَانِي
 وَجُلُودًا فَتَعَدَّ أَحَدَهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرَ
 عِنْدَ رِجْلِي فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ مَا
 وَجَعَ الرَّجُلُ فَقَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ مَنْ طَبَّهْ
 قَالَ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ قَالَ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَالَ
 فِي مَشْطٍ وَمَشَاطَةٍ وَجَفَّ طَلْعُ غُخْلَةٍ
 ذَكَرَ قَالَ وَأَيْنَ هُوَ قَالَ فِي بَرْدِ زُرَّوَانٍ
 فَاتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَجَاءَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ
 كَانَ مَاءُهَا نَقَاعَةً لِحَنَاءٍ أَوْ كَانَ رُؤْسُ نَخْلٍهَا

قوله والنفاثات ما انفساء السواير او
 النفوس والجماعات اللادق يعقدت
 عقدا في خيوط وينفثن عليها ويردين
 وفيه دليل قوله نسج ون تميمون بضم
 اوله وقع الميم قوله من بني زريق بضم
 الزاي وفتح الاء قوله ذات يوم او ذات
 ليلة من اضافة المسمى الى الاسم او
 ذات مفعول للتاكيد قوله لكنه دعاه
 ودعا الى لكنه لم يكن مشتقاً مني
 بل بالدعاء والمستدر من منه هو قوله
 وهو عندي قوله اشعرت اي اعلمت
 قوله اتاني رجلاون اي ما كان لها جبريل
 وسبيل

رؤس الشياطين قلت يا رسول الله أفلا
استخرجته قال قد عافاني الله فكرهت أن
أثور على الناس فيه شراً فامرهم بها فذخنت
تابعه أبو أسامة وأبو ضمرة وابن أبي
الزناد عن هشام وقال الليث وابن عيينة
عن هشام في مشط والمشاقة يقال المشاطة
ما يخرج من الشعر إذا مشط والمشاقة من
مُشَاقة الكتان * **ب**
الشرك والسحر من الموبقات حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان عن ثور
ابن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والحمر
ب هل يستخرج الشعر
وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل
به طيب أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه
أو يبشر قال لا بأس به إنما يريدون به
الإصلاح فإما ما ينفع الناس فلم يئنه عنه
حدثني عبد الله بن محمد قال سمعت ابن عيينة
يقول أول من حدثنا به ابن بجرج يقول
حدثني آل عروة عن عروة فسألت هشاماً عنه

قوله وكان رؤس غلبا رؤس الشياطين
أي في التناهي كراهتها ووجه منظرها
وقيل الشيطان جبهته عظام تخرج المنظر
هائلة خطها قولان الثور يعض العنزة ووجه
المثلية وكسر الواو المشددة على الناس
فيه وللشيطان من شره أي من

تذكير المنا فقينة الحسن وتعلم من
ذلك فيؤذون المؤمن في الفلسفة
بأب ترك المصلحة له أي بأب
بالتنوين الشر كأي بأب
والمعنى من الموبقات أي الموبقات
بالتنوين هل يستخرج
أي من الموضع الذي وضع فيه

حدثنا

فودشنا عن أبيه عن عائشة رضي الله عنهما
 قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يخرج حتى كان يرى انه يأتي النساء ولا
 يامتيهن قال سفيان وهذا الشد ما يكون
 من السحر اذا كان كذا فقال يا عائشة
 اعلمت ان الله قد افتماني فما استفتيته
 فيه اتاني رجلا ن ففعدا حلها عند
 راسي والآخر عند رجلي فقال الذي
 عند راسي للآخر ما بال الرجل قال مطبوب
 قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم رجل
 من بني زريق حليف لليهود كان منافقا
 قال وفيم قال في مشط ومشاقة قال
 فاين قال في جف طلعة ذكر تحت
 رعوقة في بئر ذروان قال فاتي النبي
 صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه
 فقال هذه البئر التي اريتها وكان ماءها
 نقاعة الحنطة وكان نخلها رؤس الشياطين
 قال فاستخرج قالت فقلت آفلا اى
 تنشرت فقال اما والله فقد شفاني واكره
 ان اثير على احد من الناس شرا باب
 السحر

قوله سحر منبأ اللفظ لقوله كان يرى ولا ي
 ذم يرى بضم الياى يظن انه يأتي النساء
 الخاى وطى زواجته ولم يكن وطئها
 وفي رواية اخرى انه كان يأتي اهل ولا
 ياتيهم قوله عند رجلي بتشديد الياء
 قوله مطبوب اى مسحور قوله وفيم اى
 سحر قوله في جف طلعة بضم الجيم
 وتشديد الفاء باضافة جف لطلعة
 وتبويبها وذكر التنوين صفة لجف
 وهو عاء الطالع

حَدَّثَنِي عَبْدُ بَنِ اسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو اسَامَةَ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ سَجَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَتَّى أَنَّهُ لِيُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ
 وَمَا فَعَلَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ
 وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللَّهَ وَدَعَاهُ ثُمَّ قَالَ
 اسْتَعْرَبْتُ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ آفَتَانِي فِيمَا
 اسْتَفَيْتُهُ فِيهِ قُلْتُ وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 قَالَ جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي
 وَالْآخَرَ عِنْدَ رِجْلِي ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لَصَاحِبِهِ
 مَا وَجَعَ الرَّجُلُ قَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ وَمَنْ طَبَبَهُ
 قَالَ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ قَالَ مِنْ بَنِي زَيْرِ بْنِ
 قَالَ فِيمَاذَا قَالَ فِي مَشْطٍ وَمَشَاطَةٍ وَجَفَّ
 طَلْعَةٌ ذَكَرَ قَالَ فَايُنْ هُوَ قَالَ فِي بَرْذَى أَرْوَانَ
 قَالَ فَذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي أَنْفَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبَيْتِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا
 وَعَلَيْهَا نَخْلٌ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ
 وَاللَّهِ لَكُنْ مَاءٌ هَا نَقَاعَةُ الْحَنَاءِ وَلَكُنْ نَخْلًا
 رُؤْسُ الشَّيَاطِينِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَأَخْرَجْتَهُ
 قَالَ لَا أَمَا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ وَشَفَانِي وَخَشَيْتُ
 أَنْ أَثُورَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا وَأَمْرًا فَدَفَنْتُ

قوله ليخيّل اليه اي يظهر له من نشاطه وبقوة
 عادة انه يفعل الشيء وللكنية يعني
 فعل الشيء بلفظ الماضي وما فعله
 اي جامع نساءه وما جامعهم
 فاذا دنا عنهن اخذه الحجر فربما
 من ذلك قوله استعربت يعني الشير

والعين المهملة اي اعلمت قوله قال
 مطبوب اي مسهور انما قيل للسجدة
 لان اصل الطب للوزق الشيء والتنطق
 له فلما كان كل من علاج المرض والسحر
 انما يتاقي عن فطنة وحذق اطلت على
 كل منهما هذا الاسم *

بلي

باب ان من البيان لسحرا * حدثنا عبد الله بن
يوسف اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنها انه قدم رجلا من المشرق فخطبا
فحب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان من البيان لسحرا وان بعض البيان لسحر
* باب الدوايه بالعبوة للبيهي * حدثنا علي
حدثنا مروان اخبرنا هاشم اخبرنا عامر بن سعد
عن ابيه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من اضطلع كل يوم تمرات عجوة لم يضرك
شم ولا يحرق ذلك اليوم الى الليل وقال غيره سبغ
تمرات * حدثنا اسحاق بن منصور واخبرنا ابو
اسامة حدثنا هاشم بن هاشم قال سمعت عامر
ابن سعد سمعت سعد ارضى الله عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
نصب سبغ تمرات عجوة لم يضرك ذلك اليوم شم
ولا يحرق * باب لاهامة * حدثني عبد الله
ابن محمد ثنا هشام بن يوسف اخبرنا مفضل بن
الزهري عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى
ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله
فما بال ابل تكور في الرمل كأنها الظباء فيحاط بها

ر قوله بالعبوة وهو ضرب من اجود تمر المدينة
ر قوله لبيانهما من نصح اي تناول لاهامة جمع لاهامة
من نصح اي تناول لاهامة جمع لاهامة
بالشهور ر قوله لا عدوى اي لا تضار
على المشهور ر قوله لاهامة جمع لاهامة
العله من صا حتم الوضوء ر قوله ولا صفر
هو داء لا يخذ في البطن ينشأ من ابل
ر قوله لاهامة المولى اذ كانوا يربون ابل
حياة لاهامة المولى اذ كانوا يربون ابل
المينة يصيرها منه ويبي ويطين

البعير الأجرى فجر بها فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فنأعدى الأول وعن أبي سلمة
 سبعم أبا هريرة بعد يقول قال النبي صلى الله عليه
 وسلم لا يوردن فمن مضى على مصحح وانكر أبو هريرة
 الحديث الأول فقلنا لم يحدث أنه لأعدوى
 فوطن بالمحبسية قال أبو سلمة فما رأيت نسي حدها
 غيره * باب لأعدوى * حدثنا سعيد بن
 عفير ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال
 أخبرني سالم بن عبد الله وجمرة أن عبد الله بن
 عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لأعدوى ولا طيرة إنما الشوم
 في الثلاث في الفرس والمراة والدار * حدثنا أبو
 أخبرنا شعيب عن الزهري قال ثنا أبو سلمة بن عبد
 الرحمن أن أبا هريرة قال إن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال لأعدوى قال أبو سلمة بن عبد الرحمن سمعت
 أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا توردوا الممرض على المصحح وعن الزهري أخبرني
 سنان بن سنان الدؤلي أن أبا هريرة رضي الله عنه
 قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأعدوى
 فقام أعرابي فقال أرايت الأبل تكون في الرمال
 أمثال الظباء فيأبئها البعير الأجرى فجرى

روى فيهما بعضهم انجنية وكثر الرايات يوضع
 الجرب ما لا يكون سببا لذلك روى لا يوردن
 يكون النسي في روى عن بعض الرايات بعد المصحح الذي
 يكون النسي في روى عن بعض الرايات بعد المصحح الذي
 لا يوردن فمن مضى على مصحح وانكر أبو هريرة
 الحديث الأول فقلنا لم يحدث أنه لأعدوى
 فوطن بالمحبسية قال أبو سلمة فما رأيت نسي حدها
 غيره * باب لأعدوى * حدثنا سعيد بن
 عفير ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال
 أخبرني سالم بن عبد الله وجمرة أن عبد الله بن
 عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لأعدوى ولا طيرة إنما الشوم
 في الثلاث في الفرس والمراة والدار * حدثنا أبو
 أخبرنا شعيب عن الزهري قال ثنا أبو سلمة بن عبد
 الرحمن أن أبا هريرة قال إن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال لأعدوى قال أبو سلمة بن عبد الرحمن سمعت
 أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا توردوا الممرض على المصحح وعن الزهري أخبرني
 سنان بن سنان الدؤلي أن أبا هريرة رضي الله عنه
 قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأعدوى
 فقام أعرابي فقال أرايت الأبل تكون في الرمال
 أمثال الظباء فيأبئها البعير الأجرى فجرى

قال

قال النبي صلى الله عليه وسلم من اغد على الأول
 حدثني محمد بن يشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة
 سمعت قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه
 من النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة
 ويعجني الغال قالوا وما الغال قال كلمة طيبة
 باسم ما يذكر في ستم النبي صلى الله عليه وسلم
 رواه عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن
 أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال لما فتحت خيبر
 أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة
 فيها سم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعوا
 إلى من كان ها هنا من اليهود فجمعوا له فقال
 لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إن ساء لكم
 عن شيء فهل أنتم صادق عنه فقالوا نعم يا أبا
 القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من أبوكم فقالوا أبونا فلان فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كذبتم بل أبوكم فلان فقالوا
 صدقت وبردت فقال هل أنتم صادق عن شيء
 إن سألتكم عنه فقالوا نعم يا أبا القاسم وإن
 كذبتكم عرفت كذبنا كما عرفت في أبينا قال لهم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من أهل النار فقالوا نكون

وقوله فغا عدى الأول اعلم بالعدوى
 صلى الله عليه وسلم انه الاول لم يخبر بالعدوى
 بل بقضاء الله وقدره فكذلك انما
 بعدة قوله ويعجني الغال
 كاللاحقة لقوله قال طيبة
 اعدكم اذا خرج لما جئتكم
 ذلك لقوله اهديت فيها سم
 للمعول لقوله شاة فيها سم
 الفاعل اهدت بها زينت بنت الحارث
 سلام بن مسكم واكثر في السم في الكعب
 والذراع لقوله فجمعوا له فقال
 فهل أنتم صادق في سائر الدال والعاقة
 المشاة التخمية لقوله بل أبوكم فلان اي
 اسرائيل يعقوب بن ابراهيم الخليل صلوات
 الله وسلامه عليه لقوله وبردت بكسر
 الاول وهي فتحها

الاثنى عشرى عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن الزهري
 عن ابي اذريس الخولاني عن ابي ثعلبة الحنفي رضي الله
 عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي
 ناب من السبع قال الزهري ولم اسمعه حتى اتيت
 الشام وزاد الليث قال حدثني يونس عن ابي شهاب
 قال وسالته هل نتوضأ او نشرب البياض
 الاثنى عشرى السبع او ابوال ابل قال قد
 كان المسلمون يتد اوفون بها فلا يرون بذلك
 باسافا ما البان الاثنى عشرى فقد بلغنا ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم نهى عن لحومها ولم يبلغنا عن
 البانها امر ولا نهى واما مرارة السبع قال ابن
 هشام اخبرني ابو اذريس الخولاني ان ابا ثعلبة
 الحنفي اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نهى عن اكل كل ذي ناب من السبع * باب اذا
 وقع الذباب في الاثاء * حدثنا قتيبة ثنا اسحاق
 ابن جعفر عن عبيد بن مسلم مولى بني تميم عن عبيد بن
 حنين مولى بني زريق عن ابي هريرة رضي الله عنه
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع
 الذباب في اثاء فليغمسه كله ثم ليطوخه فان
 واحدا جناحيه شفاء والاخر ذاه *
 بسم الله الرحمن الرحيم

وقوله الاثنى عشرى بعض الهنوزة والنبات الغوية
 الجارية وقوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم
 اي نهى النبي صلى الله عليه وسلم
 السبع اي السبع من السباع
 ذوق اي ذوقها لا يستحبها
 لحومها اي من اكل لحومها في الاثاء او الذباب
 بالثوبين اذا وقع الذباب في اثاءه والجماد
 بالذال التجمد والواحدة بهاء وقوله فليغمسه
 واذ بان بالاسم واذ بان بالضم اي يطوخه
 كذا اي فيها وقع فيه فان في احد جناحيه شفاء
 من الاثاء وقوله فان في احد جناحيه شفاء
 اي لا يبيد بالاسم ولا يبيد واحدا
 جناحيه بالثابت باعتبار اليد *

الشمس والقمر آيات من آيات الله فاذا رايتهم
 منها شيئا فصلوا وادعوا الله حتى يكتشفها * باب
 التسمير في الثياب حدثني اسحاق اخبرنا ابن شميل
 اخبرنا عمر بن ابي زائدة اخبرنا عون بن ابي
 حنيفة عن ابيه ابي حنيفة قال فرابت بلا لاجاء
 بعزرة فركرها ثم اقام القبلاة فرايت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم خرج في خلة مشتمرا فصلى ركعتين
 الى العزرة ورايت الناس والدواب يمترون بين
 يديهم وراى العزرة باب ما اسفل من الكعبين
 فهو في النار * حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا سعيد بن
 ابي سعيد المقرئ عن ابي هريرة رضى الله عنه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اسفل من الكعبين
 من الازار في النار باب من جرت ثوبه من الخيلاء
 حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد
 عن الاعرج عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيامة
 الى من جرادرة بطرا * حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا
 محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه قال
 النبي صلى الله عليه وسلم ارقا ابوالقاسم صلى الله
 عليه وسلم بينما رجل يموت في خلة تعبته نفسه رجل
 بجمته اذ خسف الله به فهو يجثلى الى يوم القيامة

قوله يجلى بضم الجيم وكسر اللام مستدرة
 اي فكشف وقوله ايتان من آيات الله اي الدالة
 على وحدانيته ورويته وقوله فاذا رايت
 منها شيئا اي من آيات او من الكسوف باب
 التسمير في الثياب بالسمن المصنوع الساكنة وهو
 السمن في الكسوف تحتة ساكنة بفتح العين
 وبعد الهم الكسوف وقوله بفتح العين و
 وقع اسفل الثوب والواو على طول من العصى و
 المهلكة والنون والواو جمع وقوله خرج في خلة بضم
 اقم من الحج فيها جمع وقوله اي ازيد من
 الحاء المهلكة وتشبه يد اللام اي ازيد من
 اوعيه ولا تكون حلة الا من ثوبين او ثوب
 له بطانة والجمع ما اسفل من الكعبين اي
 مشمرا بابسب ما اسفل من الكعبين اي
 من الازار والقبض اي لا عليها من ثوب
 وقوله بطرا بضم الباء بوضحة وطلا
 مشمرا اي كسوف
 وقوله بفتح العين

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ قَالَ قَالَ نَبِيُّ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ
 أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ بَيْنَنَا رَجُلٌ يُجْزِرُ أَرَاةً جَسْفَ بِهِ فَهُوَ تَجَابِلٌ
 فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ نَابِعَهُ يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ
 وَلَمْ يَرْفَعْهُ شَعِيبٌ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ * حَدَّثَنَا نَبِيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مُحَمَّدٍ نَسَاؤُهُ بْنُ جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو جَرِيرُ
 ابْنُ زَيْدٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى بَابِ
 دَارِهِ فَقَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 نَحْوَهُ * حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ نَسَاؤُهُ بْنُ شَيْبَةَ نَسَاؤُهُ
 قَالَ لَعَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ دُنَائِرٍ عَلَى فَرَسٍ وَهُوَ يَأْتِي مَكَانَهُ
 الَّذِي يَقْضِي فِيهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِي
 فَقَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَرَّ نَوْسَهُ
 مَجِيلَةً لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقُلْتُ لِمُحَارِبٍ أَذْكَرُ
 أَرَاةً قَالَ مَا خَسَّ أَرَاةً وَلَا فِصًّا نَابِعَهُ جَبَلَةٌ بَنُ
 شَيْبَةَ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَثَلُهُ وَيَابِعَهُ مُوسَى بْنُ عُقَيْبَةَ وَعُصَمَةُ بْنُ
 مُحَمَّدٍ وَقَدَامَةُ بْنُ مُوسَى مِنْ سَالِمِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَرَّ نَوْسَهُ خَيْلًا * بَابُ

رَفَعَهُ بِجَرِّ زَارِهِ أَي مِنَ الْجَبَلِ رَفَعَهُ هُوَ يَجْعَلُ
 جَمِينٌ وَلَا يَمِينٌ رَفَعَهُ غَوَاهُ أَي تَحَوَّلَ لِدَيْبِ
 السَّبَابِ رَفَعَهُ وَهُوَ يَأْتِي مَكَانَهُ الَّذِي يَقْضِي
 أَي يَجْعَلُ فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ بِاللُّكُونَةِ وَكَأَنَّهَا تَقْضِي
 رَفَعَهُ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ أَي لَا يَرَاهُ فَالْقِيَامَةُ إِذَا
 أَضْفَى إِلَى اللَّهِ كَأَنَّهَا إِذَا أَضْفَى إِذَا
 التَّخْلُوقِ كَأَنَّهَا إِذَا أَضْفَى إِذَا
 إِسْتَاوَةَ الْيَوْمِ كَأَنَّهَا إِذَا أَضْفَى إِذَا
 تَجَلَّوْا وَرَجَعَتْ إِلَيْهِمْ أَي تَجَلَّوْا
 مِنْ أَيْدِي النَّاسِ أَي تَجَلَّوْا
 وَلَا تَنْصَبُوا أَي لَا تَجْعَلُوا
 وَالْقَمْعُ وَغَيْرُهَا أَي تَجَلَّوْا
 وَالْوَعْدَةُ أَي تَجَلَّوْا
 الْمَهْلَةُ مَعْصَرٌ *

الجزائر

الاذار المهذب ويذكر عن الزهري وابي بكر بن محمد وحمزة
 ابن ابي اسيد ومعاوية بن عبد الله بن جعفر انهم لبسوا
 ثيابا مهذبة * حدثنا ابواليمان ان خبرنا شعيب عن الزهري
 قال اخبرني عمرو بن الزبير ان عائشة رضيت الله عنها
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت اميراة
 رفاعة القرظي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا
 جالسة وعنده ابو بكر فقالت يا رسول الله اخ
 كنت تحت رفاعة فطلقتني فبت طلاقا فتر وحت
 بعدك عند الرحمن بن الزبير وانه والله سامعه يا
 رسول الله الا مثل هذبة المهذبة واخذت هذبة
 من جلبابها فسمع خالد بن سعيد قولها وهو بالباب
 لم يؤذن له قالت فقال خالد يا ابا بكر الا نهى هذبة
 عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا
 والله ما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التشم
 فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك تريد
 ان تخرجي الى رفاعة لا حتى يذوق عسلتك و
 تذوق عسلتك فصارت هذبة بعد * باب
 الازدية وقال انس جيبه اعرابي رداء النبي
 صلى الله عليه وسلم * حدثنا عبد ان اخبرنا عبد
 الله اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرنا علي بن
 حسين ان حسين بن علي اخبره ان عليا رضي الله عنه

وقوله الاذار المهذب بعضهم الميم وفتح الباء و
 اللال المهذب للشدة وهي اطراف من سدي بغرب
 ويذكر بعضهم اوله وقصته الثالثة لقوله القرظي بعضهم
 الغاف وفتح الواو والمهذبة السائلة لقوله فبت
 طلاقا ففتنة فبوقاطع لليلة من الزوجين
 والبت القطع فهو قاطع الزمان لقوله واخذت
 لقوله ابن التميمي وسكون الهمزة وفتح الهمزة
 هذبة بعضهم الباء وسكون الهمزة وفتح الهمزة
 اخبرها تابت من جلبابها بكسر الجيم وهو
 الامر وعوضته من الخار وعرض منه وهو النصف
 ثوبها فصر من الخار وعرض منه وهو النصف
 لقوله تريدني ان تخرجي الى رفاعة استهتبا
 فوبخ وقوله لا اولا يجوز لك الرجوع اليه
 تذوق اي عبد الرحمن عسلتك او كناية عن
 التجماع فشيء لذته بلذته العسل وحلاوته
 لقوله فصارت هذبة بعد بالبناء على الضم باب
 الازدية جمع رداء باللام يجعل ثيابا
 على العائق او بين الكتفين *

فلما فرغ اذنه فحاة ليصلي عليه فحذبه عمر فقال
 اليس قد نهاك الله ان تصلي على المنافقين فقال
 استغفر لهم اولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين
 مرة فلن يغفر الله لهم فنزلت ولا تصلي على احد
 منهم مات ابدا اولا تقه على قبره فترك الصلاة
 عليهم * **باب** جنب القيص من عند الصدق وغيره
 * **حدثني** عبد الله بن محمد ثنا ابو عمار ثنا ابراهيم
 ابن نافع عن الحسن بن طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه
 قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الجنيد
 والمصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد
 قد اضطرت ايديهما الى شذبهما وترافيهما فجعل
 المصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه
 حتى قضى انامله وتغفوا اثره وجعل الجنيد كلما
 هم بصدقة فقلصت واخذت كل حلقة بمسكاتها
 قال ابو هريرة فانا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول يا ضبع هكذا في جنبه فلرايته توستهما
 ولا توتسج نابغة ابن طاوس عن ابيه وابو الزناد
 عن الاعرج في الجبتين وقال حنظلة سمعت طاووسا
 سمعت ابا هريرة يقول جبتان وقال جعفر عن
 الاخرج جبتان * **باب** من جعل حبة
 ضيقة الكثير في التفر * **حدثنا** قيس بن جعفر

رقوله فحذبه مما يحذر من الخطاب ليكف عن الصلاة
 عليه رقوقه ولا تصلي على احد منهم اي من المنافقين
 صلاة الجنائز وقوله مات ابدا اي من المنافقين
 طرف لتصل * **باب** جيب القيص من اللباس وغيره
 بقور من عند الصدق رقوقه والمتصدق اي
 بالبر عطا على القيص الذي يعطى الفقير من مال
 مثل المصدق في مال الذي يعطى الفقير من مال
 في ذات الله رقوقه الجنان بضم الجيم ونشد
 المودة شذبه النيران المعروف *

فَقَالَ مُحَمَّدٌ يَا بَنِيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قُبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ خَبَرْتُ هَذَا قَالَ فَسَطَّرَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَضِيَ مُحَمَّدٌ عَنْهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثنا اللُّثَمِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي جَبِيَّةٍ عَنْ ابْنِ الْحَنَرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ أَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَنَّهُ قَالَ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُوحَ حَرَمٍ فَلَبِسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَرَعَهُ تَرَاقًا شَدِيدًا كَأَنَّكَ كَارِيَةٌ لَهُ ثُمَّ قَالَ لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ نَابِعَةُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ عَنْ اللَّيْثِ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ فَرُوحٍ حَرَمٌ * بَابُ الْبَرَانِسِ وَقَالَ لِي مَسْدُودٌ ثَنَا مَعْمَرٌ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي رَأَيْتَ عَلَى نِسِ بَرَانِسًا أَصْفَرًا مِنْ حَرَمٍ * حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ سَمِعْتُ مَالِيكَ بْنَ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحَرَّمُ مِنَ الثِّيَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلَا الْعَامَمَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبَرَانِسَ وَلَا الْخُفَّاءَ إِلَّا أَحَدًا لَا يَحُدُّ الثَّقَلَيْنِ فَلَيْلِسَ خَفَيْنِ وَكَلْبُطَهُمَا اسْفَلِ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّتْ زَعْفَرَانٌ وَلَا الْوَدَسَ بَابُ السَّرَاوِيلِ * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ سَهَابٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

رَقُولاً اقْبِهْ جَمِيعُ قُبَاءٍ لِرَقُولِهِ وَعَلَيْهِ قُبَاءٌ مِنْهَا عَلَى
 بَعْضِهِمْ عَلَى أَنَّهُ كَانَ قَبْلَ النَّبِيِّ سَتَمَانَ الْحَرَمِيِّ لَوْلَا
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَفْصَلْ لِبَسَتِهَا إِذَا انْشَرَهُ عَلَى
 إِتْقَانِهِ لِبَرَاءَةِ مُحَمَّدٍ * رَقُولُهُ فَرُوحٌ حَرَمٌ بِالْإِخَافَةِ
 رَقُولُهُ ثُمَّ انْصَرَفَ فَرَأَى فِيهَا ثَمَلًا مَعْدُورًا فَتَرَعَهُ
 أَي الْفَرُوحِ مِنْ عَاشِدٍ بِأَيِّ مَخَالِفِ الْعَادَةِ وَالْإِخَافَةِ
 كَالْكَارِيَةِ لَمْ أَهَى لَوْ قَعَّ بِحَرَمٍ حِينَئِذٍ رَقُولُهُ
 لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ فَتَقْنَا وَلِالْمُسْرِغِينَ
 مِنَ الْكُفَّارَةِ كَالِاسْتِمْعَالِ الْبَرَانِسِ وَالْإِشَارَةِ
 مِنَ الْكُفَّارَةِ وَالْمُتَّقِينَ لِقَوْلِهِمْ فَرُوحٌ حَرَمٌ
 مِنَ الْخَلُودِ فِي النَّارِ رَقُولُهُ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ فَرُوحٍ
 بِالْمُسْرِغِينَ فِيهَا بَابُ الْبَرَانِسِ لِقَوْلِهِمْ فَرُوحٌ حَرَمٌ
 وَكُنْتُ النَّوْزَةَ جَمْعُ بَرَانِسٍ مِنْهُمْ الْوَحْدَةُ وَالْمُسْرِغِينَ
 قَائِلًا فِي الْعَامَمِ وَالنَّشْوِطِ طَوْلِيَّةٌ كَانَ الْفَتَاةُ
 فَتَدْرُجُ الْإِسْلَامَ يَلْبَسُونَهَا رَقُولُهُ مِنْ خَيْرِ مَنَسُوعٍ
 إِتْقَانِ الْعَيْتَةِ وَتَشَدِيدِ الزَّاعِمِ غَاطِلًا مِنَ الدِّيَابِ
 وَأَصْلُهُنَّ وَبِرَ الْإِرْبِ وَقِيلَ لَذِكْرِ الْأَرْدَنِ بِطَرِيقِ
 بَوَاقِيهِ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ
 مَاذَا مَرَّنا أَنْ نَلْبَسَ إِذَا أَحْرَمْنَا قَالَ لَا نَلْبَسُوا الْقَمِيصَ
 وَالتَّسْرَاوِيلَ وَالعِمَامَةَ وَالبُرَانِسَ وَالخِطَافَ إِلا أَنْ
 يَكُونَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الخَفَيْنِ اسْفَلَ مِنَ
 الكَفَيْنِ وَلَا نَلْبَسُوا شَيْئاً مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ
 أَوْ وَزْسٌ * بَابُ العِمَامَةِ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ
 ثَنَا سَفِيانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي
 رَضِي اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَلْبَسُ
 المَحْرَمُ القَمِيصَ وَلَا العِمَامَةَ وَلَا التَّسْرَاوِيلَ وَلَا البُرَانِسَ
 وَلَا ثَوْباً مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَزْسٌ وَلَا الخَفَيْنِ إِلا
 لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَعْلَيْنِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُمَا فَلْيَقْطَعْهُمَا اسْفَلَ
 مِنَ الكَفَيْنِ * بَابُ النَّقِيعِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ عِصْبَةٌ دَشِيمَةٌ
 وَقَالَ أَنَسُ عَصَبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِهِ
 حَاشِيَةً بَرْدٍ * حَدَّثَنِي إِبراهيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ
 عَنْ مَقْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا
 قَالَتْ هَاجَرَ إِلَى الخَبَشَةِ مِنَ المُسْلِمِينَ وَجَهِزَ أَبُو بَكْرٍ
 مَعَهَا جِرًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ رَسَلَتْ فَاتَى
 أَرْجُو أَنْ يُوْذَنَ لِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَوْ مَرَجُوا بِأَجِي أَنْتَ
 قَالَ نَعَمْ فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِصُحْبَتِهِ وَعَلَفَ رَاجِلَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَا لَمْرَ

وقد لا يلبسوا القميص ولا التسراويل بل يقطع
 الاثواب فيها ولا يذرع عن الكشيشي القميص
 والتسراويلات بالجمع فيها لا قوله ليلبس
 الخفين اسفل من الكعبين اي يقطعها من
 جهة ما اسفل من الكعبين على الامرين قوله يقطعها
 بآب العمام ولا يذرع على الرين يار النوب في العمامة
 عن عانة وهو ما يلبس على الرين يار النوب في العمامة
 يقطع الخرقية والطاق وهو يقطع الرأس واكثر الوجوه
 بردية او غيره وقوله دسماه يفتح الدال وسكون
 السين الهيدايان مدودة اي سوداء وقوله على
 رسلت اي على هينك وقوله او زوجوه بمسرة
 الاستفهام الاخباري وقوله ورق السر يفتح
 السين وضم الهم نحو الطلع *

أربعة

اربعة اشهر قال عروة قالت عائشة فبينما نحن يوماً
 جلوس في بيتنا في نحر الظهيرة فقال قائل لابي بكر
 هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلاً متقنياً
 في ساعة لم يكن ياتينا فيها قال ابو بكر فذاه بابي
 واتي والله ان جاء به في هذه الساعة الا لا مبر
 فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن فاذن
 له فدخل فقال حين دخل لابي بكر اخرج من عندك
 قال انما هو اهلك بابي انت يا رسول الله قال فاني
 قد اذن لي في الخروج قال فالصحة بي انت يا رسول
 الله قال نعم قال فخذ بابي انت يا رسول الله احده
 واجلتي هاتين قال النبي صلى الله عليه وسلم بالتمن
 قال فجهزناهما احث الجهاد ووضعناهما سفرة
 في جراب فقطعت أسماء بنت ابي بكر قطعة من
 نظاقها فاوكت به الجراب ولذلك كانت تستودات
 النظاق ثم لحق النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر بغار
 في جبل يقال له ثور فمكت فيه ثلاث ليال يبيت عندهما
 عبد الله بن ابي بكر وهو غلام شاب لحن لقف فدخل
 من عندهما سحرًا فيصبح مع قريش بمكة كما كانت فلا
 يسمع امرًا يكاد ان يبر الا وعاء حتى ياتيهما خبر
 ذلك حين يختلط الظلام ويرعى عليهما عامر
 ابن فهيرة موليا ابي بكر منحة من غنم قريشها عليهما

رفته في نحر الظهيرة بالنون الفتوحة وسكون
 الحاء المهملة والظهيره فقال قائل لابي بكر
 وكسر الهمزة او اول الهاء وكسر الهمزة
 غير هجره اي اذ يدبر رفته الا من كسر الهمزة
 اي لا جمل امر وغير الكسبية وان تخففه من كسبية
 والرفع فاللام للتأكيد وكسر الراء من هجره
 رفته اخذت من كسبية الهجره وكسر الراء من هجره
 في موضع نصب على المفعولية رفته فالصحة بي
 اطلب الصحة رفته احث الجهاد بفتح الجيم اي
 اسرم رفته اسفرت بضم السين وسكون الفاء اي
 من نظاقها بضم السين وسكون الفاء اي
 تلبسها المرأة وكسر النون قال في الظاموس شقة
 والاسفل بجر على الارض وسفها فترسل الاعلى على الاض
 رفته فاوكت اي شلت براءي بما قطعته من نظاقها
 والمستقل في ان النظاق بالافراد ولاي ذرعي نظاقها
 بكسر الهم وسكون النون بالثنية رفته من كسبية
 شاة يعطيا الرجل فوه لطلبها ثم ردها رفته
 فيريها بالحاء المهملة اي فيردها الى المرح

حَتَّى مَضَى سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ فَبَيَّنَّا لَهُ فِي رَسُولِنَا حَتَّى
 حَتَّى نَبِيٍّ بِهَا عَامْرٌ مِنْ قَهْرَةٍ بَغْلِيٍّ يَفْعَلُ ذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ
 مِنْ تِلْكَ اللَّيْلِ إِلَى الثَّلَاثِ * **بَابُ الْيَغْرِ** *
 حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ثَنَا مَالِكٌ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ نَسْرِ بْنِ رَضِيٍّ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَاءَ الْفَيْحِ
 وَعَلَى رَأْسِهِ الْيَغْرُ * **بَابُ الْبُرُودِ وَالْجَبْرِ وَالشَّمْلَةِ**
 وَقَالَ جَبَابٌ شَكُونًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ
 مَتَوَسِّدٌ بَرْدَةٌ لَهُ * حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا
 مَالِكٌ عَنْ سَمِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِي بَرٍّ
 مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ أَمْسِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بَرْدٌ عَجَازِيٌّ فَمَلِظْتُ الْحَاشِيَةَ
 فَأَذْرَكَ أَعْرَافِي فَجَنَدَةٌ بَرْدًا يَدُهَا جَنَدَةٌ شَلِيدَةٌ حَتَّى
 نَفَرْتُ إِلَى صَفْحَةٍ فَأَبْرَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَد
 أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةَ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَدْبِنِهِ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ
 مَرُّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ضَمَّ ثُمَّ أَمَرَهُ بِعَطَاةٍ * حَدَّثَنَا
 قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي
 حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَتِ
 امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ قَالَ سَهْلٌ هَلْ تَدْرِي مَا الْبُرْدَةُ قَالَ
 نَعَمْ هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجَةٌ فِي حَاشِيَتِهَا فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ
 ابْنِي فَسَجَّتْ هَذِهِ بِيَدِي كَسُوْهَا فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ

لَمْ يَزَلْ يَطْلُبُ فِي ظِلِّهِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ بِأَسْفَلِ
 الْيَغْرِ كَسِرِ الْبُرْدِ وَسَكُونِ الْغَيْثِ وَقَعَ الْمَاءُ بَعْدَ
 دَاءٍ قَالَ فِي الْقَامُوسِ بَرْدٌ مِنَ الدَّرَجِ يَلْسُ عَيْنُ
 الطَّلَسُوتِ أَوْ طَلَسُوتُ يَتَّقَمُ بِهَا التَّلَاحُ * **بَابُ**
 الْبُرُودِ فِيهِمُ الْوَجْدُ جَمْعُ وَدٍ يَتَّقَمُ فَسَكُونُ

صلى الله عليه وسلم محمدا جارا لينا فخرج النار رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانها لا تارة فحسها رجل من القوم
فقال يا رسول الله اكسيتها قال نعم فجلس ما شاء الله في
المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسى بها اليه فقال له القوم
ما اعسيت سألها اياه وقد عرفت انه لا يرده سائلا فقال
له الرجل والله ما سألتها الا لتكون كغني بزم اموت
قال سهل فكانت كغني * حدثنا ابو الهيثم اخيرا
شعب بن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يدخل الجنة من امة من امة هي سمعون الفاضل
وجوههم اضاءة والشمس فقام مرعا شدة من محضين
الاسدي يرفع نمره عليه قال ادع الله لي يا رسول
الله ان يجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم ثم
قام رجل من الاضداد فقال يا رسول الله ادع الله
ان يجعلني منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم سيقك
عكاشة * حدثنا عمرو بن عاصم ثنا هارم عن قتادة
عن انس قال قلت له اي الشاب كان احب الى النبي
صلى الله عليه وسلم قال الخيرة * حدثنا عبد الله بن
ابي اسود ثنا معاذ قال حدثني ابي عن قتادة عن انس
مالك رضي الله عنه قال كان احب الشباب الى النبي
صلى الله عليه وسلم ان يلبسها الخيرة * حدثنا ابو الهيثم

رقود وانها لا تارة ولا يذ عن القوم وحسها
اذارة باسقاط اللام رقود فحسها بالميم لان
اي مسها يد في نسخة اليونانية مصححا عليها
ونسبها الى الصحابي للتحجاني ونسبها الى الهامة
والنول بعد السين اي وصفها بالمشن رقود
يدخل الجنة من امة من امة رضي الله عنهم
ميم ساكنة اي جامعة لرقود فقام عكاشة بن
مخضن بكسر الميم وسكون الحاء الميم بعدها
صاد الهمزة مفتوحة فنون الرقود برفع نمره عليه
عكاشة بكسر الهمزة وتشديد الكاف اي عكاشة
اي اخذت من جملة النمر فواسفك عكاشة
احب النبي الى النبي صلى الله عليه وسلم اي قال النبي
الحاء الهمزة وفتح الواو والواو في قوله عكاشة
يخرج من فظن وانما كانت احب اليه عكاشة
وسم الهمزة قبل الواو الخيرة وهو الذي اهل الجنة

أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَةَ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ
 تَوَفَى بِحِجِّي بِرُدْجَبْرَةَ بَابِ الْأَكْبِيَّةِ وَالْحَائِصِ حَدَّثَنِي
 حَبِيبُ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي نُبَيْلَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بَنِي
 عَمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرُقُ حَبِيبَةَ لَهْ عَلَى وَجْهِهِ فَاذْأَعْتَمَ كَسْتَفْهَمَ
 عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى
 اتَّخَذَ وَقُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يَحْجِدُ مَا صَنَعُوا حَدَّثَنِي
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ ثَنَا ابْنُ شِهَابٍ
 عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَثَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فِي حَبِيبَةَ لَهَا أَعْلَامٌ فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً فَلَمَّا
 سَأَلَ قَالَ أَذْهَبُوا بِحَبِيبَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ فَانْهَى الْمَشْرُوقَ
 أَنْ يَأْتِيَ صِلَاتِي وَأَنْ يَتَوَفَّى بِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَى أَبِي جَهْمٍ مِنْ حَذِيقَةِ
 ابْنِ عَامِرٍ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ قَالَ
 أَخْرَجَتِ الْبَيْتَا عَائِشَةَ كِسَاءً وَأَوَارِثًا غَلِيظًا فَقَالَتْ
 قَبَضَ رُوحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَيْنِ * بَابُ
 اسْتِمَالِ الْقَهْمَاءِ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ
 ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قوله يحيى بن عمار السفي الهمله وكثيرا لم يمتلدة
 اي غلط يورد بالنون خبره بكسر الهمزة والميم
 الموحدة في صفة يورد بالثاء الاكسنة والهمزة
 جمع حبيبة بالحاء المعجمة والقهاد الهية كقوله
 من هوفا سود او حزم يرد بها اظلم لولا يطرح
 حبيبة لعل وجهه اي من الحذف فاذا اظلم لولا يطرح
 نفسه لقوله لولا الوجه يرد بها اظلم لولا يطرح
 قوله فانها البهائم متعنتها اي في الجحيم وسكونها الياء
 وكسر النون بعدها فاء اي في الجحيم وسكونها الياء
 بانحائه الي جهم الانجانية اي في الجحيم وسكونها الياء
 شاكبة فوحدة مكسورة في مفعولة مخفية
 والفاء بعد النون مكسورة في مفعولة مخفية
 لا يرد الي جهم اي في الجحيم وسكونها الياء
 وايهم المشددة المنو صين يورد

ذبي

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ
 الْمَلَامَسَةِ وَعَنْ الْمَنَابِذَةِ وَعَنْ صَلَاتَيْنِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى
 تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ وَأَنْ يُحْبَسَ النَّوْبُ
 الْوَاحِدَ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ وَأَنْ
 يَسْتَلِ الْقَهْمَاءُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثنا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ
 بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ مُسْعِدٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ
 الْخَدْرِيِّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ
 لُبْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ نَهَى عَنْهُ الْمَلَامَسَةُ وَالْمَنَابِذَةُ
 فِي الْبَيْعِ وَالْمَلَامَسَةُ لِمَنْ الرِّجْلُ نَوْبٌ الْأَخْرَبِيَّةُ بِاللَّيْلِ
 أَوْ بِالنَّهَارِ وَلَا يَقْلِبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ وَالْمَنَابِذَةُ أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ
 إِلَى الرَّجْلِ بَثْوِيَّةً وَيَنْبِذَ الْأَخْرَبِيَّةُ وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْعَهُمَا
 عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ وَاللُّبْسَتَيْنِ اسْتِمَالُ الْقَهْمَاءِ وَالْقَهْمَاءُ
 أَنْ يَجْعَلَ نَوْبَهُ عَلَى أَحَدٍ عَاتِقَيْهِ فَيَنْبِذُ وَاحِدَ شِقْمَيْهِ لَيْسَ
 عَلَيْهِ نَوْبٌ وَاللُّبْسَةُ الْأَسْرَى اخْتِبَاؤُهُ بَثْوِيَّةً وَهُوَ
 جَالِسٌ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ * بِأَسْبَابِ الْإِحْتِيَاءِ
 فِي نَوْبٍ وَاحِدٍ * حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ
 أَبِي الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى
 رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُبْسَتَيْنِ أَنْ يُحْبَسَ
 الرَّجُلُ فِي النَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ وَأَنْ يَسْتَلِ
 بِالنَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى أَحَدٍ شِقْمَيْهِ وَعَنْ الْمَلَامَسَةِ وَالْمَنَابِذَةِ
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَرَ بْنِ جَرِيحٍ قَالَ

قوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم اي نهى تحريم
 عن الملامسة اي بان المستنير بما مطلوبه او في طاعة
 ثم لستره على ان لا يخبره فيه اذا اراد اكشافه
 بلنه عن ريشه او يقول اذا اكشفه ففقد
 بعثك اكشافه بلنه عن العبيقة او يمسده شيئا
 على انه يتكلمه لئلا يسمع من الكفاة
 بلنه عن الازلام يتصرف او يخبر بقوله والمناذرة
 اي وعنى المناذرة بالجملة بان يند كل منها نوب
 على ان كلا منها صواب بالآخر ولا يخبر بها الا اذا نوب
 الطول والعرض (قوله وان يحبس اي بان يقف
 على البيعة وينصب متانة لقوله عن لُبْسَتَيْنِ كثر
 اللام وسكون الواو (قوله والمناذرة اي
 يند اي يرى لقوله واللبسة اي
 ولا يبيع ذروا القسطن بالرفع لئلا يبيع
 بالبيع فهو وسائنه لقوله وهو على البيعة
 وسائنه منهن يبين *

أخبرني بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد
 الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن شمالي السماء
 وأن يجتبي الرجل في ثوب واحد ليس على وجهه من شيء
 * باب الخبيصة السوداء * حدثنا أبو نعير
 ثنا إسحاق بن سعيد عن أبيه سعيد بن فلان بن هذول
 عمرو بن سعيد بن العاصم عن أم خالد بن خالد بن أبي
 النبي صلى الله عليه وسلم ثياب فيها خبيصة سوداء
 صغيرة فقال من ترون تكسوها هذه فشككتموه
 قال استوف بأمر خالد فأتى بها تحمل فآخذ الخبيصة بيده
 فألبسها وقال أئلي وأحلي وكان فيها علم أخضر
 أو أصفر فقال يا أم خالد هذا أسنانه وأسنانه بالخبيصة
 حسن * حدثني محمد بن المثنى قال حدثني ابن عبد قيس بن
 عوف بن محمد بن أنس رضي الله عنه قال لما ولدت امر
 سليم قالت لي يا أفس أنتظر هذا الغلام فلا يصيب
 شئاً حتى تغدو وبرا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فحسبته
 فعهوت به فاذا هو فحائط وعليه خبيصة جريئة
 وهو سيد الظهر الذي قدم عليه في الفتح باب ثياب
 الخضر * حدثنا محمد بن يسار بن سعيد الوهاب أخبرنا
 أيوب بن عكرمة أن رفاعة طلق امرأته فزوجها عبد
 الرحمن بن الزبير الفرخي قالت عائشة جاءت وعملها خازن
 أخضر فشكك إليها وأرثها خضرة بجلدها فلما جاء

باب الخبيصة السوداء بالخاء المعجمة المنقولة
 وبعد الم الكسورة والفتحة الساكنة مناد
 مطلق ثوب من حر أو صوف مقلد أو كسبه من به
 علمان أو كسبه وفتح من حر أو كسبه أو كسبه
 خبيصة أو كسبه أو كسبه أو كسبه أو كسبه
 يقع الخبيصة القوية والراء تكسوها ولا يورد
 أو الوقت بل غسكو والإيجل انكسوا قوله

تعمل بالبناء للمفول بقوله إلى نعير الزهري
 المعجزة وتسمى اللام من الإبدال قوله انطلق
 وهي بمعنى بلوغها بطل البقايات أو تطول حياتها
 حتى بل الثوب وتطوقه بقوله جئكم أي بان يدلكم
 بالثوب باب الخضر أيضا فثياب الوهاب
 ولا يذرع عن الكسبه أي بجلدها أي من ثوبها

رسول

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنِّسَاءَ يَنْصُرُ بَعْضُهُنَّ
بَعْضًا قَالَتْ مَا شِئْتُ مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَلْقَى الْمُؤْمِنَاتُ
لِحُلَّةِهَا أَشَدَّ حُضْرَةً مِنْ ثَوْبِهَا قَالَ لَوْ سَمِعْتُهَا قَوْلًا
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَفَجَاءَ وَمَعَهُ إِنْسَانٌ لَهُ
مِنْ غَيْرِهَا قَالَتْ وَاللَّهِ مَا لِي إِلَيْهِ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا إِنْ مَاتَ
لَيْسَ بِأَعْنَى عَنِّي مِنْ هَذَا وَهُوَ أَحَدٌ هَذِهِ مِنْ ثَوْبِهَا فَقَالَ
كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَنْفُضْهَا نَفْضَ الْأَدِيمِ
وَالْحِكْمَتِهَا نَأْيُ شَرِّ رِيْدٍ رِفَاعَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ يَحْتَلِ لَهُ أَوْلَى تَضَلُّو
لَهُ حَتَّى يَذُوقَ عَسِيْلَكَ قَالَ وَأَبْصَرَ مَعَهُ ابْنَانِ
فَقَالَ أَبْنَوْكَ هَؤُلَاءِ قَالَ نَعَمْ قَالَ هَذَا الَّذِي بَيْنَ عَيْنَيْ
مَا تَرَعَيْنِ فَوَاللَّهِ لَهْمُ أَشْبَهُ بِرٍ مِنَ الْغُرَابِ بِالْغُرَابِ
بَابُ الْغُرَابِ الْغُرَابُ الْبَيْضُ حَدَّثَنِي شَيْخَانِي
ابْرَاهِيمُ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ نَسْتَفْرَعُ عَنْ
سَعْدِ بْنِ اِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ قَالَ رَأَيْتُ بِشْرَ
الْبُنِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَهُ رَجُلَانِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ
بَيْضٌ يَوْمًا أَحَدُهُمَا رَأَيْتُهَا قَبْلُ وَلَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا
أَبُو مَعْمَرٍ نَسَا عَدُ الْوَارِثِ عَنْ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ سَعْدِ عَنْ عَنِّي بْنِ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا أَنَا أَمَا الْأَشْهُ
الَّذِي حَدَّثَنِي أَنِّي أَمَا ذُرْحَدَةُ قَالَ أَنْتَ سَأَلْتَنِي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضٌ وَهُوَ نَائِمٌ

رقوله ما رأيت مثل ما يلقى المؤمنات أي من شتمات
رقوله إلا أنه ما معه أي من الألباح لوقوله ليس بأفنى
عقد من هذه أي الهيئة أي ليس بها أفعالاً عندهم
لنفسه والله واستر ما شاع من الجاهلية ذوقها الهدية
رقوله لم يحتل له أولئك أي لم يصبها ولا في ذوق من الكسبية
لا تحلن له ولا تصلي له حتى يذوق من سلك
شبه ذوق الجاهل يذوق العسيلة فاستفاد من
ذوقها وانت لا يذوق العسيلة فاستفاد من
والأصل يذكر ويؤث قوله وانت يشمال
الذي صلى الله عليه وسلم وبمنه رجلاين
أي ملكين شكلا يشكلا يشكلا يشكلا
جبريل وميكائيل فوالله ما رأيت
قبل ولا بعد بالنساء على
الضم فيها نقطهما
عن الأضواء
فقال ذلك
وأيضا

صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس الحرير في الدنيا الا لم
 يلبس في الآخرة منه * حدثنا الحسن بن عمر ثنا
 معمر ثنا ابى ثنا ابو عثمان واثار ابو عثمان باصبغ
 المسحوق والوسطى * حدثنا سلمان بن حرب ثنا شعبة
 عن الحكم عن ابن ابي ليلى قال كانت خديجة بالمداين
 فاستسقى فاناء دهماك تمام في اناء من فضة فرماه
 به وقال ابى لئلا ارميه الا الى نهته فلم يقفه قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والفضة و
 الحرير والديباخ هم هذه في الدنيا ولكم في الآخرة * ثنا
 اذر ثنا شعبة ثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت
 انس بن مالك قال لشعبة فقلت اخى النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال شديد اخى النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال من لبس الحرير في الدنيا فلن يلبسه في الآخرة
 * حدثنا سلمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت قال
 سمعت ابن الزبير يخاطب يقول قال محمد صلى الله عليه
 وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة * ثنا
 علي بن الحفيد اخبرنا شعبة عن ابي بيان خليفة بن كعب
 قال سمعت ابن الزبير يقول قال النبي صلى الله عليه
 وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وقال
 لنا ابو معمر ثنا عبد الوارث عن يزيد قالت معاذة
 اخبرنا عمر و بنت عبد الله سمعت عبد الله بن

رقوله لا يلبس بضم التحتية مبنيا للمفعول
 وللشتمى لا يلبس بفتحها للفاعل على لا يلبس
 الرجل الحرير بفتح الهمزة مبنيا للمفعول
 وللشتمى للفاعل بضم السين وسكون الهمزة
 بكسر الهمزة وفتح اللام لان منه الالف
 الفاعل الفاعل بضم الهمزة وفتح اللام
 رقوله وقال الفاعل بضم الهمزة وفتح اللام
 فيه قال ذلك معذرا عن ربه الاناء الفضة
 الحرير والديباخ هو ما خلفه ونحن من باب
 المراء الاذن لهم رقوله عن ابى
 ذبيان بضم الهمزة وفتح اللام
 وكسرها وسكون
 الموحدة بعد ها
 تحتية فاله
 فون

أَنْ تَشْرَبَ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا
 وَعَنْ لَيْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبَابِ وَأَنْ يَجْلِسَ عَلَيْهِ بِأَبِ
 لَيْسِ الْقَيْسِ وَقَالَ عَاصِمٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ قُلْتُ لِقَالِي مَا
 الْقَيْسِيَّةُ قَالَ ثِيَابٌ اتَّخَذَ مِنْ الشَّامِ أَوْ مِنْ مِصْرَ
 مُضْلَعَةٌ فِيهَا حَرِيرٌ فِيهَا امْتِثَالُ الْأَرَجِ وَالْمَيْثِرَةُ كَانَتْ
 النِّسَاءُ تَصْنَعُهُ لِبُعُولَتِهِنَّ مِثْلَ الْعَطَائِفِ يَصْعَقْنَ بِهَا
 وَقَالَ جَرِيرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَدِيثِهِ الْقَيْسِيَّةُ ثِيَابٌ مُضْلَعَةٌ
 يَجَاءُ بِهَا مِنْ مِصْرَ فِيهَا الْحَرِيرُ وَالْمَيْثِرَةُ جُلُودُ السَّبَاعِ
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَاصِمٌ أَكْثَرُ وَاصِحٌ فِي الْمَيْثِرَةِ * حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ
 أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ سُوَيْدٍ
 ابْنُ مَعْرُوفٍ عَنْ ابْنِ عَبْدِ زَيْدٍ قَالَ نَهَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَنِ الْمَيْثِرِ وَالْحَمْرِ وَالْقَيْسِيِّ * بَابُ مَا يَدْخُلُ لِلرِّجَالِ
 مِنَ الْحَمْرِ وَالْحَمَكَةِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ أَخْبَرَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزَّيْبِرِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي لَيْسِ الْحَرِيرِ الْحَمَكَةِ
 بِهَا * بَابُ الْحَمْرِ لِلنِّسَاءِ * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ أَخْبَرَنَا
 ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ
 عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كَسَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَكَةً
 سَبْرَاءَ فَحَرَمْتُ فِيهَا فَرَأَيْتُ لَفِضَّةً فِي وَجْهِهِ فَسَقَفْتُهَا

ر قوله قال قلت ولاي ذوقنا لعل هو ان ان
 طالب لما قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من ليس القسي والتحنه المشددة بين القس القاف
 وكسر الميم على ساحل البحر يقال لها القس بالضم من
 بلدة على ساحل البحر بكسر الميم بعدها تحننه ساءة
 د سباط والميثة اي وطاء كانت النساء تصنع
 قيلته مفتوحة اي وطاء كانت النساء تصنع
 ليعر لهن اي لا ذوا جهن مثل القطنانف جميع
 فظيفة ر قوله يصنعها بكسر الغاء بعد هاء واو
 ساكنة نكرة الى النوع من الضميمة (قوله حلا منبرنا
 بكسر السين الميملة وفتح الخيمه والراء الممدودة
 هي بعد فيها خطوط من حمراء

بين نساءه * حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثني جويرية
 عن نافع عن عبد الله ان عمر رضي الله عنه رأى حلة
 سيرة تباع فقال يا رسول الله لو ابقعتها لبسها
 للوفد اذا اتوك والجمعة فقال انما يلبس هذه من
 اخلاق له وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بعد
 ذلك الى عمر حلة سيرة جرير كسائها اياه فقال عمر
 كسوتينها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت فقال
 انما بعثت اليك لبيعتها او تكسوها * حدثنا ابو
 اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن
 مالك انه رأى على امر كلثوم بنت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم برد حرير سيرة * باب ما كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يجوز من اللباس والبسط * حدثنا
 سليمان بن حرب ثنا جاز بن زبير عن يحيى بن سعيد عن
 عبيد بن خنيس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لبثت سنة
 وانا اريد ان اسأل عمر عن المراتين اللتين تطاهرنا
 على النبي صلى الله عليه وسلم فجعلت اهابه فنزل يوماً
 منزلاً فدخل الادراك فلما خرج سألته فقالت
 عائشة وحفصة ثم قال كان في الجاهلية لا نعد
 النساء فلما جاء الاسلام وذكروا ان الله راى من
 بذلك علينا حقاً من غير ان ندخلن في شيء من مورنا
 وكان بيني وبين امراتي كلاماً فاعلظت لي فقلت لها

لقوله فتنقها بين نساءه اي قطعها ووقتها
 بين لقوله راي حلة بالشون سيرة علف من
 اوصفت تباع في السوق وكان لها طارد القبي
 كسائها اي ما كسرت اي قولتها اي يلبس هذه ويزن
 رواه جويرية انما يلبس الحرير لقوله سيرة حرير
 فيها ما قلت اي من انه انما يلبسها من اخلاق
 لقوله لبيعتها اي فتنقها عن غيرها او تكسوها
 اي غيرت من نساءه وخرير هي اقوالهم كانوا يرضون
 الكاف وسكون اللزوم بعد ما مثلت لقوله
 يجوز باليه اي يتوسم ولا في ذرع من القوله
 يحيى بن سعيد قال العيني وما اظنه صحيحاً اي بالحاء
 الهية والراء لقوله اللتين تطاهرنا اي تقاوتنا
 عليه عائشة وحفصة من الاقراط والغيرة واقشاء
 سيرة اقواله فاعلظت لي اي منع القلاء البعير وسكون
 الضوقية

وانك

وَاِنَّكَ لَمُنَاكِ قَالَتْ تَقُولُ هَذَا لِوَأَبْنِكَ تُوذِي النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُ حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا أَلَا تَحْذَرُ
 أَنْ تَعْصِيَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَتَقْدِمْتِ إِلَيْهَا فِي إِذَا فَأَتَيْتُ
 أُمَّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ لَهَا فَقَالَتْ أَحَبُّ مَيْتِكَ يَا عَمْرُوقَةَ
 دَخَلْتُ فِي أُمُورِنَا فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَزْوَاجِهِ فَرَدَدْتُ وَكَانَ رَجُلٌ
 مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَشَهِدَتْهُ أَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ وَإِذَا غَنَّتْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَهِدَهُ أَنَا فَيُكُونُ مِنْ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ مِنْ حَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اسْتَقَامَ لَهُ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مَلَكَ
 عَسَانَ بِالسَّامِرِ كَمَا تَخَافَانِ يَا بَيْنَا فَمَا شَعَرْتُ إِلَّا
 بِالْأَنْصَارِي وَهُوَ يَقُولُ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَ أُمُّ قُلْتُ لَهُ
 وَمَا هُوَ أَجَاءَ الْعَسَانِي قَالَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ طَلَّقَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ فَجِئْتُ فَإِذَا
 الْبِكَاءُ مِنْ حَجْرِهَا كُلِّهَا وَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَدْ صَعِدَ فِي مَشْرِيَّةٍ وَعَلَى بَابِ الْمَشْرِيَّةِ وَصِيفٌ فَأَتَيْتُهُ
 فَقُلْتُ اسْتَأْذِنْ لِي فَدَخَلْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَدْ أَمْرٌ فِي جَنْبِهِ وَتَحْتِ رَأْسِهِ مَرْفَعَةٌ مِنْ أَدِيمِ
 حَشْوِهَا لَيْفٌ وَإِذَا أَهْبُ مَعْلَقَةٌ وَقِرْطٌ فَذَكَرْتُ الَّذِي
 قُلْتُ لِحَفْصَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ وَالَّذِي رَدَدْتُ عَلَى أُمَّ سَلَمَةَ

رَقُولُهُ وَأَنَّكَ لَمُنَاكِ بَدَسْرُ الْكَافِ فِيهَا رَقُولُهُ
 تُوذِي النَّبِيَّ وَلَا يَذُرُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَيُّ مَرَأَةٍ جَعَلَتْهَا حَتَّى يَطْلُبَ يَوْمَ غَضَبِ اللَّهِ
 رَقُولُهُ أَنْ تَعْصِيَ مِنَ الْعَصَا نَ وَالْغَضَبِ وَالنَّضَاءِ وَالْمَجْتَمِعِ
 تَعْصِي بِضَمِّ النُّونِ فِي إِذَا الْغَضَبِ تَقَدَّمَ
 رَقُولُهُ وَتَقَدَّمَ إِلَيْهَا إِذَا الْغَضَبِ تَقَدَّمَ
 فِي إِذَا شَيْخَهَا وَأَبْلَاهُ بِدَعْوَاهَا لِضَرْبِ وَتَحْوِيلِ
 رَقُولُهُ فَرَدَدْتُ بِشَدِيدِ الْحَالِ الْأَوَّلِ وَتَكُونُ
 الثَّانِيَةَ مِنَ التَّرِيدِ وَالْأَيُّ ذَرَعًا كَالشَّيْءِ فَرَدَدْتُ
 بِذَلِكَ وَاحِدَةً مَسْدُودَةً مِنَ زُرْدِ رَقُولُهُ أَيْتُهُ بِمَا
 يَكُونُ أَيُّ مَرَأَةٍ وَغَيْرُهُ رَقُولُهُ نَمَّ مِنَ الْأَسْكَ
 عَسَانَ وَهُوَ حَمَلَةٌ مِنَ الْأَهْمِ رَقُولُهُ فَمَا شَعَرْتُ إِلَّا
 بِالْأَنْصَارِ عَاكِدًا بِالْأَيُّ ذَرَعًا كَالشَّيْءِ فَرَدَدْتُ
 بِالْأَنْصَارِي وَالْأَنْصَارِي وَالْمَسْرُوعِي بِتَقْدِيمِ
 رَقُولُهُ وَصِنْفُ الْكَيْفِ الشَّيْءِ الْبَيْعَةِ وَالْعَقْدِ الْمَسْرُوعِي
 بِكَيْسِ اللَّيْمِ وَتَكُونُ الْكَيْفِ وَالْعَقْدِ الْمَسْرُوعِي
 مَجْدُودَةً رَقُولُهُ وَإِذَا أَهْبُ مَعْلَقَةٌ وَقِرْطٌ فَذَكَرْتُ الَّذِي
 وَغَيْرُهُ بِضَمِّهَا رَقُولُهُ وَقِرْطٌ مَعْلَقَةٌ وَالْقَائِلُ أَيُّ
 وَظَاءُ مَجْدُودَةً وَقِرْطٌ مَعْلَقَةٌ وَقِرْطٌ مَعْلَقَةٌ
 وَقِرْطٌ مَعْلَقَةٌ وَقِرْطٌ مَعْلَقَةٌ وَقِرْطٌ مَعْلَقَةٌ

فَضِيحَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَبِثَ تِسْعًا
وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ * حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا
هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ
مِنَ الْقِنَةِ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْجَزَائِرِ مَنْ يُوقِظُ صَوَّاجِبَ
الْحَجَرَاتِ كَدَمٍ كَأَسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
قَالَ الزَّهْرِيُّ وَكَانَتْ هِنْدُ لَهَا أَرْزَاقٌ فِي كَتَمِهَا بَيْنَ
أَصَابِعِهَا * بَابُ مَا يَدْعَى لِمَنْ كَثُرَ ثَوْبُكَ
جَدِيدًا * حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ثَنَا اشْحَاقُ بْنُ سَعْدِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي قَالَ حَدَّثَنِي
أُمُّ خَالِدِ بِنْتُ خَالِدٍ قَالَتْ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَابَ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ قَالَ مَنْ تَرَوْتِ
نَكْسُوَهَا هَذِهِ الْخَمِيصَةَ فَاسْكُتِ الْقَوْمُ قَالَتْ
أَسْئَلُكَ يَا مَرْخَالِدُ فَأَتَى بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَالْبَسَهَا بِيَدِهِ وَقَالَ بَلِي وَأَخْلَقِي مَرَّتَيْنِ فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى
عَلَمِ الْخَمِيصَةِ وَيُسَبِّحُ بِدِيَةِ الْيَوْمِ وَيَقُولُ يَا مَرْخَالِدُ هَذَا
سَنَدُ وَالسَّنَا بِلِسَانِ الْحَمِيصَةِ الْحَسَنِ قَالَ اشْحَاقُ حَدَّثَنِي
أَمْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ نَهَارَةَ عَلَى مَرْخَالِدِ بَابِ التَّرَعُّفِ لِلرِّجَالِ
* حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْغَفِيِّ عَنِ أَبِي نَيْسٍ
قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَرَعَّفَ الرَّجُلُ بَابِ

رقوله ثم نزل اي من الشربة (رقوله ما اذا انزل
الليد اي القننة استقام متضمن معنى التغير
رقوله ما اذا انزل من الجزائر كجزائر الروم وقارون
اهات الموقظ اي يوقظ صواجب الحجرات يريد
ابواب القيمة لا تمنع ادراك المشرة او قنينة
رقوله عاريت ترى معاينة يوم القيمة بفضيحة القوي
او عاريت من الحسنات (رقوله لارزاقك القوي
وسكون الزواي بعد هاراه متنوعة قال في قوله
ثانية (رقوله فاسكت القوم وهم الجيزة من الاسكندرية
رقوله فاذ بضم الهزقة (رقوله فاني بضم الهزقة
رقوله فاذ بضم الهزقة (رقوله فاني بضم الهزقة
خالدها بضم الهزقة (رقوله فاني بضم الهزقة
اشوب الزعة (رقوله فاني بضم الهزقة)

الثوب المزعفر * حدثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن عبد الله
 ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى
 الله عليه وسلم أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بوزن
 أو برغزان * **باب الثوب الأحمر** * حدثنا
 أبو الوليد ثنا شعبة عن أبي إسحاق سمع البراء رضي الله
 عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم فرجوعا وقد
 رأيت في حلة حمراء ما رأيت شيئا أحسن منه * **باب**
المنثرة الحمراء * حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن شعبة
 عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضي الله عنه
 قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع عبادرة الريح
 واتباع الجنائر وتسميت العاطيس ومنها ناعن ليلس الحرير
 والديباج والقسي والاسبرق ومياثر الجمر * **باب**
النعال السنية وغيرها * حدثنا سليمان بن حرب ثنا
 حماد عن سعيد بن مسleme قال سألت أنسا كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم * حدثنا
 عبد الله بن مسleme عن مالك عن سعيد المقبري عن عبيد
 ابن جريح انه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما
 رأيتك تصنع أربعا لم أرا أحدا من أصحابك يصنعها
 قال ما هي يا ابن جريح قال رأيتك لا تمس من الأركان
 إلا المائنين ورأيتك تلبس النعال السنية ورأيتك
 تصنع بالصفرة ورأيتك إذا كنت بمكة أهل التأت

ر قوله أن يلبس المحرم أي بالمح أو العترة أو بها
 ثوبا مصبوغا بوزن يفتح الواو ويكون الواو
 آخره سين مهله نبت يصنع به يابس
 الثوب الأحمر أي حكم ليلس ر قوله وقد رأيت في
 حمر ما رأيت شيئا أحسن منه وفي حديث عادل
 ابن عامر عن أبيه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
 بمنى على بعير وعليه برد أحمر رواه أبو داود
 حسن **باب المنثرة** أي حكم استعمالها و
 المنثرة بضم الميم وتكون التفتية وفتح الثلثة
 جلود الساع ر قوله عن معاوية بن سويد بن مقرن
 بضم الميم وفتح الطاء وتشد يد الرأ الكهشوة
 ر قوله بسبع أي بسبع خصال بسكون الواو
 السنية بضم السين المشددة أي اللدبوعة
 وكسر الفوقية وتشد ما فيها عليها من شعر
 بالفتح أو كذا سبت ما فيها عليها من شعر
 أي طلق والنعال جمع نعل وهو ما وثق
 به القدم ر قوله تصنع أي تويك
 أو شريك ر قوله أهل التأت
 أي ففوا الصغار
 بالثنية المأثور
 ر قوله

إِذَا رَأَى الْهَلَالَ وَلَمْ يَهَلْ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ
 فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَمَا الْأَزْكَانُ فَإِنِّي لَأَرَى
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي إِلَى الْمَائِيَيْنِ وَلَمَّا
 الْمَقَالَ كَسْبِيَّةَ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَلْبَسُ النِّعَالَ إِذْ لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَإِن
 أَحَبَّ أَنْ يَسْبَهَا وَأَمَّا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبِغُ بِهَا فَإِنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ يَصْبِغَ
 بِهَا وَأَمَّا الْأَهْلَالُ فَإِنِّي لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَهَلُ حَتَّى تَمْتَعَتْ بِهِ رَأْسَهُ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنْ يَلْبَسَ الْحَجْرَ ثَوْبًا مَضْبُوعًا بَرِغْمَانًا أَوْ وَرْسًا
 وَقَالَ مَنْ لَمْ يَجِدْ نِعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خَفَيْنِ وَلْيَقَطِّعْهُمَا
 اسْفَلَى مِنَ الْكَعْبَيْنِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا
 شُعْبَانٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِذَا رَفَلَ لَيْسَ الشَّرَّاءُ بِلَ وَمَنْ لَمْ
 يَكُنْ لَهُ نِعْلَانِ فَلْيَلْبَسْ خَفَيْنِ * بَابُ يَبْدَأُ
 بِالنِّعْلِ الْبَيْتِ * حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ نَسَاهُ قَالَ
 أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ سَمِعْتُ أَبِي يَحْدِثُ عَنْ مَسْرُودٍ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وهو حتى كان يوم التروية هو ما من الحجج (قوله)
 فاقم اد رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى
 يلبسها به واحلته اي تستوي قائم الاطراف
 وقوله برغمان او ورس يصبغ الواد وسكون الراء
 بنت باليمن رقبيل انه يربح في الارض سنة فينبغ
 في الارض عشر سنين ويتر ويغال ان الكرم
 عروقه وليسمى ذكرها بالتبديد على انها القالب
 فيما يصنع للزينة والتزينة فليصق بهما في
 رقبلة وقال من لم يجد نعلين فيه طمان ذكره في
 رقبلة ولفظة لا يلبس القميص ولا العمامة ولا الشراويل
 في البوائس والحقاق الاحد لا يجد نعلين *
 بالثوبين رقبلة اي الرجل وانزله
 في النعل النعما عايشة ولا يذم وضع الشاة العجينة
 عن عبد امين الجعول *

نَحْبُ التَّيْمَنِ فِي ظَهْرِهِ وَتَرْجُلِهِ وَنَقْلُهُ * بَابُ
 نَزْعِ نَقْلِ التَّيْمَنِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ
 عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا انْتَعَلَ
 أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا انْتَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ
 لِتَكُنَ الْيَمْنَى أَوْطَانًا تَعْمَلُ وَآخِرُهَا تَنْزِعُ * بَابُ
 لَا تَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ
 مَالِكِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ
 لِتَحْتَسِبَهَا أَوْ لِيَنْعَلَهَا جَمِيعًا * بَابُ قِيَالَانِ فِي
 نَعْلٍ وَمَنْ رَأَى قِيَالًا وَاحِدًا وَأَسْعَا * حَدَّثَنَا حجاج بن
 مِيهَالٍ ثَنَا هَارُونَ عَنْ قَنَادَةَ ثَنَا الشَّرِيفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 نَعْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَهَا قِيَالَانِ * حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ خَرَجَ
 إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بِنَعْلَيْنِ لَهَا قِيَالَانِ فَعَالَتْ
 ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ هَذِهِ نَعْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بَابُ الْعَبَةِ الْحَمْرَاءِ مِنْ أَدَمٍ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو
 قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي حَجِيْفَةَ
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ
 فِي قَبَةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوهُ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ يَسْتَدِرُّونَ الْوَضُوءَ مِنْ

رَقُولُ حَبِيبِ التَّيْمَنِ فِي ظَهْرِهِ وَنَقْلُهُ فِي ظَهْرِهِ وَتَرْجُلِهِ وَنَقْلُهُ فِي تَرْجُلِهِ
 التَّيْمَنِ وَتَرْجُلِهِ وَنَقْلُهُ فِي تَرْجُلِهِ وَنَقْلُهُ فِي تَرْجُلِهِ
 رَقُولُ زَادَ فِي رَوَايَتِهِ فِي شَأْنِهِ كَلِمَةً رَقُولُ إِذَا انْتَعَلَ
 أَحَدُكُمْ أَيْ لِيَسْتَعْمِلَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَتَرْجُلِهِ وَنَقْلُهُ
 الْحَمْرَاءِ وَالْمَسْتَعْمِلُ بِالْيَمِينِ أَيْ بِالنَّعْلِ الْيَمِينِ رَقُولُ
 وَإِذَا انْتَزَعَ وَلَا يَذْرَأُ نَزْعُ بَابُ الْقَسْبِ
 لَا يَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ وَلَا يَنْزِعُ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ
 وَاحِدَةً وَثَابِتُ النَّعْلِ فِي جَنِيِّ حَمْرَاءَ وَنَقْلُهُ
 إِذْ نَزَعَهُ لِيَجْعَلَهَا بِلَالًا وَالْبَسْمَلُ فِي الْأَخْبَارِ الْحَمْرَاءُ
 جَمِيعًا أَوْ لِيَسْتَعْمِلَ بِرَأْسِ الْخَمْسَةِ بَابُ
 قِيَالَانِ فِي نَعْلٍ أَيْ كَمَا تَمَانُّ فِي نَعْلٍ أَيْ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ
 وَالْقِيَالُ الْبُكْرُ الْخَفَافُ وَتَخْفِيفُ الْكُحْلَةِ أَيْ خِفَّةُ الْخَمْرِ
 هُوَ الزَّمَامُ وَهُوَ السِّبْرُ الَّذِي يُلْمَعُ فِيهِ الشَّمْسُ وَهُوَ
 أَحَدُ سُبُورِ النَّعْلِ الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ اسْمُ الرَّجُلِ وَنَقْلُهُ
 طَرَفُهُ فِي النَّعْلِ الَّذِي يَدْخُلُ فِيهِ اسْمُ الرَّجُلِ وَنَقْلُهُ

فَرَحَ وَصَلِيهِ قَبَاءَ مِنْ دِيْبَاجٍ مُرَرًا بِالذَّهَبِ فَقَالَ
 يَا مَعْزَمَةُ هَذَا خَبَانَةٌ لَكَ فَأَعْطَاهُ آيَةً * بِأَسْب
 خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ * حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ شُعْبَةَ ثَنَا اشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ
 قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ قَالَ سَمِعْتُ
 الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ نَهَانَا النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَبْعِ نَهْيٍ عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ
 أَوْ قَالَ حَلْقَةِ الذَّهَبِ وَعَنْ الْحَوْبِيِّ وَالْأَسْتَبْرَقِيِّ
 وَالذِّيْبَاجِ وَالْمَيْبُورَةِ الْخَهْرَاءِ وَالْقَسِيَّةِ وَأَنِيَّةِ الْفِضَّةِ
 وَأَمْرًا بِسَبْعِ بَعِيَادَةٍ الْمَرْيُوثِ وَاتِّبَاعِ الْجَنَازِ وَتَشْيِيتِ
 الْعَاطِسِ وَرِدَةِ السَّلَامِ وَاجَابَةِ الدَّاعِي إِذَا بَرَأَ الْمُعْتَمِرُ
 وَنَهْرِ الْمَظْلُومِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عُنْدَرُ ثَنَا
 شُعْبَةَ عَنْ قَنَادَةَ عَنْ النُّضْرِيِّ الْأَسِيْنِيِّ عَنْ بَشِيرِ بْنِ
 نَهْيِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ
 شُعْبَةَ عَنْ قَنَادَةَ سَمِعَ النَّضْرِيَّ سَمِعَ بَشِيرًا مِثْلَهُ * ثَنَا
 مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَذَ
 خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ وَجَعَلَ فِيهِ مَا يَلِي كِفَّةً فَأَخَذَهُ
 النَّاسُ فَرَمَوْا بِهِ وَأَخَذَ خَاتِمًا مِنْ وِزْقٍ أَوْ فِضَّةٍ *
 ثَنَا سُبَيْحُ بْنُ خَالِمٍ الْفِضَّةِ * حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَرْزُوقٍ
 ثَنَا أَبُو سَائِمَةَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَشْمَرَ

باب خواتيم الذهب اي حكم لبسها وخواتيم
 بتختة ما كتبه بعد الفوقية جميع خاتم وجميع
 على خواتيمها باستطاط التختة وبتختة
 بدل اللوا وبتختة التختة اي ليس خاتم الذهب
 ولا في ذر خاتمها من خاتم اي ليس خاتم الذهب
 او قال طقعة الذهب بالسلك من اللوا اي رقعة
 او قال طقعة الذهب بالسلك من اللوا اي رقعة
 والاسبق في كتبت الذهب بالاسبق
 فاقول في ربيع رقعة وشيبت العاطس اي
 تختة من ربيع للعاطس اذا حمل الله تعالى ريقه
 اي بان يقول للداعى الى الواجبه ويكون
 الله رقوله واجابة الداعى الى الواجبه ويكون
 واجبه كونه المرين بالشرط المعروف
 ومنه وبتة في غير هذا الورد في كتبت الذهب
 بمعن المقسم رقوله خاتم من ريق
 من قسم رقوله خاتم من ريق
 او من فضة وهما بمعنى واحد باب
 خاتم الفضة اي هو ليس خاتم
 الفضة رقوله يوسف بن
 موسى اي من ريق
 العطاء الكوفي
 العطاء هو
 من اورد

وَضَرِيحَةً * حَدَّثَنَا أَبُو مَرْزُوقٍ أَبُو أَيُّوبَ سَمَاعَةَ عَنْ قَتَادَةَ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا آرَادَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قَبْلَ هَذَا انْتَهَمَ
 لَنْ يَقْرَأُوا كِتَابَكَ إِذْ أَلَمْ يَكُنْ مَعْتُومًا فَاتَّخَذَ خَاتَمًا
 مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَكَأَنَّمَا انْقَطَرُ
 إِلَى بِلَادِهِ فِي يَدَيْهِ * بَابُ مَنْ جَعَلَ فِضَّةَ خَاتَمِهِ
 فِي بَطْنِ كَفِّهِ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَابِتُ جَوْتَرِيَّةَ
 عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْطَلَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَيَجْعَلُ
 الْمَنِيحَةَ فِي اللَّهِ وَأَثَرُهُ عَلَيْهِ فَقَالَ إِنْ كُنْتُ اصْطَلَعْتُهُ
 وَإِنْ لَا الْبَيْسَةَ فَنَبَذْتُ فَنَبَذَ النَّاسُ فَالْجَوْتَرِيَّةَ وَلَا
 أَحْسَبُهُ إِلَّا قَالَ فِي يَدَيْهِ الْيَمْنَى * بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْقُشُ عَلَى نَفْسِ خَاتَمِهِ * حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ ثَابِتًا دَعَا عَبْدَ الْقَزَازِيِّ مَهَبِيبَ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ
 خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَقَالَ
 إِنْ اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ وَرْدِي وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ
 اللَّهِ فَلَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى نَفْسِهِ * بَابُ هَلْ
 يُجْعَلُ نَفْسُ خَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَصْطُرٍ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَنْ ثَمَامَةَ
 عَنْ نَسْرَةَ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا اسْتَحْلَفَ كُتِبَ

حَدَّثَنَا أَبُو مَرْزُوقٍ أَبُو أَيُّوبَ سَمَاعَةَ عَنْ قَتَادَةَ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا آرَادَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قَبْلَ هَذَا انْتَهَمَ
 لَنْ يَقْرَأُوا كِتَابَكَ إِذْ أَلَمْ يَكُنْ مَعْتُومًا فَاتَّخَذَ خَاتَمًا
 مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَكَأَنَّمَا انْقَطَرُ
 إِلَى بِلَادِهِ فِي يَدَيْهِ * بَابُ مَنْ جَعَلَ فِضَّةَ خَاتَمِهِ
 فِي بَطْنِ كَفِّهِ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَابِتُ جَوْتَرِيَّةَ
 عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْطَلَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَيَجْعَلُ
 الْمَنِيحَةَ فِي اللَّهِ وَأَثَرُهُ عَلَيْهِ فَقَالَ إِنْ كُنْتُ اصْطَلَعْتُهُ
 وَإِنْ لَا الْبَيْسَةَ فَنَبَذْتُ فَنَبَذَ النَّاسُ فَالْجَوْتَرِيَّةَ وَلَا
 أَحْسَبُهُ إِلَّا قَالَ فِي يَدَيْهِ الْيَمْنَى * بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْقُشُ عَلَى نَفْسِ خَاتَمِهِ * حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ ثَابِتًا دَعَا عَبْدَ الْقَزَازِيِّ مَهَبِيبَ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ
 خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَقَالَ
 إِنْ اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ وَرْدِي وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ
 اللَّهِ فَلَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى نَفْسِهِ * بَابُ هَلْ
 يُجْعَلُ نَفْسُ خَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَصْطُرٍ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَنْ ثَمَامَةَ
 عَنْ نَسْرَةَ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا اسْتَحْلَفَ كُتِبَ

فامرهن بالصّدقة فجعلت المرأة تصدق بخرصها
 وسخاها * **باب** استعادة القلايد * حدثني
 اسحاق بن ابراهيم ثنا عبدة ثنا هشام بن عمرو
 عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت هلكت
 قلادة لاسماء فبعث النبي صلى الله عليه وسلم
 في طلبها رجلا فحضرت الصلاة ونسوا على
 وضوء ولم يجدوا ماء فصلىوا وهم على غير
 وضوء فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
 فانزل الله آية التيمم زاد ابن عمر عن هشام
 عن ابيه عن عائشة استعادت من اسماء * **باب**
 القرط وقال ابن عباس امرهن النبي صلى الله عليه و
 سلم بالصّدقة فرايتهن يهوين الى اذانهم وحلقوقن
 * حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة قال اخبرني
 عدى قال سمعت سعيدا عن ابن عباس رضي الله
 عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم
 العيد ركعتين لم يصل قلما ولا بعد هاشم
 الى النساء ومعه بلال فامرهن بالصّدقة فجعلت
 المرأة تلبى قرطها * **باب** السحاب للضبيان
 * حدثنا اسحاق بن ابراهيم المنظلي اخبرنا يحيى بن
 آدم ثنا ورفاعة بن عمر عن عبيد الله بن ابي يزيد
 عن نافع بن جبير عن ابي هريرة رضي الله عنه

رؤيته تصدق بخبرها
 يضم الخاء المعجمة وبعد الواو الساكنة صاد
 مهمل الحظيها المستغرة التي تعلمها باذانها
 رقوله وسخاها خطا من طلب وسك او سك
 هنا بانه قلادة من خرد وفشر الخياط
 رقوله هلكتها عنصامت فلادة لاسماء ذات
 النطاقين في خروقة جوا المصطلق بالبتداء او
 بذات الميمش رقوله فانزل الله امر التيمم
 اي ياتيها الذبيات الى اخرها **باب** القرط
 سورة العاف وسكون الواو بعد ما طاء مهمل
 يضم العاف والاذن ذمها كان او فضة مع غيره
 ما تخلى به الاذن رقوله جعلت المرأة تلبى
 من لؤلؤ او لؤلؤ بلال رقولها ورفاعة بن
 اي ترميه في ثوب بلال رقولها ورفاعة بن
 حدثنا بالجمع رقولها ورفاعة بن
 العاو وسكون الواو بعد ما طاء
 فهمزة مدودا وعسى
 يضم العين المهمل
 المشددا بوش
 الكون
 اللاتي

قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سوق
 من أسواق المدينة فانصرف فانصرف فقال
 ابن كعب ثلاثا اذع الحسن بن علي فقال الحسن
 ابن علي يمشي في عنقه السحاب فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم بيدي هكذا فقال الحسن بيدي
 هكذا فالتزمه فقال اللقمة ان اجته فاجت
 واجت من يجته قال ابو هريرة فما كان احد اجت
 الي من الحسن بن علي بعد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما قال اما المتشبهين بالنساء والتشبهات بالرجال * حدثنا
 محمد بن بشار بن عبد رنا شعبة عن قنادة عن
 عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قالت لعن
 النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال
 بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال تابعه
 عمرو احمرا شعبة * باب اخرج المتشبهين
 من النساء من البيوت * حدثنا معاذ بن فضالة
 ثنا هشام عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس
 رضي الله عنهما قال لعن النبي صلى الله
 عليه وسلم المحنثين من الرجال والمترجلات
 من النساء وقالت اخرجوهن من بيوتكم
 قال فاحرج النبي صلى الله عليه وسلم
 فلانا واخرج عمر فلانا * حدثنا مالك

رفق في سوق من اسواق المدينة هو سوق بني
 قنقاع (قوله فقال ابن ولان في ذكر من الخوي و
 المشبه اي لكم بصفة النداء ولكم بضم اللام و
 وفي الكاف بعدها عن يمين يمينه ان غير من اللام
 الصغير (قوله وفي عنقه السحاب بحس المثلد والناه
 الوجه الغلاد من علي ليس فيها ذهب ولا فضة او
 من خز او قنقل (قوله بيدي هكذا لانا سطر الكا
 هو عاده من يربد المعانقة باب المتشبهين اي
 ذوالرجال المتشبهين بالنساء اي في اللباس والهيئة
 كالقناع والاشاور والشرط وكذا الكلام والخط
 كالانثى والثابت والاشبه والاشبه والاشبه
 خلقه فان كان ذلك في اصل خلقه فانه يفر
 يتكلم في اولاد من على ذلك بالنساء المتشبهات بالرجال
 اي المتشبهات اي اولادهم النساء المتشبهات بالرجال
 اي الرجال المتشبهين بالنساء (قوله المحنثين من
 الرجال والمترجلات اي المتكلمين المتشبهات بالرجال
 والمتكلمات المتشبه بالرجال *

ابن

ابن اسمعيل ثنا زهير حدثنا هيثم بن عمار بن عمرو
 ان عروة اخبره ان زينا بنت ابي سلمة تكبرته
 ان ام سلمة رضى الله عنها اخبرتها ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت
 فحشيت فقال لعبد الرحمن اخي ام سلمة يا عبد
 ان فمخ لكم غدا الطائف فاني ادلك على بنت
 غيلان فاتها ثقيل باربع وتدبرثمان فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخلن هؤلاء عليكن
 قال ابو عبد الله ثقيل باربع وتدبر يعني اربع عكن
 بطنها فهي تغبل بهن وقوله وتدبر ثمان يعني
 اطراف هذه العكن الاربع لانها محيطها الجنبين
 حتى لحقت وانما قال ثمان ولم يقل ثمانية وواحد
 الاطراف وهو ذكر لانه لم يقل ثمانية اطراف
 باسم قص الشارب وكان غير محي شاربه
 حتى ينظر الى بياض الجلد ويأخذ هذين يعني بين
 الشارين واللحية ثنا المكي بن ابراهيم عن حفظة
 عن نافع قال اصحابنا عن المكي عن ابن عمر رضى
 الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
 الفطرة قص الشارب حدثنا علي ثنا سفيان
 قال الزهري حدثنا عن سعيد بن المسيب عن اب
 هريرة رضى الله عنه الفطرة خمس

قوله وفي البيت فحشيت
 وكسرهما المتأنيث فحشيت
 منه الفاحشة فان كان ذلك
 فاول يوم عليه وعليه ان تكلف
 فان كان يقصد منه فهو المذموم
 قويا واسم هذا المذموم كاس
 اسمه ما مع بالثقة وقيل بانون
 فاني ادلك على بنت غيلان
 وقوله ثقيل باربع وتدبر
 يعني عن مالك معناه ان
 بعضها على بعض وهي بطنها
 وتبلغ اطرافها الخمسة وسكون
 قوله محي شاربه
 وكسر الفاء أي يزيل فله حتى
 للمفعل من النظر قوله من الفطرة
 أي من السنة القديمة التي اختارها
 الانبياء عليهم الصلوة والسلام

أَوْ خَمْسَ مِنَ الْفِطْرَةِ الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَتَنْفِ
 الْإِبْطِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَقَصِّ الشَّارِبِ
 بِأَبِ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
 أَبِي رَجَاءٍ ثنا اسحاق بن سليمان قال سمعت جنتظلة
 عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال من الفطرة حلق
 العانة وتقليم الأظفار وقص الشارب ثنا
 أحمد بن يونس ثنا ابراهيم بن سعد ثنا
 ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
 رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه
 وسلم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد
 وقص الشارب وتقليم الأظفار وتنف الأباط
 ثنا محمد بن منهل ثنا يزيد بن زريع ثنا عمر
 ابن محمد بن يزيد عن نافع عن ابن عمر عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال خالفوا المشركين
 وفروا للحاء واحفوا الشوارب وكان ابن عمر
 اذا حج او اعتمر قبض على محبته فافضل اخذ
 بِأَبِ اعْقَاءِ الْحَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ كَوَّ الشَّوَارِبَ وَأَعْقَوُا الْحُمَّةَ

قوله الختان بكسر الخاء المجهة اي قطع
 لظلمة التي تنطق للمشفة من الرجل
 وقطع بعض الجذرة التي في اعلى الفرج
 من المرأة كالغواة وكفرق الدبلك
 ويسمى ختان الرجل اعذار الذال
 المجهة وختان المرأة خفصا بالخاء
 والضاد المجهتين بينهما فاه قوله
 والاستحداد اي استعمال الموحى في
 حلق العانة قوله وتنف الابط بكسر
 الهمزة وسكون الموحدة بيد ابوبهين
 استجبا باو يتادى اصل السنة بالواو
 لا سيما من يتوله النشف بقوله
 الشارب هو الشعر الذي ينبت على الشفة
 بِأَبِ اعْقَاءِ الْحَاءِ اي تركها من غير
 حلق ولا نشف ولا قص الكثير منها
 قوله انها كوا الشوارب اي بالغوا في
 قصها واعقوا الحاء بفتح الهمزة
 والمصدر الاعفاء وهو توفير اللحية
 وتكبيرها

باسم ما يدرك في الشيب ثنا معلى بن اسد
 ثنا وهيب عن ابوبت عن محمد بن سيرين قال
 سألت انا انما اخضت النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لم يبلغ الشيب الا قليلا ثنا سليمان بن
 حبيب ثنا حماد بن زيد عن ثابت قال سئل
 انس عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 انه لم يبلغ ما يخضب لوشئت ان اعد شمطاة
 في لحيته ثنا مالك بن اسماعيل ثنا اسرائيل
 عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال ارسلني
 اهلى الى ام سلمة بقدح من ماء وقبض سراسل
 ثلاث اصابع من فضة فيه شعر من شعر النبي
 صلى الله عليه وسلم وكان اذا اصاب انسان عين
 او شئ بعث اليها يخضبه فاطلعت في المجلس فرأيت
 شعرات حمرا حد ثنا موسى بن اسماعيل ثنا
 سلام عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال
 دخلت على ام سلمة فاخرجت اليها شعرا من
 شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا
 وقال لنا ابو نعيم ثنا نصير بن ابى الاشعث
 عن ابن موهب عن ام سلمة ارته شعر النبي صلى
 الله عليه وسلم آحمر باسم الخضاب
 حد ثنا الحبيدي ثنا سفيان ثنا الزهري عن

باسم ما يذكر في الشيب اى هل يتروك
 على حاله او يخضب قوله لم يبلغ ما يخضب
 يفهم الخشية وكثر المضاد قوله لوشئت
 ان اعد شمطاة فتخافت اى الشعر
 البين اى كالتجديج واما الشعر
 المشعر الا سود في لحيته صلى الله عليه وسلم
 وجواب لو حد في تقديره لعلك قوله
 ابن موهب بفتح الميم والهاء بينهما واو
 ساكنة آحمر موصولة قوله من فضة بفتح
 القاف وبالسا والهمزة المهملة وسكون
 الميم فتسرا السقاء الصخر باسم الخضاب
 اى لشيب شعر الراى من الية بجر لنا
 وهو من الزينة المصنوعة باليابس

أَبِي سَلَمَةَ وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يُصْبِحُونَ فَمَا لِقَوْمِ
 بَابِ الْجَعْدِ حَدَّثَنَا شِمَاعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ
 ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ النَّسِيبِ
 ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ
 الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ وَلَا أَمْتًا
 وَلَيْسَ بِالْأَدَمِ وَلَيْسَ بِالْمَجْعَدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسِّبْطِ
 بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَأَقَامَ بِمَكَّةَ
 عَشْرِينَ سَنَةً وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرِينَ سَنَةً وَتَرَفَّاهُ اللَّهُ
 عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَجْهٌ
 عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْنَهُمَا حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَمْعَانَ
 حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ
 فِي حَلَةِ حَمْرَاءَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 بَعْضُ أَصْحَابِي عَنْ مَالِكٍ أَنَّ جَمَّةَ لَمَضْرِبَ قَرِيبًا
 مِنْ مَنَكِبَيْهِ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعْتُهُ يَحْدُثُهُ غَيْرَ
 مَرَّةٍ مَا حَدَّثَ بِهِ قَطُّ إِلَّا ضَحِكَ تَابِعَهُ شُعْبَةُ شَعْرَةً
 يَبْلُغُ شَجْمَةً أَدْنَى حَدِّهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَّارٍ
 أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قوله لا يصبحون اي شيب طاهر
 فاما القوم اي واصبحوا شيب طاهر
 بالصفرية والجرع باب الجعد يقع
 الجيم وسكون العين المهملة يعونها
 والهمزة اي المهملة اي قوله ليس بالطويل
 البائن اي المقترن في الطول قوله
 وليس بالابيض الا هو اي الخالص
 البياض الذي لا تشوبه حرة وغيرها
 قوله وليس بالادم ولا بالجعد اي
 وهو المنقبض الشعر الذي يجعد
 كهيئة الجديش والزيغ قوله القطط
 بفتح القاف والطاء المهملة اي
 الشديد الجعودة قوله ولا بالسبط
 بفتح السين المهملة وكسر الموحدة
 وهو الذي يسترسل فلا يتكسر
 منه شيء كشعر الهنود يريد ان
 شعره كان بين الجعودة والسنونة
 قوله على راس اربعين سنة اي اخرها
 قوله ان جمته بضم الجيم وتشد يدكم
 اي شعر راسه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارأيتي الليلة
عند الكعبة فرايت رجلا آدم كاحسن ما
انت رايه من آدم الرجال له لمة كاحسن ما انت
رايه من ليم قد رجلاها فزي تقطر ماء مشكيا
على رجلين او على عواتق رجلين يطوبوا بالبيت
فسالت من هذا فقيل المسيح بن مريم واذا انا
برجل جعد قطط اغور العين اليمنى كان عينه
عينه طافية فسالت من هذا فقيل المسيح
ثنا اسحاق اخبرنا جبان حدثنا هام حدثنا
قادة حدثنا الثوري رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يضرب شعره منكبيه ثنا
موسى بن اسمعيل ثنا هام عن قتادة عن انس
رضي الله عنه كان يضرب شعر النبي صلى
الله عليه وسلم منكبيه حدثني عمرو بن علي ثنا
وهب بن جريز حدثني ابي عن قتادة قال سألت
انس بن مالك عن شعر رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجله ليس بالسبط ولا الجعد بين اذنيه و
عائقه حدثنا مسلم ثنا جريز عن قتادة عن
انس رضي الله عنه قال كان الشيب
صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين

قوله اوفان بضم الهمزة ولا يذرا رافض
يفتحها قوله آدم بالمد الحمدا ستم قوله من
ادم الرجل بضم الهمزة وتشديد الهمزة اي شعر
قوله لمة بضم اللام وتشديد الهمزة اي شعر
جاوزت شجة الانثى والاولى المشكيات قوله
قد رجلاها اي سرها قوله عواتق اي شعر
اي شعر قطط بفتح القاف والطاء الاول
وتكسر اي شديد البعوضة قوله طافية اي
بعد الطاء من غير همزة بضم قوله اصبرنا جبان
يطغوا اذا علو على غير قوله يذرا رافض
بفتح الصاد المهملة وتشديد الراء قوله
قوله منكبيه بالثنية قوله ليس بالسبط بضم
وكسر الهمزة قوله عاتقه بضم العين
وكسر الياء وقوله ضخم اليدين والقيد
ولا يذرا بضم الراء من بدل الياء يذرا وغير
ايذ وحسن الوجه

لما رعبده مثله وكان شعر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا لا يجعد ولا بسط حد ثنا ابو النعمان ثنا جرير بن حازم عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين والقدمين حسن الوجه لم اربعد ولا قبله مثله وكان بسط الكفين شي عمر ابن علي ثنا معاذ بن هاني ثنا هام ثنا قتادة عن انس بن مالك او عن رجل عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم القدمين حسن الوجه لم اربعد مثله وقال هشام عن معمر بن قتادة عن انس رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم شثن القدمين والكفين وقال ابو هلال ثنا قتادة عن انس او جابر بن عبد الله كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم الكفين والقدمين لم اربعد شبيها له ثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن مجاهد قال كنا عند ابن عباس رضي الله عنهما فذكروا الدجال فقال انه مكتوب بين عينيه كما فر وقال ابن عباس لما سمعه قال ذلك ولكنه قال اما ابراهيم فانظر والي متاحكم واما موسى ففرجل آدم جعد على جمل آخر مخطوم بخلية

قوله وكان بسط الكفين بتقديم الموحدة على الجملة الساكنة اي بسوطها عطفة وصورة اوباسطها بالهمزة وسكون القدمين بفتح الشين الهمزة وسكون الالفثة بعدها نون اي غلظها وظنظ الاصابع والراحة مع لين من غير خشونة قوله مكتوب بين عينيه كما فر اي للدلالة على كذبه دلالة قطعية بدهية يدرها ابراهيم اي الخليل صلوات الله عليه قوله مخطوم بخلية بضم الخاء وسكون الالف ونظم جليل

خلاف

كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا خَدَرَ فِي الْوَادِي يَلْقَى بَابِ
 التَّكْبِيدِ ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
 مِنْ صَفَرٍ فَلِيحْلِقَ وَلَا تَشْبَهُوا بِالتَّكْبِيدِ وَكَانَ
 ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مَكِيدًا حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى وَاحِدٌ مِنْ مَدِينَةَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْلِقُ مَلْبَدًا يَقُولُ
 لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ أَنْ تَكْفُرَ كُنْعَةً
 لَكَ وَالْمَلِكُ لَا شَرِيكَ لَكَ لَا يَزِيدُ عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَاتِ
 ثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ عَنِ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عُمَرَ عَنِ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ
 حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلُلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ قَالَ
 إِنِّي كَبَّرْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي فَلَا أَحِلُّ حَتَّى
 أَنْجُرَ بِأَسْبَابِ الْفَرَقِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ
 شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَبِّ مَوَاقِفِ أَهْلِ الْكُتُبِ

قوله اذا خدر في الوادي لا يلبس بعد انزاله
 ولا يلبس اذا اخرج من الوادي اي وادى الارض
 قوله يلبس اي بالحب بباب التلبس وهو ان
 يلبس شعر الرأس بما يصبغ بعضه بعضا
 كما في شعر الرأس عند الاحرام قوله من
 ما لم يصبغ ويحلق في الاحرام قوله من
 زلا يصبغ الضار المحبب والغافل المنخفض
 منفر يفتح الضار المحبب والغافل المنخفض
 وقتله اي ادخل شعره انما هذا باب
 اي علق في غنقه شاة يعلم انه هذا باب
 الفوق يفتح الغناء وسكون الراء آخر
 فاق اي فسمي شعر الرأس في المشرق
 وهو وسط الرأس قوله بحب مواقف اهل
 الكتاب اي اليهود استنابا فالصوم

فبما لا يؤمّر فيه وكان أهل الكتاب يسدلون
 أشعارهم وكان المشركون يفرقون رؤسهم
 فسَدَل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ناصيته
 ثم فرّق بَعْدُ ثنا أبو الوليد وعبد الله بن رجاء
 قال حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الرُّسُو
 عن عائشة رضي الله عنها قالت كَانِي أَنْظُرَ إِلَى وَجْهِ
 الطَّيِّبِ فِي مَقَارِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ
 نَحْمَرُ قَالَ عَبْدُ اللهِ فِي مَفْرَقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ الذَّوَابِّ ثنا علي بن عبد الله حدثنا
 الفضل بن عنبسة أخبرنا هشام أخبرنا أبو
 بشر ثنا قتيبة ثنا هشيم عن أبي بشر عن
 سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
 بَتَّ لَيْلَةٌ عِنْدَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ خَالَتِي وَكَانَ
 رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا
 قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْتَلِي مِنَ
 اللَّيْلِ فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ قَالَ فَأَخَذَ بَدْوًا بَقِي
 ففعلني عن يمينه ثنا عمرو بن محمد ثنا هشيم
 أخبرنا أبو بشر بهذا وقال بدو أبي أويراسي
بَابُ الْقُرْعِ حدثني محمد قال أخبرني مخلد
 قال أخبرني ابن جريج قال أخبرني عبيد الله بن
 حفص أن عشرين نافع أخبرني عن نافع مولى عبد الله

قوله يسدلون بفتح التحتية و
 كون السين وكسر الال المهملتين
 يرسلون قوله يفرقون رؤسهم
 بفتح التحتية وسكون الفاء وفتح
 الراء اي يقسمون شعرها وفتح
 قوله كاني انظر الى وجهها وفتح
 الراء بفتحها وفتح السين وفتح
 مفرق بفتح الميم وكسر الراء وفتح
 الذوات جمع ذواته بالذال الجمة
 وهو ما تدل على من شعر الرأس قبله
 فاخذ بدو أبي بالهزاي بيده
 والشريفة باب الهزاي بيده
 والراء بعينها عين القرع بفتح القاف
 هنا ترك بعض الشعر وخط بعضه
 تشبهاً بالسياب المتفرق قوله
 نافع بفتح الميم وسكون الخاء الجمة
 مخلد وفتح اللام وبالذال التثنية

انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ينهى عن القرع قال عبيد الله قلت
 وما القرع فاشار لنا عبيد الله قال اذا خلق الصبي
 وتركها هاهنا شعرة وهاهنا وهنا فاشار لنا عبيد
 الله الى ابيسنته وجانبي راسه قبل لعبيد فاجارية
 والغللام قال لا اذرى هكذا قال الصبي قال عبيد
 الله وعادته فقال اما القصة والنعما للغللام
 فلا باس بها ولكن القرع ان يترك بناصيته شعر
 وليس في راسه غيره وكذلك شق راسه هذا وهذا
 حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا عبد الله بن المشي بن عبد
 الله بن انس بن مالك حدثنا عبد الله بن دينار عن
 ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم نهى عن القرع **باب** تطيب المراء
 زوجها بيديها حدثني محمد بن محمد اخبرنا عبد
 الله اخبرنا يحيى بن سعيد اخبرنا عبد الرحمن بن
 القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت
 طيبت النبي صلى الله عليه وسلم بيدي لسرويه
 وطيبته بمشي قبل ان يغتسل **باب** الطيب
 في الرأس والحية حدثنا اسحاق بن نصر ثنا يحيى
 ابن آدم ثنا ابراهيم عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن
 ابن الاسود عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت

قوله اذا خلق الصبي ولا يفر اذا خلق الصبي
 ضم الجاهل القصة بضم الفاء وتشد يد القاصد
 قوله اما القصة بضم الفاء وهو هنا شعر القصد
 قوله ولذا شق راسه بضم السين المهملة
 وضمها قوله بيديها بالفتحة قوله طهره بضم
 الحاء المهملة وسكون الراء لاجل اسراره قوله
 قبل ان يغتسل بضم الياء الى الطواف وهو
 عند الغسل الاول بعد رمي يوم النحر والحلق

كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم باطيب ما يجد
 حتى اجد ويبص الطيب في راسه ولحيته باب
 الامتشاط حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا ابن ابي
 ذئب عن الزهري عن سهل بن سعد رضي الله عنه
 ان رجلا اطلع من حجر في دار النبي صلى الله عليه
 وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم يحاك راسه باليد
 فقال لو علمت انك تنظر لطلعت بها في عينك انما
 جعل الاذن من قبل الابصار باب
 انا نض زوجها حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا
 مالك بن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
 رضي الله عنها قالت كنت ارجل راس رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وانا حائض حدثنا عبد الله بن
 يوسف اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة
 مثله باب الترجيل حدثنا ابو الوليد ثنا
 شعبة عن اشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق
 عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه كان يعبه اليمن ما استطاع في سرجله
 ووضوه باب ما يذكر في المشك حدثني
 عبد الله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر
 عن الزهري عن ابن المسيب عن ابو هريرة رضي الله
 عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نحل عمل ابن ادم

قوله باطيب ما يجد بالتحية ولا في راسه ما يجد
 بنون المتكلم ومعه غيره قوله ويبص الطيب
 بالاضار المهلة اي بريقه ولعانه باب
 الامتشاط اي تسريح الشعر بالمشط قوله
 اطلع يشد اي يطام من حجر يضم الحية
 وسكون الحية اي من ثقب قوله بالاذن
 بكسر الهمزة وفتح الراء ينسأ ال مهلة ما كان
 مقصود عود تدخل الراء في راسها انهم
 بعض شعرها الى بعض رصع المشط المعرف
 باب ترجيل الحائض وجها اي تسريحها
 شعرة قوله ان رجل اي سرج باب
 يذكر في المشك بكسر الهمزة وسكون الهمزة
 قوله قال اي عن الله تعالى

له إلا الصوم فاته لي وأنا اجزى به ولخلوف فم
 الصائم اطيب عند الله من ريح المسك باب
 ما يستحب من الطيب حدثنا موسى ثنا وهيب
 ثنا هشام عن عثمان بن عمرو عن ابيه عن عائشة
 رضي الله عنها قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه
 وسلم عند انحرابه باطيب ما اجد باب
 من لم يرد الطيب حدثنا ابو نعيم ثنا عمرو بن
 ثابت الانصاري قال سئلت ابا عبد الله عن
 انيس رضي الله عنه انه كان لا يرد الطيب وزعم
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب
 باب الذريرة حدثنا عثمان بن الهيثم او محمد
 عنه عن ابن جرير قال اخبرني عمر بن عبد الله بن عمرو
 سمع عمرو والقاسم يخبر عن عائشة رضي الله عنها
 قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي
 بذريرة في حجة الوداع للحيل والاحرام باب
 المنفليات للحسن حدثنا عثمان حدثنا جرير
 عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله
 لعن الله الواثقات والمستوشقات والمنفقات
 والمنفليات الحسن المعيريات خلق الله مالي لعن من
 لعن النبي صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله
 وما اتاكم الرسول فخذوه باب الوصل

قوله فاته لي اي من بين سائر الاعمال لانه لم يترك
 فيه رياء قوله وانا اجزى به لانه لا يترك
 وخلوف فم اي ريح الفم المصاحم اي تغير
 الثانية ولا يرد الطيب عند الله من ريح المسك اي
 رائحة فيه اطيب عند الله من ريح المسك اي
 عندكم او المصاحم عند وف اي عند ملائكة الله
 باب من لم يرد الطيب
 وقيل قد الدال باسم الذريرة هذا
 مبرك وداين بينهما قصة ساكنة نفع من الطيب
 الله فيهن فلما بلن ما طيب احلانه قوله الوا
 شيات جمع واشية من الوشم وهو نقر بين
 ابرة او غيرها في البدن حتى يسيل الدم
 ثم عنتى بالكل او البودرة فيخضر قوله
 والمنفقات جمع منمنقة وهي التي تنفذ
 الشعر من وجهها

في الشعر حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب
 عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع معاوية
 ابن ابي سفيان عام حج وهو على المنبر وهو يقول
 ونساول قصبة من شعر كانت بيد عمر بن ابي
 عبدنا وكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ينهى عن مثل هذه ويقول انما هلكت بنو اسرائيل
 حين اتخذت هذه نساء هنر وقال ابن ابي شيبة ثنا
 يونس بن محمد حدثنا فلج عن زيد بن اسكر عن
 عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة
 والمستوصلة والواشمة والمستوشمة حدثنا آدم
 ثنا شعبة بن عمرو بن مرة قال سمعت الحسن
 ابن مسلم بن عمار يتحدث عن صفية بنت شيبة
 عن عائشة رضي الله عنها ان جارية من الاضياع
 تزوجت وانها مرضت فتمقط شعرها فارادوا
 ان يصيلوها فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 لعن الله الواصلة والمستوصلة قال بعة ابن اسحاق
 عن ابان عن صالح عن الحسن بن صفية عن عائشة
 حدثني احمد بن المقدام حدثنا فضيل بن سليمان
 حدثنا منصور بن عبد الرحمن قال حدثني امي
 عن أسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها ان امرأة

قوله قصبة بضم القاف اعمصلة قوله كان
 بيد عمر بن ابي سفيان اعمصلة قوله كان
 الميمون حسن عتبة مشادة اعمصلة قوله
 الذي يجرسون قوله لعن الله الواصلة اعم
 المتفصل الشعر بضم الشين والمستوصلة
 اعم فطلب ان يفعل بها ذلك ويقبل بها
 ابن عمار بن عمار يتحدث عن صفية بنت شيبة
 اعم فطلب ان يفعل بها ذلك ويقبل بها
 قوله فارادوا ان يصيلوها اعمصلة قوله
 بضم الشين قوله عن ابان بن بريح

جاء

جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني
انكت ابنتي ثم اصابها شكوى فتمرق راسها ووجها
يستشفى بها افاصل راسها فسب رسول الله صلى
الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة حدثنا
آدم بن شعبة عن همام بن عمرو عن ابراهيم
فاطمة عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة
والمستوصلة حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد
الله اخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمسو
قال نافع الوشم في اللثة حدثنا آدم بن شعبة
حدثنا عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب
قال قد مر معاوية المدينة اخبرته قد مرها
فقطبتنا فاخرج كبة من شعر قال ما كنت اري
احدا يفعل هذا غير اليهود ان النبي صلى الله
عليه وسلم سماه الزور يعني الواصلة في
الشعر باسم المنصبة حدثنا ابي
ابن ابراهيم اخبرنا جريز عن منصور عن
ابراهيم بن علقمة قال لعن عبد الله الواشمت
والمتمصبات والتفليات للحسن المغيرات خلق الله

قوله فتمرق بفتح الفوقية والميم والراء المشددة
من المروق اي يخرج من موضعه او من المروق وهو
شيف الصوف ولا في رعن الكسوف والكشيبين
فتمرق بالزاي بدل الراء المهملة اي تظلم شعر
راسها قوله يستشفى اي يحضن على شوكه قوله
اذا سل راسها والمعدة المشددة اي لمن
بالسين المهملة والرواية الاخرى قوله لعن الله الواصلة
كما في الرواية الاخرى قوله قال نافع الوشم
اي لنفسها او لشعرها قوله قال نافع الوشم
قوله بكسر الهمزة وتخفيف اللام وهو
على الامانة من الهمزة قوله اخر قد تمصع القفا
وسكون الال قولها فاخرج كبة بضم الكاف
وتشديد الجدة باسم المنصبات وهي اللواتي ينظفن
ذم النساء المنصبات وهي اللواتي ينظفن
الشعر من وجوههن وهي اللواتي ينظفن

فَقَالَتْ أُرِيْعَمْرُوبُ مَا هَذَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَمَا لِي لَا أَعْرِضُ
 مِنْ لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ وَرِيبِ كِتَابِ اللَّهِ قَالَتْ وَاللَّهِ
 لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُهُ قَالَ وَاللَّهِ
 لَأَنْ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ وَمَا آتَاكَ الرَّسُولُ
 فَخُذْهُ وَمَا نَهَاكَ عَنْهُ فَأْتَهُوا بَابُ
 الْمُوصِلَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَعْنُ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ
 وَالْوَأَشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ حَدَّثَنَا الْحَكِيدِيُّ حَدَّثَنَا
 شُعْبَانُ بْنُ هِشَامٍ أَنَّهُ سَمِعَ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْمُنْذِرِ تَقُولُ
 سَمِعْتُ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَأَلْتُ امْرَأَةً
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ
 ابْتَنَيْتِ أَصَابَتَهَا الْخَضْبَةُ فَأَمْرَقَ شَعْرُهَا وَإِنْ
 زَوَّجْتَهَا أَفَاصِلَ فِيهِ فَقَالَ لَعْنُ اللَّهِ الْوَاصِلَةَ
 وَالْمَوْصُولَةَ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مَوْسَى ثنا القُضَلِيُّ
 ابْنُ دَكَيْنٍ حَدَّثَنَا صَخْرِيُّ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَالوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ
 يَعْنِي لَعْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ

قوله والله لقد قرأت ما بين اللوحين من زيد
 اللوحين وفي مسلم عن عثمان ما بين لوحى المصحف
 وكانوا يكتبون المصحف رق وبجملون له
 رقيقين من خشب قوله فأوجدته أى فسأ
 وجدت لعن المذكورات قوله والله لئن قرأت
 الخ الام في لئن موطئة للقسم وفي لوجدته
 جلب القسم الذى يسد جواب الشرط
 واياه في وجدته وقاينه مولدة من
 اشباع الكسرة قوله انا ابنتى اصابتها
 الخصة بفتح الحاء المهملة وسكون الصاد
 يروى عن محمد بن يحيى في الجسد منفرد وهو نوع
 من الجدرى ولا يذرع عن الكشيبى اصابتها
 قوله فامرق شعرها وصل وسيم مشددة وراء
 شقوتة وقاف اصله انمرق أى انقطعت

عن

عَنْ اِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
 لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمَتَشَمِّمَاتِ وَالْمَتَعَلِّمَاتِ لِلْحُسَيْنِ
 الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللهُ مَا لِي لَا الْعَيْنُ مِنْ لَعْنَةِ رَسُولِ
 اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللهِ *
 بَابُ الْوَاشِمَةِ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ شَاعِبٍ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ
 مَعْمَرِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَيْنُ حَقٌّ وَنَهَى
 عَنْ الْوَشْمِ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ قَالَ ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ حَدِيثًا
 مَنْصُوبًا عَنْ اِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ فَقَالَتْ
 سَمِعْتُهُ مِنْ اُمِّ بَيْعُوتٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ مِثْلَ حَدِيثِ مَنْصُورٍ
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثنا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ اَبِي
 جَهْمَةَ قَالَ رَأَيْتُ اَبِي فَقَالَ اِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ وَثَمَنِ الْكَلْبِ وَاَكْلِ الرَّبَا وَمُوكَلِهِ
 وَالْوَاشِمَةِ وَالْمُسْتَوَشِمَةَ بَابُ الْمُسْتَوَشِمَةِ
 حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ
 عَنْ اَبِي رَزَعَةَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ اِنِّي عَسَرْتُ رَضِيَ
 اللهُ عَنْهُ بَا مِرًا وَنَسْتُهُ فَقَالَ اَنْشُدْكَ اللهُ مَنْ
 سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْوَشْمِ فَقَالَ
 اَبُو هُرَيْرَةَ فَقُمْتُ فَقُلْتُ يَا اَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
 اَنَا سَمِعْتُ قَالَ مَا سَمِعْتُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى

قوله الواشمة والمستوشمة فضم الهم فواو اسكتة
 فوقة مفتوحة فسين ميم مكسورة قوله مالي
 غير واو قبل ما الاستفهامية قوله وقيل كما
 اي ولفظون في كتاب الله غير تجل في قوله وما
 انا كالم الرسول فخذوا او تعتادوا العنوا مثل
 النبي صلى الله عليه وسلم بآب الواشمة
 اي ذم المنة الواشمة اي التماشم قوله ابن
 اي جيفة بضم الجيم وفتح اسماء المهلة قوله
 نفي عن ثمن الدم الخ اي عن اجرة الجوار
 وهو ثمن الكلب مطلقا حاشته قوله موكل
 الربا اي ولفظ الكلب الربا وموكله اي لانه
 يربح على كل درهم فهو يربح في الاموال
 وضم الميم في النعل قوله انشدك الله
 وضع الميم اي مثل انما فانه اي

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَشْمَنُ وَلَا تَسْتَوْشِمَنَّ شَيْئًا
 مُسَدَّدًا نَحْنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي
 تَامُغُ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ لَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَارِثَةَ
 وَالْمُسْتَوْثِمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ بَرَاءِ بْنِ عَزَبٍ عَنْ عَلِيٍّ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَاتِ
 وَالْمُسْتَوْثِمَاتِ وَالْمُسْتَوْصِلَاتِ وَالْمُسْتَوْثِمَاتِ لِلْحَسَنِ
 الْمُغْبِرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ مَا لِي لَا أَعْنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي كِتَابِ الْأَكْبَرِ ٥
 بَابُ النَّصَاوِيرِ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْثَانَ بْنُ أَبِي
 ذَيْبٍ عَنِ الرَّهْزِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا
 فِيهِ كَلْبٌ وَلَا نَصَاوِيرٌ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ
 ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ
 أَبَا طَلْحَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ
 عَذَابِ الْمَصُورِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا الْحَمِيدُ
 ثنا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ قَالَ كُنَّا مَعَ
 مَسْرُوقٍ فِي دَارِ بَسَادٍ مِنْ نَمِرِ فَرَأَى فِي صُفْتِهِ تَمَاثِيلَ
 فَقَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ

قوله لا تشمن من الغزوة وكسر الهمزة في
 الهمزة وحذف الهمزة في قوله لا تشمن
 عن فضل الوشم ولا تشمن أي لا تشتم
 ذلك قوله والمتفصلا أي لا تشتم أي لا تشتم
 أي إزالة شعر الوجه بالخطأ والمثليات
 أي ما سأل من الحسن أي لا جلي الحسن ولا لا
 أي ما سأل من الحسن قوله وهو في كتاب
 أي وما تأخر الرسول الآية بما رواه
 عن النصارى من جهة ما شتمت من
 واسمها لها وإنما ذمها قوله لا تدخل الملائكة
 أي ما يشبه السموات من حيث فيه كلب ولا تشتم
 بين أو عام في كل الصور ما سأل عن
 المعنى أي الذين يصنعون الصور

عليه

عليه وسلم يقول ان أشد الناس عداً عند الله
 يوم القيامة المصورون * حدثنا إبراهيم بن
 المنذر ثنا الحسن بن عياض عن عبيد الله بن نافع
 عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أحسب
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين
 يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيمة
 يقال لهم حيوا ما خلقتم * باب نقص
 الصور * حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام
 عن يحيى عن عمران بن حطان ان عائشة رضي الله
 عنها حدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم
 لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصايب
 الا نقضه * حدثنا موسى ثنا عبد الواحد ثنا
 عمارة ثنا أبو زرعة قال دخلت مع أبي هريرة
 داراً بالمدينة فرأى عالماً مصوراً بصور
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلق فلينطق
 كخلقى فلينطقوا حبه وخلقوا درة ثم دعا
 بنور من ماء ففسل يديه حتى بلغ ابطن فقلت
 يا الهرة اشئ سمعته من رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال منتهى الخلية * باب
 ما ولى من النصارى * حدثنا علي بن عبد الله

قوله عند الله اي في حكم الله (قوله المصورون
 اي الذين يهودون اشكال الحيوانات التي
 تصد من دون الله فيجوزها بتمطيط او
 تشكك عالين بالحركة فاصدين ذلك
 لانهم ينفرون به فلا يبعد دخولهم مدخل
 ال فرعون اما من لا يقصد ذلك فانه يكون
 عامياً ينقصه فقط (قوله باب

فخلق الصور بنفخ النور وسكون الخاف
 بعد فاختار منحه (قوله فلينطقوا حبه
 كسوره وغير صورته (قوله فلينطقوا حبه
 مع (قوله وخلقوا درة اي خلقوا درة من
 بنور هو عدة مسكورة فشاة فوليته منقول
 وبعد الواو الساكنة واوا انا كطبت (قوله

يوم القيامة يقال لهم احيوا ما خلقتم وان
 الملائكة لا تدخل بيتا فيه الصورة * ثنا قتيبة
 ثنا الليث عن بكير عن بشر بن سعيد عن زيد بن
 خالد عن ابي طلحة صاحب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه
 الصورة قال بسندهم استكى زيد فعذت انا
 فاذا اهل بيته ستر فيه صورة فقلت لعبيد الله
 ربيب يميم بن زريح النخعي قال صلى الله عليه وسلم
 ان صورنا زيد عن الصور يوم الاول فقال
 عبد الله الذي سمعته حين قال الارقماني ثوب
 وقال ابن وهب اخبرنا عمرو وهو ابن الحارث
 حدثه بكير حدثه بشر حدثه زيد حدثه
 ابو طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم باب
 كراهية الصلاة في التصاوير * حدثنا عمران
 بن ميسرة حدثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز
 ابن صهيب عن ابي رضى الله عنه قال كانت
 قراة لعاثثة سترت بيجان بيتها فقال لها
 النبي صلى الله عليه وسلم اميطي عنى فانه لا تزال
 تصاويره تعرض لى صلاتي * باب
 لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة * حدثنا يحيى
 ابن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر

روى قال بشر بن سعيد الموحدة وسكون السور
 الهلالية اي ابن سعيد الراوي عن قوله فقلت لعبيد
 ربيب يميم بن زريح النخعي قال صلى الله عليه وسلم
 اي لا نها كانت ربيته وهو من مواليها ولم يكن
 ابن زويها روى قوله يوم الاول من اضافة الموصوف
 الى اللفظة او المراد الوقت الماضي وللكنية
 يوم اول روى الارقماني نقشا روى حديثه
 بشر بن زريح النخعي وسكون الهلالية ابن سعيد
 روى كان قراة لعاثثة سترت بيجان بيتها
 في روىها وروى قوله اميطي عنى فانه لا تزال
 تصاويره تعرض لى صلاتي * باب
 لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة * حدثنا يحيى

هو ابن محمد عن سالم عن ابيه رضى الله عنه قال
وعند النبي صلى الله عليه وسلم جبريل فرأى
عليه حتى استند على النبي صلى الله عليه وسلم
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلقبته فسكن
اليه ما وجد فقال له انا لاندخل بيتا فيه
صورة ولا كلب * باسب من لم يدخل
بيتا فيه صورة * حدثنا عبد الله بن مسلمة عن
مالك بن نافع عن نعيم بن قاسم بن محمد عن عائشة رضى
الله عنها روى النبي صلى الله عليه وسلم انها
اخرته انها اشترت تمرقة فيها تصاوير فلما رآها
رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباقم حتى
تعرفت في وجهه الكراهية قالت يا رسول الله
اتوب الى الله والى رسوله ما ذا اذنبت قال ما بال
هذه التمرقة فقال اشتريتها لتعقد عليهما
وتوسدهما فقال رسول الله صلى الله عليه و
سلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون بسور
البعية ويقال لهم احيوا ما خلقتم وقال ان
البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة با
من لعن الصور حدثنا محمد بن المثنى قال حدثني
عندنا شعبة عن عمير بن ابي جيفة عن ابيه رضى
الله انه اشترى غلاما مجاما فقال ان النبي صلى الله

رفوله فرائد بالثلثة اي اطاع عليه حتى
استند على النبي صلى الله عليه وسلم زاد في
حديث عائشة المذكور وقال ما جعل الله
وعداه ولا رسوله ونه حديث عائشة عليه
الملك فله اجر واكل تحت سريره فقال
يا عائشة اني دخلت في هذا الكلب فقال
واالله ما ادريت فامر به فخرج روفله
اشترت تمرقة فاشترت تمرقة فاشترت
اي وبت اشترت تمرقة فاشترت
والوقت وقت روفله فاشترت
التمرة ما خلقتم اي صورهم ولا صور
يا صاحب من لعنهم المصوره تصاويرها خلق الله
رفوله في الاما اجا زاد في باب من الكلاب
من كتاب البيع فامر بجمعهم فكتسرت (رفوله)

عليه

عليه وسلم نهي عن ثمن الدم و ثمن الكلب و كسب البغي
 و لمن أكل الربا و موكله و الواشمة و المستوشمة و
 للصود باب من صور سورة كلف يوم القيمة
 أن يتخف فيها الروح و ليس بناجح * حدنا عياض بن
 الوليد ثنا عبد الأعلى ثنا سفيان قال سمعت النضر
 ابن أنس بن مالك يحدث فتادة قال كنت
 عند ابن عباس و هم يتالون و لا يذكر النبي
 صلى الله عليه وسلم حتى سئل فقال سمعت
 محمد أم صلى الله عليه وسلم يقول من صور
 سورة في الدنيا كلف يوم القيمة أن يتخف
 فيها الروح و ليس بناجح باب الأزداف
 على الدابة * حدنا قبيصة ثنا أبو صفوان عن
 يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن أسماء
 ابن زيد رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ركب على حمار على كاف عليه فطيفة
 فدكية و أزداف أسامة و راء لا * باب
 الثلاثة على الدابة * حدنا مسدد ثنا بكريد
 ابن زريع ثنا خالد عن بكرمة عن ابن عباس رضي
 الله عنهما قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم
 مكة استقبله أمية بن عبد المطلب فحمل
 واحدًا بين يديه و الآخر خلفه باب

رقوله و كسب البغي و ثمن الكلب و كسب البغي
 و ثمن الكلب و ثمن الكلب و ثمن الكلب
 بقوله فلما احتفت الواو و الواو و الواو
 احدها بالساكن قلت الواو و الواو و الواو
 في العاقلية قوله و لمن أكل البغي و كسب
 اي طعمه باب بالنهي بقوله كلف يوم
 الكاف و ثمن الكلب و ثمن الكلب و ثمن الكلب
 و هم يسألون اي استغفروا بقوله و كسب
 سورة اي ذات روح و ان يركب الحمار و
 الأزداف و هو ان يركب الحمار و كسب البغي
 خلفه قوله على كاف و الالف فانه قيل
 تخفف الكاف و بعد الالف فانه قيل
 بقوله عليه فطيفة اي كسبه و الالف الالهة
 بقوله كسبه ففتح الكاف و ثمن الكلب
 و كسب البغي و ثمن الكلب و ثمن الكلب
 فطيفة فطيفة و ثمن الكلب و ثمن الكلب
 الى ذلك و ثمن الكلب و ثمن الكلب

حمل صاحب الدابة غيره بين يديه وقال بعضهم
 صاحب الدابة احق بصدد الدابة لا ان ياذن
 له * حدثني محمد بن يسار روى عن عبد الوهاب
 حدثنا ايوب ذكر الاسر الثلاثة عنده فذكر مرة
 فقال قال ابن عباس ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وقد حمل فتم بين يديه والفضل خلفه
 او فتم خلفه والفضل بين يديه فاهم بشر او
 ايم خير * باسبب حدثنا هذبة بن خالد
 حدثنا هتما مرصدنا فنادى حدثنا انس بن
 مالك من معاوية بن جليل رضي الله عنه قال بينا انا
 رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه
 الا اخرة الرجل فقال يا معاذ قلت لبيك رسول
 الله وسعدتك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
 قلت لبيك رسول الله وسعدتك ثم سار ساعة ثم
 قال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعدتك
 قال هل تدري ما حق الله على عباده قال قلت الله
 ورسوله اعلم قال حق الله على عباده لا ان يعبدوا
 ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن
 جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعدتك قال هل
 تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا قلت الله و
 رسوله اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم *

رفته ذكره في بعض الجوز وكسر الكاف الاسر الثلاثة
 اعلم الدابة ان رفته انما هي بعد ما يمضي ان العباس
 بعض النشاف وفتح اللام بعد ما يمضي ان العباس
 ولا يذرا شرا او خيرا بل زيادة عن ذلك في قوله
 انما هي على الدابة ثم وظلم وان العبد ثم والجر
 فانكر على الله عليه وسلم في ذلك من الظلم الى عباده الا انها رجا
 رفته اعلم ان رفته انما هي بعد ما يمضي ان العباس
 بعض النشاف وفتح اللام بعد ما يمضي ان العباس
 ولا يذرا شرا او خيرا بل زيادة عن ذلك في قوله
 انما هي على الدابة ثم وظلم وان العبد ثم والجر
 فانكر على الله عليه وسلم في ذلك من الظلم الى عباده الا انها رجا

باب اوداف المرأة خلف الرجل وحدثنا الحسن
 ابن محمد بن صباح ثنا يحيى بن عباد ثنا شعبة
 قال اخبرني يحيى بن ابي اسحاق قال سمعت اسحق بن مالك
 رضى الله عنه قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من خيبر وان اردت اني ملكة وهو
 يسير ونفص نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رد يرف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عثرت
 الساقة فقلت المرأة فزلت فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انها امكم فشدت الرجل وركب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فلما دنا اودى المدينة قال
 آيوني فأتيتون عابدون لربنا حامدون باب
 الاستلقاء ووضع الرجل على الاخرى * حدثنا احمد
 ابن يونس ثنا ابراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن عباد
 ابن نعيم عن عمه انا بصير النبي صلى الله عليه وسلم
 يخطب في المسجد واقفا اخذ رجل يديه على الاخرى

تم الحديث
 الثامن من الحديث
 الشريف الصحيح للحامه
 الامام البخاري وكنية البرز
 التاسع صلى الله على سيدنا
 محمد النبي الامي وعلى اله و
 معيه وسلم تسليما

وقوله وبعض نساء اي وهي من غير نساء اي
 ام المؤمنين لقوله اذ عثرت الساقة اي التي
 عليها النور صلى الله عليه وسلم وصفت فقلت
 المرأة بالنصب اي لحفظ للمرأة ويحذف
 الرفع اي فقلت وقعت المرأة لقوله انها
 اسم اي ليدكرم انها واجبة التعظيم لقوله
 فلما دنا اي قرب او رآي بالشك ولا يذو
 عن الحديث والسنتي وقوله يخطب ولا
 الاستلقاء اي على القفا لقوله يخطب ولا
 ذر عن الكشميه في وضعها * قوله